الباب الثاني

مصطلحات العلماء في الوقف والابتداء

الفصل الأول: مصطلحات ابن الأنباري.

الفصل الثاني: مصطلحات الداني.

الفصل الثالث: مصطلحات السِّجاوندي.

الفصل الرابع: الموازنة بين هذه المصطلحات، وتطبيقها من خلال سورة التحريم.

الفصل الأول

مصطلحات ابن الأنباري في كتاب إيضاح الوقف والابتداء

المبحث الأول: كتاب ابن الأنباري ومنهجه فيه.

المبحث الثاني: مصطلحات الوقف عند ابن الأنباري.

المبحث الأول: كتاب ابن الأنباري ومنهجه فيه

يعتبر كتاب ابن الأنباري أقدم مؤلف في هذا العلم يطبع في هذا العصر[١]، وقد حظي هذا الكتاب بقبول العلماء واستفادوا منه؛ كالداني (ت: ٤٤٤)، وأبي العلاء الهمذاني (ت: ٥٦٩)، والقرطبي (ت: ٦٧١) في تفسيره، وغيرهم، ولما عُرِضَ هذا الكتاب على أبي بكر بن مجاهد (ت: ٣٢٤) قال: «ما ترك هذا الشاب لمصنف ما يصنف»[٢].

وابن الأنباري هو: محمد بن القاسم بن بشار بن الحسن بن سماعة، يُكنى بأبي بكر[٣].

وُلِد سنة إحدى وسبعين ومائتين (٢٧١) وتوفي سنة ثمان وعشرين وثلاثمائة (٣٢٨).

وقد حرص أبوه[٤] على تعليمه وإسماعه العلم في صباه، وقد أخذ عن أبيه العلم كما يظهر من مروياته[٥].

---

(١) ظهر حديثاً (١٤٢٣) كتاب الوقف والابتداء في كتاب الله عزَّ وجلَّ، لأبي جعفر محمد ابن سعدان الكوفي الضرير المتوفى سنة ٢٣١، وهو من شيوخ ابن الأنباري، وقد نقل من كتابه هذا.
وقد حقق كتاب ابن سعدان الأستاذ أبو بشر محمد خليل الزروق، وأخرجه مركز جمعة الماجد للثقافة والتراث في دبي.

(٢) غاية النهاية (٢: ٢٣١).

(٣) إنباه الرواة (٣: ٢٠١).

(٤) القاسم بن محمد بن بشار الأنباري، أبو محمد، كان محدِّثاً إخباريّاً، ثقة، صاحب عربية، له مؤلفات فيها، توفي سنة (٣٠٥). معجم الأدباء (١٦: ٢١٦).

(٥) سير أعلام النبلاء (١٥: ٢٧٤).

وكان يُعَدُّ من الحفاظ الأفذاذ حتى قيل: «إنه يحفظ ثلاثمائة ألف بيت شاهداً في القرآن، وكان يملي من حفظه»[١].

وكان- رحمه الله- من أعلم الناس بنحو الكوفيين وأحفظهم للغة[٢]. وله تصانيف جياد تدل على سعة علمه وإلمامه بجملة من العلوم الإسلامية خاصة: علوم القرآن، والنحو، واللغة، والأدب.

كتابه (إيضاح الوقف والابتداء)

جاء تأليف ابن الأنباري[٣] لهذا الكتاب على قسمين:

الأول: مقدمة قدَّم بها كتابه، وتشتمل على موضوعات عدة؛ كحفظ القرآن وفضله، وإعراب القرآن، والاستشهاد بالشعر في تفسير القرآن[٤].

ثم تحدث عن حاجة معرب القرآن ومفسره إلى معرفة الوقف والابتداء، وهو قسمان: ما يتعلق بالمعنى، من التمام والكفاية والقبح. وما يتعلق بالأداء؛ كالذي يُوقَفُ عليه بالياء والواو والألف، وما يحذف منه لعلة أوجبت ذلك فلا يجوز إثباتهن من أجلها... إلخ[٥].

---

(١) سير أعلام النبلاء (١٥: ٢٧٥)، وغاية النهاية (٢: ٢٣١).

(٢) سير أعلام النبلاء (١٥: ٢٧٦).

(٣) حقق هذا الكتاب الأستاذ محيي الدين رمضان، وقد طُبع في مجمع اللغة العربية بدمشق، ولهذا الكتاب مخطوطات كثيرة تصل إلى خمس عشرة نسخة خطية كما ذكرها المحقق (١: ٣٧ - ٩٦).

(٤) إيضاح الوقف والابتداء (١: ٤ - ١٠٨).

(٥) إيضاح الوقف والابتداء (١: ١٠٨ - ١١٠).

وبعد ذلك ذكر أسانيد ما في الكتاب من القراءات، ثم ما لا يتم الوقف عليه، ثم (ألّا) المفصولة في القرآن ومواضعها [١].

وأعقب هذا بذكر فصلٍ طويل، أغلبه يتعلق بالأداء، منه ما يتعلق بالألف، ومنه ما يتعلق بالياء، ومنه ما يتعلق بالواو، إلى غير هذا من المباحث [٢].

الثاني: فرش الوقوف، حيث استعرض مواضع الوقف في الآيات سورة سورة، مبتدئاً بالفاتحة، وخاتماً بالناس.

هذا مجمل لأهم الموضوعات التي عرضها المؤلف في كتابه (إيضاح الوقف والابتداء).

والمتعلق منها بالنسبة لهذا البحث هو مصطلحات ابن الأنباري في الوقف، ثم تطبيقاته لها في الآيات.

المنهج العام لابن الأنباري في كتابه إيضاح الوقف والابتداء:

إن مما يحسن- قبل الدخول إلى مصطلحاته وتطبيقاته- أن أبين المنهج العام له، من خلال استعراض كتابه.

أولاً: قَسَّمَ ابن الأنباري الوقف إلى ثلاثة أقسام: تامٌّ، وحسنٌ، وقبيحٌ. وسيأتي مزيد بيان لذلك، إن شاء الله.

---

(١) إيضاح الوقف والابتداء (١: ١١١ - ١٥٠).

(٢) إيضاح الوقف والابتداء (ص: ١٥١ - ٤٧٣).

ثانياً: يظهر عنده جلياً أثر الصنعة النحوية في تحديد الوقف، ولذا فهو يحكم بالوقف على بعض المواضع بناءً على ما اعتمده من التطبيق النحوي.

ومن أمثله ذلك:

قوله تعالى: ﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ۝ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ ۝ مَٰلِكِ يَوْمِ ٱلدِّينِ﴾ [الفاتحة: ٢- ٤].

قال ابن الأنباري: «الوقف على ﴿ٱلْحَمْدُ﴾ قبيح؛ لأنه مرفوع باللاَّم، والمرفوع متعلق بالرافع، ولا يستغني عنه.

والوقف على ﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ﴾ أحسن، وليس بتامٍ؛ لأن ﴿ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ﴾ نعتان لـ «الله»، والنعت متعلق بالمنعوت.

والوقف على ﴿ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ﴾ حسن، وليس بتامٍ، لأن ﴿مَٰلِكِ[1] يَوْمِ ٱلدِّينِ﴾ نعت لـ «الله».

والوقف على ﴿مَٰلِكِ﴾ قبيح؛ لأنه مضاف إلى اليوم.

والوقف على «اليوم»- أيضاً- قبيح؛ لأنه مضاف إلى الدين.

والوقف على «الدين» تام؛ لأن الكلام الذي بعده مستغنٍ عنه»[2].

ففي هذا المثال ترى أن ابن الأنباري يعلِّل حكمه على الموضع بالوقف التام أو الحسن أو القبيح بناءً على قواعده النحوية، وقد سار المؤلف في كتابه على هذا المنهج.

---

(١) كذا في أصل الكتاب، وهو على قراءة من قرأ بدون ألف.

(٢) إيضاح الوقف والابتداء (١: ٤٧٤ - ٤٧٥).

وكان لأثر الصنعة النحوية عنده مجال في نقاشه للأقوال التي يرى خلافها، ومن ذلك ما أورده عند قوله تعالى: ﴿قَدْ أَنزَلَ ٱللَّهُ إِلَيْكُمْ ذِكْرًا﴾ [الطلاق: ١٠].

قال: «﴿قَدْ أَنزَلَ ٱللَّهُ إِلَيْكُمْ ذِكْرًا﴾ حسن غير تام.

وقال السجستاني [١]: هو تام.

وهذا خطأ؛ لأن الرسول[٢] منصوب على الإتباع لـ (الذكر) ولا يحسن الوقف على متبوع دون تابع»[٣].

وفي قوله تعالى: ﴿وَجِيهًا فِى ٱلدُّنْيَا وَٱلْءَاخِرَةِ وَمِنَ ٱلْمُقَرَّبِينَ﴾ [آل عمران: ٤٥].

قال: «والوقف على قوله: ﴿وَجِيهًا فِى ٱلدُّنْيَا وَٱلْءَاخِرَةِ﴾ حسن.

وقال السجستاني: هو وقف تام، وهذا خطأ منه؛ لأن قوله: ﴿وَمِنَ ٱلْمُقَرَّبِينَ﴾ نسق على (وجيه)، كأنه قال: وجيهاً ومقرباً، فلا يتم الوقف على النسق قبل ما نُسِقَ عليه.

والدليل على ما ذكرت قوله في الآية الثانية: ﴿وَيُكَلِّمُ ٱلنَّاسَ فِى ٱلْمَهْدِ وَكَهْلًا﴾ [آل عمران: ٤٦]، فنسق (الكهل) على قوله: ﴿فِى ٱلْمَهْدِ﴾؛ كأنه قال: (ويكلم الناس صغيراً وكهلاً)»[٤].

---

(١) السجستاني هو أبو حاتم السجستاني اللغوي البصري المشهور من تلاميذ الأصمعي، ويلاحظ أنَّ ابن الأنباري يتقصَّد الردَّ عليه، وذلك مبحث يحتاج إلى تأمُّلٍ، والله أعلم.

(٢) يعني قوله تعالى: ﴿رَّسُولًا يَتْلُوا۟ عَلَيْكُمْ ءَايَٰتِ ٱللَّهِ﴾ [الطلاق: ١١].

(٣) إيضاح الوقف والابتداء (٢: ٩٣٩).

(٤) إيضاح الوقف والابتداء (٢: ٥٧٧).

ولاشك أن ابن الأنباري قد استفاد من علم النحو في أحكامه على المواضع بالتمام والحسن والقبيح، ويظهر هذا جلياً باستقراء كتابه، فضلاً عن كونه إماماً في النحو.

ثالثاً: ومما اعتنى به ابن الأنباري في كتابه، القراءات وما يترتب عليها من أحكام الوقف، وقد كان ابن الأنباري ممن أخذ القراءة بالسنَدِ عن أبيه، وأخذها عن القاضي إسماعيل بن إسحاق[١]، وقد ذكر ابن الأنباري أسانيده إلى القراء في مقدمة كتابه[٢]، وقد عَدَّهُ الذهبي (ت: ٧٤٨) في الطبقة الثامنة من طبقات القراء[٣].

وكان كغيره- ممن سبقه أو عاصره من العلماء- ينسب القراءة إلى من قرأ بها دون نظرٍ إلى كونها مما عُدَّ من السبعة أو غيرها؛ لأنَّ السبعة لم تُسبَّع بعدُ، كما لم يظهر بعد مصطلح التواتر، أما مصطلح الشذوذ فكان موجوداً في كتب المتقدمين وعباراتهم، وكان يوجد مقابل مصطلح المتواتر = القراءة المستفيضة، والقراءة المشهورة، وقراءة العامة، وعامة القراء، وقراءة العوام التي ستأتي في كلامه لاحقاً.

وبما أنَّ القراءات بعده بمدَّة صار يصطلح عليها بالمتواتر والشاذ فإني سأقسم المبحث على هذين القسمين بهذا الاعتبار، والله الموفق.

---

(١) إسماعيل القاضي بن إسحاق بن إسماعيل، المالكي، الإمام العلامة، قال عنه الذهبي: «صنَّف المسند، وصنَّف علوم القرآن». توفي سنة (٢٨٢). الديباج (١: ٢٨٢)، سير أعلام النبلاء (١٣: ٣٣٩).

(٢) إيضاح الوقف والابتداء (١: ١١١ - ١١٥).

(٣) معرفة القراء الكبار (١: ٢٨٠).

القراءات المتواترة:

١- في قوله تعالى: ﴿ وَقَالَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ لَا تَأْتِينَا ٱلسَّاعَةُ ۖ قُلْ بَلَىٰ وَرَبِّى لَتَأْتِيَنَّكُمْ ۖ عَٰلِمِ ٱلْغَيْبِ ۖ لَا يَعْزُبُ عَنْهُ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَلَا فِى ٱلْأَرْضِ وَلَآ أَصْغَرُ مِن ذَٰلِكَ وَلَآ أَكْبَرُ إِلَّا فِى كِتَٰبٍ مُّبِينٍ ﴾ [سبأ:٣].

قال: «﴿وَرَبِّى لَتَأْتِيَنَّكُمْ﴾ حسن على قراءة الذين قرؤوا: ﴿عَٰلِمُ ٱلْغَيْبِ﴾ بالرفع، وهم أبو جعفر، وشيبة، ونافع.

وقرأ عاصم وأبو عمرو: ﴿عَٰلِمِ ٱلْغَيْبِ﴾، فعلى هذه القراءة لا يحسن الوقف على قوله: ﴿لَتَأْتِيَنَّكُمْ﴾»[(١)].

٢- في قوله تعالى: ﴿ إِنَّا كُنَّا مِن قَبْلُ نَدْعُوهُ ۖ إِنَّهُۥ هُوَ ٱلْبَرُّ ٱلرَّحِيمُ ﴾ [الطور:٢٨].

قال: «كان أبو جعفر، ونافع، والكسائي يقرؤون: ﴿ أَنَّهُۥ هُوَ ٱلْبَرُّ ٱلرَّحِيمُ ﴾ بفتح الألف.

وكان عاصم، والأعمش، وأبو عمرو، وحمزة يقرؤون: (إنه) بكسر الألف.

فمن قرأ بالكسر وقف على ﴿نَدْعُوهُ﴾، وابتدأ: (إنه). ومن قرأ (أنه) بالفتح لم يقف على (ندعوه) لأن (أن) متعلقة بما قبلها، والمعنى: (ندعوه لأنه، وبأنه)»[(٢)].

---

(١) إيضاح الوقف والابتداء (٢: ٨٤٥)، وتنظر القراءات في التذكرة في القراءات لابن غلبون (٢: ٦٢١)..

(٢)إيضاح الوقف والابتداء (ص: ٩٠٩)، وتنظر القراءات في التذكرة لابن غلبون (٢: ٦٩٦).

القراءات الشاذة:

١ - في قوله تعالى: ﴿وَكَمْ أَهْلَكْنَا قَبْلَهُم مِّن قَرْنٍ هُمْ أَشَدُّ مِنْهُم بَطْشًا فَنَقَّبُوا۟ فِى ٱلْبِلَٰدِ هَلْ مِن مَّحِيصٍ﴾ [ق: ٣٦].

قال: «وقرأت العَوامُّ: ﴿فَنَقَّبُوا۟ فِى ٱلْبِلَٰدِ﴾ بفتح القاف.

وقرأ يحيى بن يعمر[١]: (فنقِّبوا) بكسر القاف[٢].

فمن فتحها لم يقف على ﴿بَطْشًا﴾.

ومن كسرها وقف عليه، وابتدأ (فنقِّبوا) »[٣].

٢ - في قوله تعالى: ﴿يُسَبِّحُ لِلَّهِ مَا فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِى ٱلْأَرْضِ ٱلْمَلِكِ ٱلْقُدُّوسِ ٱلْعَزِيزِ ٱلْحَكِيمِ﴾ [الجمعة: ١].

قال: قرأ نافع، وغيره من أهل المدينة، وعاصم، وأبو عمرو، والكسائي: ﴿ ٱلْمَلِكِ ٱلْقُدُّوسِ ٱلْعَزِيزِ ٱلْحَكِيمِ﴾ بالخفض.

---

(١) يحيى بن يعمر، أبو سليمان العدواني، الفقيه العلامة المقرئ، قاضي مرو، حدَّث عن بعض الصحابة، وقرأ القرآن على أبي الأسود الدؤلي، قيل: كان أول من نقط المصاحف، وكان فصيح اللسان، مات قبل التسعين، وقيل غير ذلك. طبقات النحويين واللغويين (ص: ٢٧)، وسير أعلام النبلاء (٤: ٤٤١).

(٢) ذكر هذه القراءة الطبري في تفسيره، تفسير الطبري، ط: مكتبة الحلبي (٢٦: ١٧٦)، وابن جني في المحتسب (٢: ٢٨٥).

(٣) إيضاح الوقف والابتداء (٢: ٩٠٤).

وقرأ شقيق أبو وائل[١]: ﴿ الملكُ القدوسُ العزيزُ الحكيمُ﴾ بالرفع[٢].

فمن خفض، وقف على ﴿ٱلْحَكِيمِ﴾، ولم يحسن له أن يقف على ﴿وَمَافِى ٱلْأَرْضِ﴾.

ومن رفع، حسن له أن يقف على ﴿وَمَافِى ٱلْأَرْضِ﴾، ويبتدئ ﴿ٱلْمَلِكُ﴾، على معنى: هو الملك»[٣].

رابعاً: لما كان ابن الأنباري قد سُبِقَ بالتأليف في هذا العلم، فإنه قد استفاد من الذين ألفوا قبله، سواء كان هذا فيما يتعلق بعلم الوقف والابتداء أم كان في غيره.

ويظهر نقل ابن الأنباري عمَّن سبقه في الوقف بوضوح، فقد نقل عن الحسن البصري[٤]، والفراء[٥]، والأخفش[٦]، وأبي حاتم السجستاني[٧]، وبعض المفسرين[٨]، دون أن يصرح بهم.

---

(١) شقيق بن سلمة، أبو وائل الأسَدي، شيخ الكوفة، كان مخضرماً، أدرك النبي ﷺ ولم يره، حدَّث عن الصحابة وعن أقرانه، تعلم القرآن في شهرين، مات بعد وقعة الجماجم سنة ٨٢. طبقات ابن سعد (٦:٩٦)، سير أعلام النبلاء (٤: ١٦١).

(٢) ذُكرت هذه القراءة في مختصر في شواذ القراءات (ص: ١٥٦).

(٣) إيضاح الوقف والابتداء (٢: ٩٣٥).

(٤) ينظر: (٢: ٨٠٤).

(٥) ينظر: (٢: ٨٠٥، ٨١٣، ٩٠١).

(٦) ينظر: (٢: ٨١٣، ٨٢٧).

(٧) ينظر: (٢: ٨٨١).

(٨) ينظر: (٢: ٧٧٣، ٨١٤).

وهو - مع هذا - مُقِلٌّ في النقل. ونقله لآرائهم للرد عليهم [١] - في الغالب- وخاصة السجستاني، فقد تصدى له كثيراً في كتابه هذا، حيث ناقش أقواله، وخطَّأه في كثير منها [٢].

ويعتمد ابن الأنباري في مناقشاته ورده على أمرين:

الأول: القواعد النحوية:

كان ابن الأنباري كوفي المذهب في النحو، وكان يردُّ من الأقوال ما خالف القواعد النحوية عنده، ومن أمثلة ذلك:

قال: «والوقف على قوله: ﴿وَمَا يَنطِقُ عَنِ ٱلْهَوَىٰٓ﴾ [النجم: ٣] حسن غير تام.

وقال السجستاني: إن شئت أبدلت، ﴿إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْىٌ يُوحَىٰ﴾ [النجم: ٤] من ﴿مَا ضَلَّ صَاحِبُكُمْ﴾ [النجم: ٢].

وهذا غلط؛ لأن (إن) المخفَّفة لا تكون مبدلة من (ما). والدليل على هذا أنك لا تقول: والله ما قمت إن أنا قاعد»[٣].

الثاني: التفسير والمعنى

التفسير أو المعنى هو أصلٌ في صحة الوقف، وقد اعتمد ابن الأنباري على هذا، وقد استعمل ذلك في رد بعض الأقوال لمخالفتها للتفسير والمعنى، ومن

---

(١) ينظر: (١: ٥٢١، ٥٢٧).

(٢) ينظر: (٢: ٥٩٠، ٨٤٦، ٨٥٥، ٨٨١).

(٣) إيضاح الوقف والابتداء (٢: ٩١٠).

ذلك: قوله تعالى: ﴿كَانُوا قَلِيلًا مِّنَ اللَّيْلِ مَا يَهْجَعُونَ﴾ [الذاريات: ١٧].

قال: «رُوِيَ عن يعقوب الحضرمي أنه قال: اختلفوا في تفسير هذه الآية، فقال بعضهم: ﴿كَانُوا قَلِيلًا﴾ معناه: (كان عددهم يسيراً). ثم ابتدأ فقال: ﴿مِّنَ اللَّيْلِ مَا يَهْجَعُونَ﴾.

قال أبو بكر: وهذا فاسدٌ؛ لأن الآية إنما تدُلُّ على قِلةِ نومهم لا على قِلةِ عددهم. وبعدُ، فلو ابتدأنا ﴿مِّنَ اللَّيْلِ مَا يَهْجَعُونَ﴾ على معنى: من الليل يهجعون، لم يكن في هذا مدح لهم؛ لأن الناس كلهم يهجعون من الليل، إلا أن نجعل (ما) جحداً»[1].

(١) إيضاح الوقف والابتداء (٢: ٩٠٦).

المبحث الثاني: مصطلحات الوقف عند ابن الأنباري

بعد هذا الاستعراض الموجز لمنهج ابن الأنباري في كتابه، سيكون الحديث هنا عن مصطلحات ابن الأنباري وتطبيقاته لها.

وسأذكر في هذا المبحث مصطلحات ابن الأنباري في الوقف، وبعض الملحوظات التي خرجتُ بها أثناء قراءة كتابه.

أقسام الوقف عند ابن الأنباري:

قسَّم ابن الأنباري الوقف إلى ثلاثة أقسام، وقد ذكر هذه الثلاثة في ثلاثة مواضع من كتابه، غير أنه خالف في الموضع الثالث ما اصطلح عليه في الموضعين السابقين.

قال في الموضع الأول: «فينبغي للقارئ أن يعرف الوقف التام، والوقف الكافي الذي ليس بتام، والوقف القبيح الذي ليس بتامٍ ولا كافٍ»[١].

وقال في الموضع الثاني: «وأنا مفسر ذلك كله باباً باباً، وأصلاً أصلاً، وذاكرٌ اختلاف القراء والنحويين فيه[٢]، ومبينٌ - بعد استقصاء هذا - الوقف التام، والكافي في كل سورة، من أول القرآن إلى آخره، إن شاء الله»[٣].

ويلاحظ هنا أنه لم يذكر الوقف القبيح.

---

(١) إيضاح الوقف والابتداء (١: ١٠٨).

(٢) يريد بذلك مباحث الأداء، مثل: ما يوقف عليه بالياء والواو والألف، وألف القطع والوصل، وغيرها.

(٣) إيضاح الوقف والابتداء (٢: ١: ١١٠).

وفي الموضع الثالث خالف ما اصطلح عليه في الموضعين الأولين من ذكر مصطلح الكافي، فبدلاً عن الوقف الكافي ذكر الوقف الحسن، وهو الذي اعتمده في تطبيقاته في السور[١].

وفي هذا الموضع عرَّف مصطلحاته التي اعتمدها، وهي: التام، والحسن، والقبيح. قال: «واعلم أن الوقف على ثلاثة أوجه: وقف تامٌّ، ووقف حسن ليس بتام، ووقف قبيح ليس بحسن ولا تام»[٢].

وقد ذكر في تطبيقاته الأتم والأحسن، وسيرد ذكر أمثلة لها وبيان مكانها من مصطلحاته وفي موضع واحد ذكر (الأجود)، حيث قال: «قال بعض المفسرين: ليس في الشعراء وقف تام، إلا قوله: ﴿لَمَا مُنذِرُونَ﴾ [الشعراء: ٢٠٨]، وهذا عندنا وقف حسن، ثم تبتدئ ﴿ذِكْرَىٰ﴾ [الشعراء: ٢٠٩] على معنى: هي ذكرى، أو يذكرهم ذكرى، والوقف على ﴿ذِكْرَىٰ﴾ [الشعراء: ٢٠٩] أجود، وعلى الـ ﴿ظَٰلِمِينَ﴾ [الشعراء: ٢٠٩] أَتَمُّ»[٣].

وذكره (الأجود) هنا يحتمل أن يكون بمعنى (أحسن)، والجودة المذكورة معنوية لا اصطلاحية؛ لأنه لم يذكر هذا المصطلح في غير هذا الموضع، ثم إن من عادته في بعض المواضع أن يتبع موضع الحسن بالأحسن، وقد ذكره هنا بعد الحسن، فلعله يريد (أحسن).

---

(١) ويظهر أن الحسن والكافي عنده مترادفان في بعض إطلاقاته؛ لتجويزه البدء بما بعد الحسن أحياناً.

(٢) إيضاح الوقف والابتداء (٢: ١٤٩).

(٣) إيضاح الوقف والابتداء (٢: ٨١٤).

تعريفُ المصطلحات وتطبيقاتُها:

أولاً: الوقف التام

قال ابن الأنباري: «فالوقف التام هو الذي يحسن الوقف عليه والابتداء بما بعده، ولا يكون بعده ما يتعلق به؛ كقول الله تعالى: ﴿أُولَٰئِكَ عَلَىٰ هُدًى مِّن رَّبِّهِمْ ۖ وَأُولَٰئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ [البقرة: ٥] فهذا وقفٌ تامٌ؛ لأنه يحسن أن تقف على (المفلحين)، ويحسن الابتداء بقوله: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ [البقرة: ٦]. وكذلك ﴿أَمْ لَمْ تُنذِرْهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ﴾ [البقرة: ٦] وقفٌ تامٌّ»[1].

ملحوظات حول التعريف:

١ - قوله: «يحسن» في تعريف التام بدلاً عن «يتم» التي هي ألصق بمعنى التمام، يراد به الحسن العام العرفي لا غير، وليس مراده مصطلح الحسن، وعلى هذا سار من عرَّف التام ممن جاء بعده.

٢ - قال في تعريف التامِّ: «يحسن الوقف عليه والابتداء بما بعده».

وقال في تمثيله للتامِّ: «لأنه يحسن أن تقف على (المفلحين)، ويحسن الابتداء بقوله: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ [البقرة: ٦].

وقد جاء في التطبيق ما يخالف هذا، في أمثلة كثيرة تربو على الخمسين، وهذه

---

(١) إيضاح الوقف والابتداء (١: ١٤٩ - ١٥٠).

العبارة المخالفة لما قرره هنا هي: «حسن، ثم تبتدئ». ومثاله قوله تعالى: ﴿كٓهيعٓصٓ﴾ [مريم: ١] قال: «﴿كٓهيعٓصٓ﴾ [مريم: ١] وقف حسن، ثم تبتدئ: ﴿ذِكْرُ رَحْمَتِ رَبِّكَ﴾ [مريم: ٢] على معنى: هذا ذكر رحمة ربك»[١].

وهذا الحكم لا يدخل في الوقف الحسن، كما هو ظاهر عبارته هنا؛ لأنه قال في تعريف الوقف الحسن: «يحسن الوقف عليه ولا يحسن الابتداء بما بعده»[٢].

وفي هذه العبارة حكم بحسن الابتداء بما بعده.

كما أنك إذا عرضت هذه العبارة على الوقف التامِّ لا تجدها تنسجم معه؛ لأنه إذا حكم بالتمام على موضع ذكر مصطلح التامِّ، ولا يذكر عبارة (حسن)، مما يشير إلى أنَّ هذه المواضع لا تدخل في الوقف التامِّ.

وسيأتي مزيد بسطٍ لهذه العبارة عند الكلام على الوقف الحسن عنده، وإنما المراد هنا التنبيه على أنَّ هذه العبارة لا تتناسب مع الوقف التام، ولو حكم بحسن البدءِ بالجملة التالية.

٣- قال في التعريف: «ولا يكون بعده ما يتعلق به».

ويلاحظ هنا أنه لم يُبَيِّن نوع التعلق الذي يكون بين الجملتين.

والتعلق في كتب الوقف نوعان: تعلق لفظي، وتعلق معنوي[٣].

---

(١) إيضاح الوقف والابتداء (٢:٧٦١).

(٢) إيضاح الوقف والابتداء (١: ١٥٠).

(٣) سيأتي كلام مفصل عن نوعي التعلق في كتب الوقف.

والتعلق اللفظي هو التعلق الإعرابي بين الجملتين، بحيث تكون الجملة الثانية مرتبطة بما قبلها من جهة الإعراب؛ كالعطف والصفة والحال والبدل وغيرها من التعلقات الإعرابية.

والتعلق المعنوي هو الذي يتم فيه الإعراب لكن الجملة تكون مرتبطة بما بعدها من جهة المعنى كجملة التتميم، وجملة الردِّ، وغيرها. فهي من حيث الإعراب غير مرتبطة، ولكنها من حيث المعنى مرتبطة؛ لأن الحديث لم يتمَّ.

وقد أشار ابن الأنباري في تطبيقاته إلى هذين النوعين من التعلُّق، وإليك الأمثلة في ذلك:

(أ) في قوله تعالى: ﴿سَوَآءٌ عَلَيْهِمْ ءَأَنذَرْتَهُمْ أَمْ لَمْ تُنذِرْهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ﴾ [البقرة:٦].

قال: «والوقف على ﴿يُؤْمِنُونَ﴾ حسن وليس بتامٍ؛ لأن قوله: ﴿خَتَمَ ٱللَّهُ عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ﴾ متعلق بالأول من حيث المعنى.

قال أبو بكر: هذا إذا أضمرت مع ﴿خَتَمَ﴾ [البقرة: ٧] (قد)، وجعلته (حالاً) للضمير الذي في ﴿يُؤْمِنُونَ﴾ [البقرة: ٦]، وتقديره: خاتماً على قلوبهم»[1].

(ب) في قوله تعالى: ﴿فَإِن لَّمْ تَفْعَلُوا۟ وَلَن تَفْعَلُوا۟ فَٱتَّقُوا۟ ٱلنَّارَ ٱلَّتِى وَقُودُهَا ٱلنَّاسُ وَٱلْحِجَارَةُ أُعِدَّتْ لِلْكَٰفِرِينَ﴾ [البقرة: ٢٤].

قال: «والوقف على ﴿وَٱلْحِجَارَةُ﴾ على ضَرْبين: إن جعلت ﴿أُعِدَّتْ﴾ حالاً

(١) إيضاح الوقف والابتداء (١: ٤٩٤).

لـ ﴿ٱلنَّارَ﴾ على معنى: مُعدة للكافرين، وأضمرت معه (قد)... فعلى هذا المذهب لا يتم الوقف على ﴿وَٱلْحِجَارَةُ﴾.

والوجه الآخر أن تكون ﴿أُعِدَّتْ لِلْكَٰفِرِينَ﴾ كلاماً منقطعاً مما قبله، كما قال: ﴿وَذَٰلِكُمْ ظَنُّكُمُ ٱلَّذِى ظَنَنتُم بِرَبِّكُمْ أَرْدَىٰكُمْ﴾ [فصلت: ٢٣]، فإذا بُنِي الوقف على هذا، كان الوقف على ﴿ٱلنَّارَ﴾ أحسن منه في المذهب الأول. وإنما لم أحكم عليه بالتمام؛ لأنه متعلق به من جهة المعنى»[(١)].

(ج) وفي قوله تعالى: ﴿وَتَرَكَهُمْ فِى ظُلُمَٰتٍ لَّا يُبْصِرُونَ﴾ [البقرة: ١٧].

قال: «الوقف على ﴿ظُلُمَٰتٍ﴾ غير تام؛ لأن ﴿لَّا يُبْصِرُونَ﴾ في موضع نصب على الحال، كأنه قال: غير مبصرين»[(٢)].

(د) وفي قوله تعالى: ﴿وَلَيْسَتِ ٱلتَّوْبَةُ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ ٱلسَّيِّـَٔاتِ حَتَّىٰٓ إِذَا حَضَرَ أَحَدَهُمُ ٱلْمَوْتُ قَالَ إِنِّى تُبْتُ ٱلْـَٰٔنَ وَلَا ٱلَّذِينَ يَمُوتُونَ وَهُمْ كُفَّارٌ﴾ [النساء: ١٨].

قال: «﴿إِنِّى تُبْتُ ٱلْـَٰٔنَ﴾ وقف غير تامٍ؛ لأن قوله: ﴿وَلَا ٱلَّذِينَ يَمُوتُونَ﴾ نسق على ﴿ٱلَّذِينَ﴾ كأنه قال: وليست التوبة للذين يعملون السيئات ولا الذين يموتون»[(٣)].

---

(١) إيضاح الوقف والابتداء (١: ٥٠٤ - ٥٠٥)، بشيء من التصرف.

(٢) إيضاح الوقف والابتداء (١: ٥٠٠).

(٣) إيضاح الوقف والابتداء (٢: ٥٩٥)، وينظر: (١: ٥٠١)، (٢: ٦٨٩، ٦٩٩).

(هـ) وفي قوله تعالى: ﴿يُعَلِّمُونَ ٱلنَّاسَ ٱلسِّحْرَ وَمَآ أُنزِلَ عَلَى ٱلْمَلَكَيْنِ بِبَابِلَ هَـٰرُوتَ وَمَـٰرُوتَ﴾ [البقرة: ١٠٢].

قال: «وفي قوله ﴿وَمَآ أُنزِلَ عَلَى ٱلْمَلَكَيْنِ﴾ وجهان:

يجوز أن تكون (ما) منصوبة على النسق على ﴿ٱلسِّحْرَ﴾، أي: ويعلمونهم ما أنزل على الملكين.

ويجوز أن تكون جحداً، فإذا كانت جحداً كان الوقف على ﴿ٱلسِّحْرَ﴾ أحسن منه إذا كانت منسوقة على (السحر)؛ لأنها إذا نسقت على (السحر) كانت متعلقة به من جهة اللفظ والمعنى، وإذا كانت جحداً كانت متعلقة به من جهة المعنى لا من جهة اللفظ»[1].

تحليل التعلُّقين من خلال هذه الأمثلة

يتضح من هذه الأمثلة أن التعلق عنده نوعان: تعلق من جهة المعنى؛ كما في المثال (أ، ب)، وتعلق من جهة اللفظ؛ كما في المثال (ج، د)، وفي المثال (هـ) نَصَّ على التعلُّقين.

وبناءً عليه، فالتام عنده: ما يحسن الوقف عليه والابتداء بما بعده، إذا لم يكن بعده ما يتعلق به من جهة اللفظ أو المعنى.

---

(١) إيضاح الوقف والابتداء (١: ٥٢٦).

ملحوظات حول تطبيقات الوقف التام عند ابن الأنباري

١- مصطلح الأتمِّ

مما جاء في التطبيق، ولم ترد له إشارة، في التعريف، مصطلح (أتم)، حيث أورده في تطبيقاته بعد حكمه على موضعٍ بأنه تام.

قال: «﴿فَبِهُدَىٰهُمُ ٱقۡتَدِهۡ﴾ [الأنعام: ٩٠] وقف تام.

﴿إِنۡ هُوَ إِلَّا ذِكۡرَىٰ لِلۡعَٰلَمِينَ﴾ [الأنعام: ٩٠] أتم من الذي قبله»[(١)].

وقال: «﴿وَلَا تَتَّبِعُواْ مِن دُونِهِۦٓ أَوۡلِيَآءَ﴾ [الأعراف: ٣] تام.

﴿قَلِيلٗا مَّا تَذَكَّرُونَ﴾ أتم منه»[(٢)].

وقد ذكر مثل هذا المصطلح في مواطن كثيرة من كتابه. وهذا يدل على أن التمام يتفاوت عند ابن الأنباري، وأن الأتم أدخل في معنى التمام من التام. وانظر قوله في قوله تعالى: ﴿يُوسُفُ أَعۡرِضۡ عَنۡ هَٰذَا﴾ [يوسف: ٢٩]، قال: «تام. ﴿إِنَّكِ كُنتِ مِنَ ٱلۡخَٰطِـِٔينَ﴾ أتم منه»، فكأنه لما انتهى كلام العزيز الموجه إلى يوسف حكم عليه بالتمام لهذا الغرض، ولكن لأن كلام العزيز مازال متصلاً بالموقف نفسه، جعل الأتم على نهاية كلامه. والله أعلم.

٢- ترك بعض مواطن التام

من خلال تتبعي لتطبيق التام عنده ظهر لي أنه يترك بعض المواطن التي يمكن

(١) إيضاح الوقف والابتداء (٢: ٦٣٩).

(٢) إيضاح الوقف والابتداء (٢: ٥٩١).

الحكم عليها بالتمام، ومن أوضح الأمثلة سورة الشعراء، حيث تجدها مليئة بقصص الأنبياء؛ كقصة موسى، وقصة إبراهيم، وقصة صالح، وقصة هود، وقصة لوط، وقصة شعيب.

ونهاية هذه القصص التي خُتمت بقوله تعالى: ﴿وَإِنَّ رَبَّكَ لَهُوَ ٱلْعَزِيزُ ٱلرَّحِيمُ﴾ [الشعراء: ٦٨، ١٠٤، ١٢٢، ١٤٠، ١٥٩، ١٧٥، ١٩١] صالحة لأن تكون وقوفاً تامة، ومع ذلك لم يحكم على هذه المواطن بشيء من أحكام الوقف [١].

وكذلك سورة لقمان [٢]، حيث ترك مواطن صالحة لأن تكون من الوقف التام؛ كقوله تعالى: ﴿وَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ﴾ [لقمان: ٥]. وقوله تعالى: ﴿فَبَشِّرْهُ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ﴾ [لقمان:٧]، وقوله تعالى: ﴿بَلِ ٱلظَّٰلِمُونَ فِى ضَلَٰلٍ مُّبِينٍ﴾ [لقمان:١١]، وقوله تعالى: ﴿إِنَّ أَنكَرَ ٱلْأَصْوَٰتِ لَصَوْتُ ٱلْحَمِيرِ﴾ [لقمان: ١٩].

٣- ترك الأولَى بحكم التامِّ إلى غيره

قد يحكم على موضع بأنه تام، وما بعده أولى منه بهذا الحكم، ومن ذلك- على سبيل المثال- حكمه على قوله تعالى: ﴿أُوْلَٰٓئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ مُّهِينٌ﴾ [لقمان:٦] بأنه تام. مع أن قوله تعالى: ﴿وَإِذَا تُتْلَىٰ عَلَيْهِ ءَايَٰتُنَا﴾ [لقمان: ٧] معطوف على قوله تعالى: ﴿وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَشْتَرِى لَهْوَ ٱلْحَدِيثِ﴾ [لقمان: ٦].

والأولى أن يكون التمام على قوله تعالى: ﴿فَبَشِّرْهُ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ﴾؛ لأنه بهذه

---

(١) ينظر: إيضاح الوقف والابتداء (٢: ٨١٢ - ٨١٤).

(٢) ينظر: إيضاح الوقف والابتداء (٢: ٨٣٦ - ٨٣٨).

الجملة يتم الحديث عن الصنف الكافر الذي بُدِئ الحديث عنه بقوله تعالى: ﴿ وَمِنَ ٱلنَّاسِ ﴾ [لقمان: ٦].

كذلك حكمه على قوله تعالى: ﴿وَٱغۡضُضۡ مِن صَوۡتِكَ ﴾ [لقمان: ١٩] بأنه تام، مع أن الجملة التي بعدها متعلقة بها من جهة المعنى، وهي قوله تعالى: ﴿إِنَّ أَنكَرَ ٱلۡأَصۡوَٰتِ لَصَوۡتُ ٱلۡحَمِيرِ ﴾ [لقمان: ١٩]؛ إذ هي كالتتميم للجملة السابقة[١]، والأولى أن يكون التمام عليها؛ لأن خبر لقمان ينتهي بها.

وقد سبق إلى التنبيه على مثل هذا الإمام الداني (ت: ٤٤٤)، حيث ردَّ في مواطنَ على ابن الأنباري في بعض أحكامه، ومن ذلك قوله: «وقال ابن الأنباري ﴿غَفُورًا رَّحِيمًا ﴾ [النساء: ٢٣]: تام. وليس كذلك؛ لأن قوله: ﴿وَٱلۡمُحۡصَنَٰتُ ﴾ [النساء: ٢٤][٢] نسق على أول الآية، والمعنى: والمحصنات ذوات الأزواج إلا أن يُسبين»[٣].

وقال الداني: «﴿أَجۡرُ ٱلۡعَٰمِلِينَ ﴾ [العنكبوت: ٥٨] تام عند ابن الأنباري، وليس

---

(١) ينظر: إيضاح الوقف والابتداء (٢: ٨٣٨).

(٢) تمام الآيتين: ﴿ حُرِّمَتۡ عَلَيۡكُمۡ أُمَّهَٰتُكُمۡ وَبَنَاتُكُمۡ وَأَخَوَٰتُكُمۡ وَعَمَّٰتُكُمۡ وَخَٰلَٰتُكُمۡ وَبَنَاتُ ٱلۡأَخِ وَبَنَاتُ ٱلۡأُخۡتِ وَأُمَّهَٰتُكُمُ ٱلَّٰتِيٓ أَرۡضَعۡنَكُمۡ وَأَخَوَٰتُكُم مِّنَ ٱلرَّضَٰعَةِ وَأُمَّهَٰتُ نِسَآئِكُمۡ وَرَبَٰٓئِبُكُمُ ٱلَّٰتِي فِي حُجُورِكُم مِّن نِّسَآئِكُمُ ٱلَّٰتِي دَخَلۡتُم بِهِنَّ فَإِن لَّمۡ تَكُونُواْ دَخَلۡتُم بِهِنَّ فَلَا جُنَاحَ عَلَيۡكُمۡ وَحَلَٰٓئِلُ أَبۡنَآئِكُمُ ٱلَّذِينَ مِنۡ أَصۡلَٰبِكُمۡ وَأَن تَجۡمَعُواْ بَيۡنَ ٱلۡأُخۡتَيۡنِ إِلَّا مَا قَدۡ سَلَفَۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَّحِيمًا * وَٱلۡمُحۡصَنَٰتُ مِنَ ٱلنِّسَآءِ إِلَّا مَا مَلَكَتۡ أَيۡمَٰنُكُمۡ... ﴾ [النساء: ٢٣ – ٢٤].

(٣) المكتفى، للداني (ص: ٢١٩).

كذلك من حيث لم يأت لـ ﴿ٱلَّذِينَ صَبَرُوا۟﴾ [العنكبوت: ٥٩] [(١)] خبر بعد»[(٢)].

ثانياً: الوقف الحسن

قال ابن الأنباري: «الوقف الحسن هو الذي يحسن الوقف عليه ولا يحسن الابتداء بما بعده؛ كقوله: ﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ﴾ [الفاتحة: ٢] الوقف على هذا حسن؛ لأنك إذا قلت: ﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ﴾ عُقِلَ عنك ما أردتَ، وليس بتمام لأنك إذا ابتدأت: ﴿رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾ [الفاتحة: ٢] قَبُحَ الابتداء بالمخفوض.

وكذلك الوقف على ﴿بِسْمِ ٱللَّهِ﴾ [الفاتحة: ١] حسن وليس بتام؛ لأنك تبتدئ: ﴿ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ﴾ [الفاتحة: ١] بالخفض»[(٣)].

ومن هذا التعريف يُستنتج ما يلي:

١ - أن قوله: «عُقِلَ عنك ما أردت» يعني: فُهِمَ من الكلام معنى واضح بهذا الوقف. فيكون حُسْنُ الوقف هنا مبنيّاً على تمام الإعراب الذي في هذه الجملة، فقوله: ﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ﴾ [الفاتحة: ٢] جملة تامة مكونة من مبتدأ وخبر، وقد تمَّ معناها.

٢- وقوله: «وليس بتام؛ لأنك إذا ابتدأت: ﴿رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾ [الفاتحة:٢] قَبُحَ الابتداء بالمخفوض». فيه إشارة إلى التعلق اللفظي الإعرابي بين الجملتين،

---

(١) تمام الآيتين: ﴿وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ لَنُبَوِّئَنَّهُم مِّنَ ٱلْجَنَّةِ غُرَفًا تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَا ۚ نِعْمَ أَجْرُ ٱلْعَٰمِلِينَ ۝ ٱلَّذِينَ صَبَرُوا۟ وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ﴾ [العنكبوت: ٥٨ - ٥٩].

(٢) المكتفى، للداني (ص: ٤٤٥)، وينظر: (ص: ٤٨٢، ٤٨٣، ٥٤٥، ٥٤٩).

(٣) إيضاح الوقف والابتداء (١: ١٥٠).

فالجملة الأولى يمكن أن تستقل بنفسها عما بعدها، ولذا حكم على الوقف عليها بالحسن. والجملة الثانية لا يمكن الابتداء بها؛ لأنها متعلقة بالأولى من حيث اللفظ (أي: الإعراب)، وبناءً عليه فلا يُفْهَمُ منها معنى، بل هو ناقص لتعلقه بما قبله من جهة الإعراب.

ومن الأمثلة التطبيقية التي ذكرها ابن الأنباري:

(أ) قال: «والوقف على ﴿يَرْجِعُونَ﴾ [البقرة: ١٨] حسن وليس بتام؛ لأن قوله: ﴿أَوْ كَصَيِّبٍ مِّنَ السَّمَاءِ﴾ [البقرة: ١٩] نسق على قوله: ﴿مَثَلُهُمْ كَمَثَلِ الَّذِي اسْتَوْقَدَ نَارًا﴾ [البقرة: ١٧] أو (كمثل صيب)»[(١)].

(ب) قال: «والوقف على ﴿تَكْفُرُونَ بِاللَّهِ﴾ [البقرة: ٢٨] غير تام، وهو حسن، وإنما لم نحكم عليه بالتمام؛ لأن قوله: ﴿وَكُنتُمْ أَمْوَاتًا﴾ [البقرة: ٢٨] حال؛ كأنه قال: كيف تكفرون بالله وهذه حالكم»[(٢)].

(ج) قال: «والوقف على ﴿الْخَاشِعِينَ﴾ [البقرة: ٤٥] حسن غير تام؛ لأن قوله: ﴿الَّذِينَ يَظُنُّونَ﴾ [البقرة: ٤٦] نعت للخاشعين»[(٣)].

فهذه أمثلة توضح مراد ابن الأنباري في الحسن، وأنه يعتمد على التعلق اللفظي (الإعرابي) في الجملة التي تلي الموضع الذي حُكِمَ عليه بالوقف الحسن.

---

(١) إيضاح الوقف والابتداء (١: ٥٠١).

(٢) إيضاح الوقف والابتداء (١: ٥١٠).

(٣) إيضاح الوقف والابتداء (١: ٥١٦).

ملحوظات حول مصطلح الحسن:

أولاً: مصطلحُ الأحسن:

كما جاء في تطبيقاته (الأتم) فقد جاء كذلك (الأحسن) وقد أورد هذا الحكم بعد حكمه على ما قبله بأنه (حسن)، وما سبق أن ذُكِرَ من التعليل في مصطلح (الأتم) صالح هنا كذلك.

قال في قوله تعالى: «﴿فَهُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ﴾ [الأنفال: ١٩] حسن. وأحسن منه: ﴿فِئَتُكُمْ شَيْـًٔا وَلَوْ كَثُرَتْ﴾ [الأنفال: ١٩]»[(١)].

وفي قوله تعالى: ﴿أَتَعْجَبِينَ مِنْ أَمْرِ اللَّهِ﴾ [هود: ٧٣] قال: «وقف حسن. ومثله ﴿أَهْلَ الْبَيْتِ﴾ [هود: ٧٣]، ﴿حَمِيدٌ مَّجِيدٌ﴾ [هود: ٧٣] أحسن منه»[(٢)].

وهذا الترتيب ترتيب منطقي، إلا أن ابن الأنباري قد خالف هذا الترتيب في بعض الأمثلة التطبيقية، حيث قدم الأحسن على الحسن، وجعل الحسن مترتباً على الأحسن.

ومن ذلك ما جاء في قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اسْتَجِيبُوا لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ لِمَا يُحْيِيكُمْ ...﴾ إلى قوله تعالى: ﴿لَا تُصِيبَنَّ الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنكُمْ خَاصَّةً﴾ [الأنفال: ٢٤- ٢٥].

---

(١) إيضاح الوقف والابتداء (٢: ٦٨٢). وتمام الآية: ﴿وَأَنَّ اللَّهَ مَعَ الْمُؤْمِنِينَ﴾. وما ذكره ابن الأنباري لا يتأتى إلا على قراءة كسر همزة: «وإن» على الاستئناف، وهي قراءة الجمهور. وقرأ نافع وأبو جعفر وابن عامر وحفص بفتح الهمزة. انظر النشر (٢/ ٢٧٦).

(٢) إيضاح الوقف والابتداء (٢: ٧١٦).

قال: «﴿إِذَا دَعَاكُمْ لِمَا يُحْيِيكُمْ﴾ حسن. ﴿لَا تُصِيبَنَّ الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنكُمْ خَاصَّةً﴾ حسن، والأول أحسن منه»[١].

فترتيبه الأحسن على الحسن خلاف للترتيب المنطقي، وذلك لأن الحكم بالأحسن مبنيٌّ على حكم سابقٍ لا لاحقٍ، والله أعلم.

ثانياً: للوقف الحسن مرتبتان عند ابن الأنباري:

وقع في تطبيقات الوقف الحسن عند ابن الأنباري ما يدلُّ على أنَّ الحسن على مرتبتين عنده، لأنه يظهر على هذه التطبيقات التي جاوزت الخمسين مثالاً مخالفتها لما نص عليه في تعريف الوقف الحسن، فقد قال في تعريفه: «هو الذي يحسن الوقف عليه ولا يحسن الابتداء بما بعده»[٢]، وقد جرى في تطبيقاته على هذا المصطلح، إلا أنه تجيء عنده هذه العبارة: «حسن ثم تبتدئ»[٣]، مع أنه قال في تعريف الحسن: «ولا يحسن الابتداء بما بعده».

ومن الأمثلة- عنده- على ذلك:

(أ) قال: «والوقف على ﴿فَهُوَ خَيْرٌ لَّهُ﴾ [البقرة: ١٨٤] حسن، ثم تبتدئ: ﴿وَأَن تَصُومُوا خَيْرٌ لَّكُمْ﴾ [البقرة: ١٨٤] على معنى: صيامكم خير لكم»[٤].

---

(١) إيضاح الوقف والابتداء (٢: ٦٨٤)، وينظر: (٢: ٦٨٦، ٦٩٤).

(٢) إيضاح الوقف والابتداء (١: ١٥٠).

(٣) ينظر على سبيل المثال (١: ٥٣٢، ٥٤٣، ٥٤٩)، (٢: ٦٨٠، ٧٠٦، ٧١٥، ٧٤٦، ٧٥٢).

(٤) إيضاح الوقف والابتداء (١: ٥٤٣).

(ب) قال: والوقف على قوله: ﴿مِّنْ ءَايَةٍۭ بَيِّنَةٍ﴾ [البقرة: ٢١١] حسن. وكذلك: ﴿وَيَسْخَرُونَ مِنَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟﴾ [البقرة: ٢١٢]، وتبتدئ: ﴿وَٱلَّذِينَ ٱتَّقَوْا۟ فَوْقَهُمْ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ﴾ [البقرة: ٢١٢]، ثم تقف على ﴿ٱلْقِيَٰمَةِ﴾»[١].

فهذه الأمثلة وغيرها مما جاء على نسقها تدل على أنَّ ابن الأنباري قد استخدم مصطلح الوقف الحسن في تطبيقاته بما هو أوسع من تعريفه له، ومما يدلُّ على ذلك كذلك ما جاء في الأمثلة الآتية:

(أ) قال: «والوقف على ﴿بِنَآءً﴾ [البقرة: ٢٢] حسن.

والوقف على قوله: ﴿رِزْقًا لَّكُمْ﴾ [البقرة: ٢٢] حسن، وهو أحسن من الأول؛ لأنه لم يأت بعده ما يتعلق به في اللفظ»[٢].

وإذا شرحت هذا الوقف بناءً على مصطلحه في الوقف الحسن، فإن الأمر سيكون كالآتي:

الوقف على ﴿بِنَآءً﴾ وقف حسنٌ لتعلق الجملة بما بعدها من جهة اللفظ، والوقف على ﴿رِزْقًا لَّكُمْ﴾ أحسن منه لأنه أقل تعلقاً لفظياً بما بعدها من جملة ﴿بِنَآءً﴾.

لكنه علل الجملة الثانية بما لا يتوافق مع الوقف الحسن حيث قال: «لأنه لم يأت بعده ما يتعلق به في اللفظ»[٣].

---

(١) إيضاح الوقف والابتداء (١: ٥٤٩).

(٢) إيضاح الوقف والابتداء (١: ٥٠٢).

(٣) إيضاح الوقف والابتداء (١: ٥٠٢).

(ب) قال: «والوقف على ﴿يُؤْمِنُونَ﴾ [البقرة: ٦] حسن وليس بتامٍّ؛ لأن قوله: ﴿خَتَمَ ٱللَّهُ عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ﴾ [البقرة: ٧] متعلق بالأول من جهة المعنى»(١).

(ج) وقال: «والوقف على قوله: ﴿فِي ٱلْبِلَٰدِ﴾ [آل عمران: ١٩٦] حسن غير تام.

وقال السجستاني: هو تام.

وهذا غلط؛ لأن قوله: ﴿مَتَٰعٌ قَلِيلٌ﴾ [آل عمران: ١٩٧] مرفوع بإضمار (ذلك متاع قليل)؛ أي: تقلُّبهم متاع قليل. فهو متعلق بالأول من جهة المعنى»(٢).

ففي هذين المثالين تراه قد حكم عليهما بالحسن، وجعل علة ذلك التعلق بالمعنى.

ومعنى ذلك أن الجملة الموقوف عليها صالحة للوقف والابتداء بما بعدها؛ لأن ما بعدها منقطع من حيث اللفظ، فلا رابط بينهما من جهة الإعراب.

وقد سبقت الإشارة إلى التعلق اللفظي الإعرابي والتعلق المعنوي في الحديث عن الوقف التام عنده، وأنه بنى الوقف التام على عدم وجود التعلق اللفظي والمعنوي، وبنى الوقف الحسن على وجود التعلق اللفظي الإعرابي.

والذي يتلخَّص من هذه الأمثلة السابقة في هذه الفقرة أن الوقف الحسن عند ابن الأنباري على نوعين:

---

(١) إيضاح الوقف والابتداء (١: ٤٩٤).

(٢) إيضاح الوقف والابتداء (٢: ٩٥٠ - ٩٥١).

النوع الأول: ما يكون التعلق فيه من جهة اللفظ (أي: الإعراب)، وهذا ما جاء عليه تعريفه للوقف الحسن، وجاء كذلك في تطبيقاته له في السور. وهذا التعريف يوافق تعريفات جمهور علماء الوقف للوقف الحسن [١].

النوع الثاني: ما يكون التعلق فيه من جهة المعنى، وهذا ظهر في تطبيقاته فقط، ولم يخصَّه بتعريف مستقلٍّ كما هو الحال في الوقوف الثلاثة (التام والحسن والقبيح). وهذا النوع هو ما يعرف بالكافي عند غيره [٢].

ومن ثَمَّ، فإنه يمكن أن يقال فيما قال فيه: «حسن ثم تبتدئ» أنه من النوع الثاني من الوقف الحسن، وهو ما يُعرف عند غيره بالوقف الكافي الذي يكون التعلق فيه من جهة المعنى لا الإعراب.

وقد وجدت ما يعزز هذا الفهم من خلال قراءتي لكتاب المكتفى في الوقف والابتدا؛ للداني (ت: ٤٤٤)، حيث ورد في مواضع منه ما يدل على ذلك، وإليك أمثلة منها:

١ - قال الداني (ت: ٤٤٤): «وقال ابن الأنباري: ﴿وَٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ﴾ [البقرة: ٢١٧] حسن [٣]؛ يريد: كافياً، وهو قول أبي حاتم، وليس كذلك؛ لأن ﴿وَإِخْرَاجُ

---

(١) ينظر على سبيل المثال: المكتفى (ص: ١٤٥)، جمال القراء (٢: ٥٦٣)، المقصد (بحاشية منار الهدى) (ص: ٧)، منار الهدى (ص: ١١).

(٢) ينظر على سبيل المثال: المكتفى (ص: ١٤٣)، جمال القراء (٢: ٥٦٣)، المقصد (بحاشية منار الهدى) (ص: ٧)، منار الهدى (ص: ١١).

(٣) ينظر قوله في إيضاح الوقف والابتداء (١: ٥٥٠).

﴿أَهْلِهِۦ مِنْهُ﴾ [البقرة: ٢١٧] نسق على قوله: ﴿وَصَدٌّ﴾ [البقرة: ٢١٧]، ولأن خبر المبتدأ لم يأت بعد»[(١)].

٢- وقال الداني (ت: ٤٤٤): ﴿تِلْكَ حُدُودُ ٱللَّهِ﴾ [النساء: ١٣] تام. وقال ابن الأنباري: حسن[(٢)]؛ يريد: كافياً»[(٣)].

فقول الداني (ت: ٤٤٤): «حسن؛ يريد: كافياً» = تنبيه على أن الوقف الحسن عند ابن الأنباري يشمل الكافي عند غيره.

وقد أورد الداني (ت: ٤٤٤) حكم ابن الأنباري على بعض المواضع بأنها من الوقف الحسن، ولم يعترض عليه، أو يعلق هذا التعليق السابق، مما يدل على بقائها على مصطلح الحسن الذي يتفق مع مصطلح الداني (ت: ٤٤٤).

كما يُعزِّزُ أن يكون الوقف الحسن مما يشمل الوقف الكافي عنده أنَّ مصطلح الكافي كان معروفاً عند ابن الأنباري غير غائب عنه، ولعلك على ذُكْرٍ مما سبق من أن ابن الأنباري ذكر مصطلحاته في مواضع ثلاثة، ففي الموضعين الأولين ذكر الوقف الكافي، وفي الموضع الأخير الذي عرَّف فيه بمصطلحاته عدل عنه إلى الحسن.

ومما يدلُّ على معرفته به كذلك أنه يردُّ على وقوف حكم عليها أبو حاتم السجستاني (ت: ٢٥٥) بالكفاية، ومن ذلك قوله: «وقال السجستاني:

---

(١) المكتفى، للداني (ص: ١٨٤).

(٢) ينظر قوله في إيضاح الوقف والابتداء (٢: ٥٩٤).

(٣) المكتفى، للداني (ص: ٢١٨)، وينظر: (ص: ٢٢٥، ٤٠٢، ٤١٥).

﴿لِمَا تَصِفُ أَلْسِنَتُكُمُ الْكَذِبَ﴾ [النحل: ١١٦] وقف كافٍ.

وهذا غلط؛ لأن قوله: ﴿هَذَا حَلَالٌ وَهَذَا حَرَامٌ﴾ [النحل: ١١٦] حكاية، ولا يتمُّ الوقف على الحكاية دون المحكي»[١].

ثالثاً: الوقف الحسن الشبيه بالتام:

مما ذكره ابن الأنباري في تطبيقاته، ولم يتعرض له بتعريف، وهو من قسم (الحسن)، قوله في بعض أحكامه على مواطن: «حسن شبيه بالتام».

وابن الأنباري لم يبيِّن مراده بقوله: «شبيه بالتام»، وإليك هذه المواطن التي حكم عليها بهذا الحكم:

١- قوله تعالى: ﴿لَهُ دَعْوَةُ الْحَقِّ وَالَّذِينَ يَدْعُونَ مِن دُونِهِ لَا يَسْتَجِيبُونَ لَهُم بِشَيْءٍ﴾ [الرعد: ١٤].

قال ابن الأنباري: «﴿لَهُ دَعْوَةُ الْحَقِّ﴾ [الرعد: ١٤] حسن شبيه بالتام»[٢].

٢- قوله تعالى: ﴿رَبَّنَا إِنَّكَ تَعْلَمُ مَا نُخْفِي وَمَا نُعْلِنُ وَمَا يَخْفَى عَلَى اللَّهِ مِن شَيْءٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي السَّمَاءِ﴾ [إبراهيم: ٣٨].

قال ابن الأنباري: «﴿وَمَا نُعْلِنُ﴾ [إبراهيم: ٣٨] حسن شبيه بالتام»[٣].

---

(١) إيضاح الوقف والابتداء (٢: ٧٥٠ - ٧٥١)، وينظر: (٢: ٨٧٣).

(٢) إيضاح الوقف والابتداء (٢: ٧٣٣).

(٣) إيضاح الوقف والابتداء (٢: ٧٤٣).

٣- قوله تعالى: ﴿ قَالَ ٱهْبِطَا مِنْهَا جَمِيعًا ۖ بَعْضُكُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ ۖ فَإِمَّا يَأْتِيَنَّكُم مِّنِّي هُدًى فَمَنِ ٱتَّبَعَ هُدَايَ فَلَا يَضِلُّ وَلَا يَشْقَىٰ ﴾ [طه: ١٢٣].

قال ابن الأنباري: «﴿بَعْضُكُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ ﴾ [طه: ١٢٣] حسن شبيه بالتام»(١).

٤- قوله تعالى: ﴿قَٰلَ رَبِّ ٱحْكُم بِٱلْحَقِّ ۗ وَرَبُّنَا ٱلرَّحْمَٰنُ ٱلْمُسْتَعَانُ عَلَىٰ مَا تَصِفُونَ ﴾ [الأنبياء: ١١٢].

قال ابن الأنباري: ﴿قُلْ(٢) رَّبِّ ٱحْكُم بِٱلْحَقِّ ۗ﴾ حسن شبيه بالتام»(٣).

وإذا عرضت تعريف الحسن والتام وجدتهما يتفقان في أمر ويختلفان في آخر، فالذي يتفقان فيه هو صحة الوقف على الجملة الموقوف عليها، والذي يختلفان فيه أن الوقف التام يحسن البدء بما بعده، أما الوقف الحسن فلا يصح الابتداء بما بعده.

ومن ثَمَّ، لا يمكن أن يكون هذا المصطلح من الوقف الحسن، ثمَّ يكون شبيهاً بالتامِّ إلا إذا كان الموقوف عليه ليس له تعلق بما بعده من جهة اللفظ، وذلك هو الوقف الكافي عند غيره، ولعله هو المراد هنا، ويكون هذا المصطلح داخلاً في النوع الثاني من أنواع الوقف الحسن الذي ظهر في تطبيقاته، والله أعلم.

---

(١) إيضاح الوقف والابتداء (٢: ٧٧٠).

(٢) هكذا وردت في الكتاب على صيغة الأمر (قل)، وهي قراءة عامة القراء سوى حفص، ينظر: التذكرة في القراءات، لابن غلبون (٢: ٥٤٦).

(٣) إيضاح الوقف والابتداء (٢: ٧٧٩).

ثالثاً: الوقف القبيح:

قال ابن الأنباري: «والوقف القبيح الذي ليس بتامٍّ ولا حسن، فقوله[١]: ﴿بِسْمِ﴾ [الفاتحة: ١] الوقف على ﴿بِسْمِ﴾ قبيح؛ لأنه لا يعلم إلى أي شيء أضفته.

وكذلك الوقف على ﴿مَلِكِ﴾ [الفاتحة: ٤] والابتداء ﴿يَوْمِ الدِّينِ﴾ [الفاتحة:٤] قبيح، يقاس على هذا كل ما يرد مما يشاكله»[٢].

ومن هذا التعريف يُستنتج ما يأتي:

أن ابن الأنباري علل سبب حكمِه على الوقف بالقبح، حيث قال: «لا يُعلم إلى أي شيء أضفته»، فقوله هذا يشير به إلى أن عدم فهم المعنى في الوقف بسبب التعلق اللفظي يجعل الوقف قبيحاً.

وقد حدد القبيح هنا بهذا. ومن ثَمَّ، فكل موضعٍ وُقِفَ عليه غير مُفْهِمٍ معنى بسبب التعلق اللفظي فهو قبيح؛ لأنه قال: «يقاس على هذا كل ما يرد مما يشاكله».

ملحوظات حول مصطلح القبيح:

أولاً: تعرَّض ابن الأنباري لأمثلة الوقف القبيح قبل إيراده تعريفه، وكان

---

(١) في الأصل (قوله)، وأشار المحقق إلى أنه في نسخة أخرى (فقوله)، وقد اخترتها لأنها أنسب للسياق.

(٢) إيضاح الوقف والابتداء (١: ١٥٠).

ذلك في باب عقده بعنوان: «ما لا يتم الوقف عليه»[١].

وتبلغ عدد مسائل هذا الباب قرابة الثمانية والعشرين مسألة، وأغلب هذه المسائل داخل ضمن الوقف القبيح.

قال: «اعلم أنه لا يتمُّ الوقف على المضاف دون ما أضيف إليه، ولا على المنعوت دون النعت، ولا على الرافع دون المرفوع، ولا على المرفوع دون الرافع، ولا على الناصب دون المنصوب، ولا على المنصوب دون الناصب، ولا على المؤكد دون التوكيد، ولا على المنسوق دون ما نسقته عليه، ولا على إن وأخواتها دون اسمها، ولا على اسمها دون خبرها... »[٢].

وقد ساق لكل مسألة من هذه المسائل أمثلة، ومن الأمثلة التي ساقها لهذه المسائل، بعد أن أجملها، ما يأتي:

١ - قال: «فأما المضاف دون المضاف إليه، فقوله عز وجل: ﴿ صِبْغَةَ ٱللَّهِ ۖ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ ٱللَّهِ صِبْغَةً ۖ ﴾ [البقرة: ١٣٨] الوقف على الصبغة الأولى قبيح؛ لأنها مضافة إلى الله»[٣].

---

(١) إيضاح الوقف والابتداء (١: ١١٦ - ١٤٩). ومما تجدر ملاحظته أن بعض الأمثلة التي ذكرها تدخل في باب الوقف الحسن؛ لأنَّ الجملة إذا تمَّت وفُهم منها معنى وتعلق بها ما بعدها من جهة الإعراب، فإنها تدخل في باب الوقف الحسن، وهذا ينطبق على جملة من الأمثلة التي ذكرها في هذا الباب، ومن ذلك قوله (١: ١٣٢): «وأما المترجم عنه دون المترجم فقوله تعالى: ﴿ أَتَدْعُونَ بَعْلًا وَتَذَرُونَ أَحْسَنَ ٱلْخَٰلِقِينَ * ٱللَّهَ رَبَّكُمْ وَرَبَّ ءَابَآئِكُمُ ﴾ [الصافات: ١٢٥ - ١٢٦] الوقف على (الخالقين) غير تام؛ لأن (الله) مترجم عن (أحسن)... ». والوقف على الخالقين حسن غير تام، وليس قبيحاً؛ لكن البدء بلفظ الجلالة لا يصلح لارتباط الاسم الشريف بالجملة التي قبله من جهة الإعراب.

(٢) إيضاح الوقف والابتداء (١: ١١٦).

(٣) إيضاح الوقف والابتداء (١: ١١٩).

٢- وقال: «وأما الرافع دون المرفوع، فقوله تعالى: ﴿قَالَ ٱللَّهُ﴾ الوقف على (قال) قبيح؛ لأن الذي بعده مرفوع به»[١].

٣- وقال: «أما المنصوب دون الناصب، فقوله: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾ [الفاتحة: ٥] الوقف على ﴿إِيَّاكَ﴾ قبيح؛ لأنه منصوب بـ ﴿نَعْبُدُ﴾، والثاني منصوب بـ ﴿نَسْتَعِينُ﴾»[٢].

ثانياً: أكثر ابن الأنباري من ذكر الوقف القبيح في أول كتابه، ثم صار لا يذكره إلا نادراً. وكأنه اكتفى بعرض الأمثلة التي قدمها، وأنه لو أراد أن يستوعب القبيح لطال عليه الكتاب، والوقف القبيح أوضح من غيره.

وقد كان يذكر في القبيح بعض القواعد، مثل قوله: «الوقف على القول في جميع القرآن قبيح؛ لأن الكلام الذي بعده محكي»[٣].

ثالثاً: حكم ابن الأنباري على وقفٍ على رأس آية بأنه قبيح، وقد كان سببُ حكمه بالقبح الرابطَ اللفظي، غير أنه لم يطرد في حكمه على ما شابهها، ولم يُشِرْ إليه.

في قوله تعالى: ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ ٱلصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ [البقرة: ١٨٣] قال: «والوقف على قوله: ﴿لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ [البقرة: ١٨٣] قبيح؛ لأن ﴿أَيَّامًا مَّعْدُودَٰتٍ﴾ [البقرة: ١٨٤] منصوبة

(١) إيضاح الوقف والابتداء (١: ١٢١).

(٢) إيضاح الوقف والابتداء (١: ١٢٤).

(٣) إيضاح الوقف والابتداء (١: ٤٩٧).

بـ ﴿كُتِبَ﴾، وهو الذي يسميه بعض النحويين خبر ما لم يسم فاعله»[١].

فحكمه هنا على الوقف على رأس الآية- كما هو ظاهر- سببه الارتباط اللفظي، ولكنه لم يذكر هذا الحكم فيما يشبه هذه الآية في الارتباط، مثل قوله تعالى: ﴿لَعَلَّكُمْ تَتَفَكَّرُونَ﴾ [البقرة: ٢١٩] رأس آية، ﴿فِي ٱلدُّنْيَا وَٱلْآخِرَةِ﴾ [البقرة: ٢٢٠] »[٢].

ملحوظات عامة على الوقف:

ذكرت فيما سبق بعض ملحوظات على مصطلح ابن الأنباري (التام والحسن والقبيح)، وسأذكر هاهنا ملحوظات عامة تتعلق بالوقف.

أولاً: تعليل الوقف:

إن الحكم بالوقف على مقطع من مقاطع الآية لابد أن يكون ناشئاً عن سبب، وإصدار الحكم بالوقف التام أو الحسن أو القبيح قد يكون واضحاً، وقد لا يكون، لذا فإن ابن الأنباري يعلل لبعض الوقوف.

ومن أمثله تعليله الوقف ما يأتي:

١- قال في قوله تعالى: «﴿ثُمَّ قَضَىٰٓ أَجَلًا﴾ [الأنعام: ٢] وقف حسن؛ لأن الأجل

---

(١) إيضاح الوقف والابتداء (١: ٥٤٣).

(٢) إيضاح الوقف والابتداء (١: ٥٥٠)، وينظر: (٢: ٩٨٨).

المسمى الذي عنده لا يعلمه غيره، والأجل الأول أجل الدنيا وانقضاؤها»[١].

٢- وقال: «والوقف على ﴿صَٰدِقِينَ﴾ [البقرة: ٣١] غير تام؛ لأن ﴿قَالُواْ سُبۡحَٰنَكَ﴾ [البقرة: ٣٢] جواب من الملائكة لسؤال الله إياهم»[٢].

ثانياً: عدم بيان المصطلح على بعض المقاطع التي حكم عليها بالوقف

الأصل في من كتب الوقوف أنه إذا ذكر موضع وقف أن يذكر نوع الوقف، إلا أنه قد يقع من بعضهم أن يترك هذا الأمر، وقد كان من ابن الأنباري شيء من ذلك، كان عدم بيان المصطلح على أنواع:

* أن يذكر الآية، ولا يذكر نوع الوقف.

* أن ينص على وجوده، ولكنه لا يبيِّن نوعه.

* أن تكون عبارته مبهمة لا يتميز بها نوع الوقف، وتأتي عبارات، مثل: «غير تام»، أو «ليس بتام»، وهذه العبارات لا يتبين منها نوع الوقف؛ لأنه يحتمل أن يكون وقفاً حسناً، كما يحتمل أن يكون وقفاً قبيحاً، وإليك الأمثلة:

١- أن يذكر الآية ولا يذكر نوع الوقف:

قال: «﴿ثُمَّ ٱسۡتَوَىٰ عَلَى ٱلۡعَرۡشِۖ﴾ [السجدة: ٤] حسن.

---

(١) إيضاح الوقف والابتداء (٢: ٦٢٩).

(٢) إيضاح الوقف والابتداء (١: ٥١٥).

﴿ٱلسَّمْعَ وَٱلْأَبْصَـٰرَ وَٱلْأَفْـِٔدَةَ﴾ [السجدة:٩]، ﴿فَاسِقًا لَّا يَسْتَوُۥنَ﴾ [السجدة:١٨]، ﴿بِـَٔايَـٰتِ رَبِّهِۦ ثُمَّ أَعْرَضَ عَنْهَآ﴾ [السجدة: ٢٢]، ﴿هُدًى لِّبَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ﴾ [السجدة: ٢٣]، ﴿تَأْكُلُ مِنْهُ أَنْعَـٰمُهُمْ وَأَنفُسُهُمْ﴾ [السجدة: ٢٧] »[(١)].

فتراه في هذه الأمثلة ذكر الآيات ولم يحدد عليها وقفاً. ولو كانت موافقة لما قبلها في الوقف فإن له طريقته فيها؛ كالمثال الآتي:

قال: «﴿وَلَا يَسْتَثْنُونَ﴾ [القلم: ١٨] حسن.

ومثله: ﴿أَنْ لَّا يَدْخُلَنَّهَا ٱلْيَوْمَ عَلَيْكُم مِّسْكِينٌ﴾ [القلم: ٢٤] »[(٢)].

٢- أن ينص على وجوده، ولكنه لا يبيِّن نوعه.

قال: «والوقف على رؤوس الآي إلى قوله: ﴿لَّا فَارِضٌ وَلَا بِكْرٌ﴾ [البقرة:٦٨]، ثم تبتدئ فتقول: ﴿عَوَانٌۢ بَيْنَ ذَٰلِكَ﴾ [البقرة: ٦٨] »[(٣)].

وقال: «والوقف على رؤوس الآي إلى قوله: ﴿وَلَا تَسْقِى ٱلْحَرْثَ﴾ [البقرة:٧١]، ثم تبتدئ: ﴿مُسَلَّمَةٌ﴾ [البقرة: ٧١] »[(٤)].

في هذه الأمثلة نص على الوقف، ولكنه لم يحدد نوعه. ولم يردَّه على سابقه؛ كالأمثلة السابقة.

---

(١) إيضاح الوقف والابتداء (٢: ٨٤٠).

(٢) إيضاح الوقف والابتداء (٢: ٩٤٤).

(٣) إيضاح الوقف والابتداء (١: ٥١٩ - ٥٢٠).

(٤) إيضاح الوقف والابتداء (١: ٥٢٠).

٣- أن تكون عبارته مبهمة لا يتميز بها نوع الوقف

إن قول ابن الأنباري: الوقف غير تام، أو ليس بتام، ليس حكماً واضحاً؛ لأنه يحتمل الوقف الحسن، والوقف القبيح؛ فوصف غير تام ينطبق عليهما، ومن أمثلة ذلك:

في قوله تعالى: ﴿وَإِن كُنتُمْ فِي رَيْبٍ مِّمَّا نَزَّلْنَا عَلَىٰ عَبْدِنَا فَأْتُوا بِسُورَةٍ مِّن مِّثْلِهِ وَادْعُوا شُهَدَاءَكُم مِّن دُونِ اللَّهِ إِن كُنتُمْ صَادِقِينَ﴾ [البقرة: ٢٣] قال ابن الأنباري: «والوقف على ﴿مِّثْلِهِ﴾ [البقرة: ٢٣] ليس بتام؛ لأن ﴿وَادْعُوا﴾ [البقرة: ٢٣] نسق عليه»(١).

فقوله: ليس بتام، هنا يحتمل أن يكون كذلك لأنه حسن، أو لأنه قبيح.

وقد وقع عنده ذكر موطن من مواطن الوقف في موضعين، فحكم عليه في الأول بأنه «غير تام»، ثم حكم عليه في الثاني بأنه «حسن»، فأوضح أن «غير تام» تدل على أن الوقف من قبيل الوقف الحسن.

في أمثلة الباب الذي وضعه لما لا يتمُّ الوقف عليه ذكر الوقف على قوله تعالى: ﴿اهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ﴾، فقال: «الوقف على قوله: ﴿اهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ﴾ [الفاتحة: ٦] غير تام؛ لأن قوله: ﴿صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ﴾ [الفاتحة: ٧] مترجم عن الصراط الأول»(٢).

---

(١) إيضاح الوقف والابتداء (١: ٥٢٠).

(٢) إيضاح الوقف والابتداء (١: ١٣٣).

وعند تطبيق الوقوف في سورة الفاتحة قال في هذا الموضع: «والوقف على ﴿ٱلْمُسْتَقِيمَ﴾ [الفاتحة: ٦] حسن، وليس بتام؛ لأن ﴿صِرَٰطَ﴾ [الفاتحة: ٧] الثاني مترجم عن الصراط الأول، والمترجم متعلق بالاسم الذي يترجم عنه»[(١)].

وفي قول ابن الأنباري: «وأما الوقف على الناصب دون المنصوب فقوله: ﴿وَنَادَىٰ نُوحٌ ٱبْنَهُۥ﴾ [هود: ٤٢] الوقف على (نوح) غير تام؛ لأن الابن منصوب بـ(نادى)» دليل على أن قوله: «غير تام» يوافق الوقف القبيح؛ لأن هذا الوقف الذي ذكره هو في قسم القبيح؛ لأنه وقف على ما لا يُفهم معناه، فالجملة ناقصة؛ لأن المفعول لم يأتِ بعدُ.

وبهذا فإن حكم ابن الأنباري على موضع ما بهذا الحكم لا يعطي تحديداً دقيقاً بالحكم المراد، بل يحتاج إعمال النظر للوصول إلى مراده بهذا الحكم.

ثالثاً: جمعه بين مصطلحين، وترتيب أحدهما على الآخر:

مما جاء في تطبيقات ابن الأنباري- وهو قليل- جمعه مصطلحين من مصطلحات الوقف عند حكمه على موضع بالوقف. ومن ذلك قوله في قوله: «﴿إِلَّا مَا شَآءَ ٱللَّهُ﴾ [الأعراف: ١٨٨] وقف حسن. ومثله: ﴿وَمَا مَسَّنِىَ ٱلسُّوٓءُ﴾ [الأعراف: ١٨٨]، وهو أحسن وأتم. ﴿لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ﴾ [الأعراف: ١٨٨]، وهو أَتَمُّ من الذي قبله»[(٢)].

---

(١) إيضاح الوقف والابتداء (١: ٤٧٦).

(٢) إيضاح الوقف والابتداء (٢: ٦٧٣).

ومن الأمثلة كذلك قوله: «﴿بِمَا كَانُوا يَصْدِفُونَ﴾ [الأنعام: ١٥٧] تام. ﴿أَوْ يَأْتِيَ بَعْضُ آيَاتِ رَبِّكَ﴾ [الأنعام: ١٥٨] حسن. ومثله: ﴿أَوْ كَسَبَتْ فِي إِيمَانِهَا خَيْرًا﴾ [الأنعام: ١٥٨]، وهو أتم من الذي قبله»[1]. فهو هنا حكم على الوقف بالحسن. ثم حكم على الذي بعده بأنه أتم من الذي قبله. فكيف يكون هذا؟

وأخيراً، فإن ابن الأنباري قد قلَّلَ من تطبيقاته في السور بعد منتصف الكتاب تقريباً، وصار لا يذكر كل وقف تام، بل كان يكتفي ببعضها، مما يجعل مواضع الوقف تقل عنده في هذه السور. والله أعلم.

(١) إيضاح الوقف والابتداء (٢: ٦٤٨).

الفصل الثاني

مصطلحات الداني في كتابه المكتفى في الوقف والابتدا

المبحث الأول: كتاب الداني ومنهجه فيه.

المبحث الثاني: مصطلحات الوقف عند الداني.

المبحث الأول: كتاب الداني، ومنهجه فيه

يعتبر كتاب (المكتفى في الوقف والابتدا) الكتاب الرابع من حيث وصوله إلينا مطبوعاً في هذا العصر [١]، ومؤلفه هو الإمام أبو عمرو الداني.

وأبو عمرو الداني هو: عثمان بن سعيد بن عثمان بن عمر، القرطبي الداني.

وهو من مواليد قرطبة سنة (٣٧١)؛ لذا نسب إليها، ثم استقر به المقام في دانية، واشتهرت نسبته إليها، وبها كانت وفاته.

وقد ابتدأ بطلب العلم بعد أن ناهز الحلم وكان عمره أربع عشرة سنة [٢].

قال رحمه الله تعالى: «سمعت أبي رحمه الله غير مرة يقول: إني وُلِدْتُ سنة إحدى وسبعين وثلاثمائة، وابتدأت أنا بطلب العلم بعد سنة خمس وثمانين وأنا ابن أربع عشرة سنة، وتوجهت إلى المشرق لأداء فريضة الحج يوم الأحد الثاني من المحرم سنة سبعٍ وتسعينَ، وحججت سنة ثمانٍ، وقرأت القرآن وكتبت الحديث وغير ذلك في هذين العامين.

وانصرفت إلى الأندلس سنة تسعٍ وتسعين وهي ابتداء الفتنة الكبرى التي كانت بالأندلس، ووصلت إلى قرطبة في ذي القعدة سنة تسع وتسعين والحمد لله على كل حال»[٣].

---

(١) من المطبوع: الوقف والابتداء لابن سعدان، وقد طُبِعَ مؤخَّرًا، وكتاب إيضاح الوقف والابتداء لابن الأنباري، وكتاب القطع والائتناف للنحاس، ثم يجيء كتاب الداني رابعًا لها.

(٢) ينظر: الصلة لابن بشكوال (٢: ٤٠٧).

(٣) الصلة لابن بشكوال (٢: ٤٠٧).

وكان له شيوخ كثيرون؛ منهم: أحمد بن فتح الرسَّان [١]، ومحمد بن عبد الله، المعروف بابن أبي زَمَنِين [٢]، وعبد الرحمن بن عمر، المعروف بابن النحاس [٣]، وغيرهم كثير.

وكان له تلاميذ، أخذوا عنه علومه، وكان من أنبلهم وأبرعهم أبو داود سليمان بن نجاح [٤].

وقد كان رحمه الله محل ثناء العلماء وتقديرهم، وكان علم القرآن من أخص العلوم التي أثنوا بها عليه.

قال ابن بشْكُوال [٥]: «وكان حسن الخط، جيد الضبط، من أهل الحفظ

---

(١) أحمد بن فتح بن عبد الله القرطبي، أبو القاسم، الشيخ الجليل الثقة المحدث، كان تاجرًا كثير السفر، حمل صحيح مسلم عن ابن ماهان، وعنده فوائد جَمَّة، توفي سنة ٤٠٣. الصلة (١: ٢٦)، وسير أعلام النبلاء (١٧: ٢٠٥).

(٢) محمد بن عبد الله بن عيسى بن محمد المُرِّي، الأندلسي، الألبيري، المعروف بابن أبي زَمَنِين، صنَّف التواليف المفيدة؛ كأصول السنة، ومختصر تفسير يحيى بن سلام، وله غير ذلك، توفي سنة ٣٩٩. جذوة المقتبس (ص: ٥٦)، وبغية الملتمس (ص: ٨٧)، وسير أعلام النبلاء (١٧: ١٨٨).

(٣) عبد الرحمن بن عمر بن محمد بن سعيد، المصري، المعروف بابن النحاس، يكنى بأبي محمد، كان محدثًا صدوقًا، مسندَ الديار المصرية، توفي سنة ٤١٠. سير أعلام النبلاء (١٧: ٣١٣)، وشذرات الذهب (٣: ٢٠٤).

(٤) سليمان بن أبي القاسم؛ نجاح؛ مولى أمير المؤمنين هشام المؤيد بالله، يكنى بأبي داود، وهو شيخ القراء، تخرَّج بأبي عمرو الداني، من تآليفه: البيان في علوم القرآن، والتبيين لهجاء التَّنزيل. توفي سنة ٤٦٩. الصلة (١: ٤٠٣)، وسير أعلام النبلاء (١٩: ١٦٨).

(٥) خلف بن عبد الملك بن مسعود بن بشكوال، يُكنى أبا القاسم، محدِّث الأندلس، الناقد المجوِّد، العالم الحافظ، صاحب كتاب الصلة، كان يؤثر الخمول والقنوع بالدون من العيش، توفي سنة ٥٧٨. الديباج المذهب (١: ٣٥٣)، وسير أعلام النبلاء (٢١: ١٣٩).

والعلم والذكاء والفهم، متفنناً بالعلوم، جامعاً لها معتنياً بها، وكان ديِّناً، فاضلاً، ورعاً، سُنِّياً»[١].

وقال الضَّبِّي [٢]: «عثمان بن سعيد بن عثمان، أبو عمرو، المقرئ، إمام وقته في الإقراء، ومحدث مكثر أديب»[٣].

وقال الذهبي: «إلى أبي عمرو المنتهى في تحرير علم القراءات، وعلم المصاحف، مع البراعة في علم الحديث، والتفسير، والنحو، وغير ذلك».

وله في علوم القرآن تواليف كثيرة جداً، فهو إمام القراءات في عصره، وإليه المنتهى، وقد ألَّف في هذا الفن كُتُباً اعتمدها من جاء بعده - خاصة - كتابه (التيسير) الذي نظمه الإمام الشاطبي في لاميته.

ومن كتبه: جامع البيان في السبع، والمقنع في الرسم، والمحتوى في القراءات الشواذ، وطبقات القراء، والوقف والابتداء.

وله في غير هذا العلم كتاب الفتن الكائنة، والأرجوزة في أصول الديانة.

توفي رحمه الله في دانية سنة (٤٤٤).

وأما كتاب المكتفى لأبي عمرو فله مخطوطات عديدة تبلغ أكثر من ثلاثين

---

(١) الصلة (٢: ٤٠٦).

(٢) أحمد بن يحيى بن أحمد الضبي، يكنى أبا جعفر، وأبا العباس، تلقى العلم قبل العاشرة، وسافر في طلب العلم، وهو صاحب كتاب بغية الملتمس، كان سريع الخطِّ، توفي بالهدم سنة ٥٩٩. مقدمة بغية الملتمس.

(٣) بغية الملتمس (ص: ٤١٢).

مخطوطة، وقام بتحقيقه الدكتور/ يوسف عبد الرحمن مرعشلي، وكذا حققه جايد زيدان مخلف، وهذان التحقيقان مطبوعان.

وتحقيق الدكتوريوسف مرعشلي أكثر خدمة للكتاب، ولذا سيكون غالب الاعتماد على تحقيقه.

استعراض كتاب أبي عمرو:

تعتبر مقدمةُ أبي عمرو مقدمةً منهجية حيث أسس فيها مصطلحات الوقف، وبينها بالأمثلة التي توضح هذه المصطلحات.

وقد ذكر في الباب الأول (الحض على تعاليم التام)، واستشهد في هذا الباب بعِدَّة أحاديث، منها: حديث «ما لم تختم آية عذاب بآية رحمة، أو آية رحمة بآية عذاب»، وحديث «بئس الخطيب أنت».

ثم ذكر آثاراً عن الصحابة ومن بعدهم، مثل أثر ابن عمر «وما ينبغي أن يوقف عنده»، وأثر ميمون بن مهران[1].

وفي الباب الثاني تكلم عن أقسام الوقف، وذكر بعض المذاهب فيها وهي:

الأول: تام مختار، وكافٍ جائز، وصالح مفهوم، وقبيح متروك.

الثاني: تام، وكافٍ، وقبيح.

الثالث: تام وقبيح.

---

(١) المكتفى في الوقف والابتدا: (١٣٠ - ١٣٧).

وبعد حكاية هذه الأقوال قال: «والقول الأول أعدل عندي، وبه أقول؛ لأن القارئ قد ينقطع نفسه دون التام والكافي فلا يَتَهَيَّآنِ له، وذلك عند طول القصة وتعلق الكلام بعضه ببعض فيقطع حينئذ على الحسن المفهوم تيسيراً وسعة إذ لا حرج في ذلك ولا ضيق فيه في سنة ولا عربية»[1].

ثم ذكر بعد هذا الباب أقسام الوقف المختارة عنده وهي أربعة: (تام وكاف وحسن وقبيح)، ثمَّ فسرها واحداً واحدًا.

وبعد هذه المقدمة ذكر فرش الوقوف في السور، مبتدئاً بالفاتحة، وخاتماً بسورة الناس. يذكر ما فيهن من الوقوف التامة والكافية والحسنة والقبيحة.

المنهج العام لأبي عمرو في كتابه:

قبل بيانه مصطلحات أبي عمرو وتطبيقاته يحسن أن أستعرض منهجه العام في كتابه؛ لكي ترى مصادره، ومناقشاته، والعلماء الذين أخذ عنهم، والعلوم التي استفاد منها في هذا الكتاب.

أولاً: العلوم التي استفاد منها:

١ - النحو:

بلغت مسائل النحو في كتاب المكتفى (٦١٧) نصًّا كما ذكر ذلك الدكتور يوسف مرعشلي الذي قام بحصرها.

---

(١) المكتفى في الوقف والابتدا (ص: ١٣٨ - ١٣٩).

وقد اعتمد الداني في هذه المسائل النحوية على من سبقه من العلماء.

والمقصود هنا أن الداني يهتم باختلاف الوقف نظراً لاختلاف الإعراب. ومن أمثلة ذلك قال: «﴿... إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُكُمْ ... ﴾ [النساء: ٢٤] كافٍ إذا نصب ﴿... كِتَٰبَ ٱللَّهِ ... ﴾ على الإغراء؛ أي: (الزموا كتاب الله)، وإن نصب على المصدر بتقدير: (كتب الله كتاباً) حسن الوقف على ذلك ولم يكف»[(١)].

وقال: «﴿ مَّا لَهُۥ مِن دَافِعٍ ﴾ [الطور: ٨] تام، إذا لم يعمل ﴿.. لَوَٰقِعٌ ﴾ [الطور:٧] في الظرف واستؤنف بتقدير: (واذكر) وهو قول أهل التمام...»[(٢)].

وكذلك يستخدم النحو في الرد على العلماء في حكمهم على المواقف ومن ذلك قوله: «وقال يعقوب: ﴿ كُلًّا نُّمِدُّ .. ﴾ [الإسراء: ٢٠] كاف ﴿ هَٰٓؤُلَآءِ وَهَٰٓؤُلَآءِ ... ﴾ [الإسراء: ٢٠] تام.

وليس كذلك؛ لأن ﴿هَٰٓؤُلَآءِ ﴾ بدل من قوله: ﴿ كُلًّا ... ﴾، ولأن: ﴿ مِنْ عَطَآءِ رَبِّكَ ... ﴾ موصول بما قبله»[(٣)].

٢ - القراءات:

كان رحمه الله إماماً في القراءات، وله في هذا العلم كتبٌ؛ ولذا فقد اهتم بهذا الجانب وبين أثره على الوقف في مواطن كثيرة جداً، ومن أمثلة القراءات المتواترة ما يأتي:

---

(١) المكتفى في الوقف والابتدا (ص: ٢١٩).

(٢) المكتفى في الوقف والابتدا (ص: ٥٣٩).

(٣) المكتفى في الوقف والابتدا (ص: ٣٥٩).

* قال: «ومن قرأ: ﴿ وَيُكَفِّرُ عَنكُم ... ﴾ [البقرة: ٢٧١] بالرفع سواءً قرأ بالنون أو بالياء، وقف على قوله: ﴿ فَهُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ ۚ ﴾ [البقرة: ٢٧١]، وكان كافياً؛ لأنه قطعه مما قبله، وعطف على جملةٍ.

ومن قرأ ﴿وَنُكَفِّرْ عَنكُم﴾ بالجزم[١]، لم يقف على ﴿فَهُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ ۚ﴾؛ لأن ﴿وَنُكَفِّرْ﴾ معطوف على موضع الفاء من ﴿فَهُوَ﴾ فلا يقطع من ذلك»[٢].

* وقال: «ومن قرأ: ﴿والشمس والقمر والنجوم مسخرات﴾ [النحل: ١٢] بالرفع[٣]، وقف على: ﴿وَسَخَّرَ لَكُمُ ٱلَّيْلَ وَٱلنَّهَارَ﴾؛ لأن ما بعد ذلك مستأنف.

ومن رفع: ﴿وَٱلنُّجُومُ مُسَخَّرَٰتٌ﴾ فقط، وقف على: ﴿وَٱلشَّمْسَ وَٱلْقَمَرَ﴾.

ومن نصب ذلك لم يقف على ما قبله؛ لأنه معطوف عليه»[٤].

وقد كان يُبَيِّن اختلاف الوقف وحكمه بناءً على القراءة الشاذة، ومن أمثلة ذلك:

---

(١) قرأ ابن عامر وحفص بالياء، وقرأ الباقون بالنون. وجَزَمَ الراء نافع وحمزة والكسائي، ورفعها الباقون. التذكرة لابن غلبون (٢: ٣٤٢).

(٢) المكتفى في الوقف والابتدا (ص: ١٩١).

(٣) قرأ ابن عامر وحده بالرفع في الأربع: ﴿والشمسُ والقمرُ والنجومُ مسخراتٌ﴾. التذكرة لابن غلبون (٢/ ٤١٨).

(٤) المكتفى في الوقف والابتدا (ص: ٣٤٨).

قال: «وروى المُفَضَّل[١] عن عاصم: ﴿وعلى أبصارهم غشاوةً﴾ [البقرة: ٧] بالنصب[٢].

فعلى هذا لا يوقف على ﴿سَمْعِهِمْ﴾ لأن الغشاوة منصوبة بفعل دل عليه ﴿خَتَمَ﴾ إذ الختم في المعنى: جَعْلٌ فكأنه قال: وجَعَلَ على أبصارهم غشاوة»[٣].

ثانيًا: ترجيح الوقف نظراً للمعنى أو التفسير:

اعتنى الداني بتفاسير السلف واعتمدها في ترجيح الوقف، وله في كتابه أمثلة كثيرة جداً، ومنها:

* ساق الداني إسناده إلى يحيى بن سلام (ت: ٢٢٠) قال: «قال قتادة: لما أنزل الله عليهم المنَّ والسلوى في التِّيه ملُّوه، وذكروا عيشاً كان لهم بمصر، فقال الله تعالى: ﴿أَتَسْتَبْدِلُونَ ٱلَّذِى هُوَ أَدْنَىٰ بِٱلَّذِى هُوَ خَيْرٌ ۚ ٱهْبِطُوا۟ مِصْرًا﴾ [البقرة: ٦١] يعني: مصراً من الأمصار ﴿فَإِنَّ لَكُم مَّا سَأَلْتُمْ﴾ [البقرة: ٦١].

فعلى هذا يكون الوقف على ﴿وَبَصَلِهَا﴾ تامّاً[٤] وعلى ﴿خَيْرٌ﴾ كاف.

وقيل: إن قوله: ﴿أَتَسْتَبْدِلُونَ﴾ إلى ﴿خَيْرٌ﴾ من قول موسى عليه السلام؛ لأنه غضب حين سألوه هذا، وإن قوله: ﴿اهبطوا مصراً﴾ من قول الله

---

(١) المفضل بن محمد الضبي، الكوفي، إمام، مقرئ، نحوي، إخباري موثَّق، أخذ القراءة عرضًا على عاصم ابن أبي النجود والأعمش، وعنه: الكسائي، وكان في قراءته شواذ كما قال ابن الجزري، توفي سنة ١٦٨. غاية النهاية (٢: ٣٠٧).

(٢) ينظر في نسبتها له: مختصر شواذ القراءات (ص: ١٠).

(٣) المكتفى في الوقف والابتدا (ص: ١٦٠).

(٤) وردت في الأصل مرفوعة، وهو سهو.

تعالى؛ لأنه قال: ﴿فَإِنَّ لَكُم مَّا سَأَلْتُمْ﴾، فعلى هذا يكون الوقف على ﴿وبصلها﴾ كافياً، وعلى ﴿خَيْرٌ﴾ تام.

وقيل: إن ذلك كله من قول موسى عليه السلام لهم؛ فعلى ذلك يكون الوقف عليهما كافياً»[١].

* وقال: «وقال نافع: ﴿بِكَلِمَةٍ مِّنْهُ﴾ [آل عمران: ٤٥] تام.

وهو حسن؛ لأن ما بعده؛ وإن كان مرفوعاً بالابتداء والخبر، فإنه بيان لما قبله فهو متعلق به، والمعنى: (إن الله يبشرك ببشرى من عنده)، ثم بيَّن البشرى أنها ولدٌ؛ اسمه المسيح»[٢].

ثالثًا: اعتناؤه بالقواعد الكلية في الوقف:

اعتنى الداني بالقواعد الكلية في الوقف، لذا فإنه إذا مرَّ على كلمة لها حكم عام في القرآن كله نص عليه ونبَّه على نظائرها، وإليك مسرداً لبعض هذه القواعد:

١ - قاعدة في الوقف على (الٓمٓ)

قال: «الوقف على قوله: ﴿الٓمٓ﴾ حيث وقع تام؛ إذا جعل اسماً للسورة، والتقدير: اقرأ (الٓمٓ).

---

(١) المكتفى في الوقف والابتدا (ص: ١٦٥).

(٢) المكتفى في الوقف والابتدا (٢٠٠، ٢٠١).

أو جعل على تأويل: «أنا الله أعلم»، وذلك الاختيار»[١].

٢ - قاعدة في الذي والذين:

قال رحمه الله تعالى في قوله: ﴿هُدًى لِّلْمُتَّقِينَ﴾ [البقرة: ٢]: «تام، إذا رُفِعَ ﴿ٱلَّذِينَ﴾ [البقرة: ٣] بالابتداء، وجُعِلَ الخبر في قوله: ﴿أُولَٰٓئِكَ عَلَىٰ هُدًى مِّن رَّبِّهِمْ﴾.

فإن رُفِعَ على المدح بتقدير (هم الذين) أو نصب على ذلك بتقدير (أعني الذين) فالوقف على ﴿المتقين﴾ كافٍ.

وإن خُفِضَ على النعت لـ (المتقين) فالوقف عليه حسن.

وهذه الأوجه جائزة في كل ما يرد من نحو (الذين) و(الذي) نعتًا؛ كقوله: ﴿لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ * ٱلَّذِى جَعَلَ لَكُمُ﴾ [البقرة: ٢١ - ٢٢]»[٢].

٣ - قاعدة في (إنَّ) المكسورة للابتداء:

قال في قوله تعالى: ﴿فَتَابَ عَلَيْهِ إِنَّهُۥ هُوَ ٱلتَّوَّابُ ٱلرَّحِيمُ﴾ [البقرة: ٣٧] «﴿فَتَابَ عَلَيْهِ﴾ كافٍ.

وكذلك يكفي الوقف قبل إن المكسورة للابتداء دون القول والقسم، ويحسن الابتداء بها في جميع القرآن»[٣].

---

(١) المكتفى في الوقف والابتدا (ص: ١٥٨).

(٢) المكتفى في الوقف والابتدا (ص: ١٥٩).

(٣) المكتفى في الوقف والابتدا (ص: ١٦٣).

ومن القواعد التي ذكرها قاعدة في الوقف على (بلى)[١]، وقاعدة في الوقف على (كن) من قوله: ﴿كُن فَيَكُونُ﴾[٢]، وقاعدة في ما يبتدأ بالاستفهام بعده[٣]، وقاعدة في (إلاَّ) إذا كانت بمعنى (لكن)[٤].

رابعًا: اعتناؤه بعدِّ الآي وفواصلها:

كان للداني عناية بعلم عدد الآي وفواصلها ولم يَخْلُ كتابه من الإشارة إلى الخلاف بين أهل العدد، مع التنبيه على الوقف على بعض رؤوس الآي.

ومن عباراته في هذا قوله: «رأس آية في غير الكوفي»[٥]، «رأس آية في البصري»[٦]، «رأس آية في المدني والمكي»[٧].

ومن أمثلة تنبيهه على حكم الوقف على بعض رؤوس الآي:

١ - قال: «﴿بَيْنَ ذَٰلِكَ﴾ [البقرة: ٦٨] كافٍ، وكذلك الوقف على رؤوس الآي إلى قوله: ﴿تُثِيرُ ٱلْأَرْضَ﴾ [البقرة: ٧١]»[٨].

---

(١) المكتفى في الوقف والابتدا (ص: ١٦٧، ٢٠٧).

(٢) المكتفى في الوقف والابتدا (ص: ١٧٢).

(٣) المكتفى في الوقف والابتدا (ص: ٣٨٥).

(٤) المكتفى في الوقف والابتدا (ص: ٤٢٦).

(٥) المكتفى في الوقف والابتدا (ص: ٢٣٤، ٢٣٥).

(٦) المكتفى في الوقف والابتدا (ص: ٢٣٦، ٣١٨).

(٧) المكتفى في الوقف والابتدا (ص: ٣١٩).

(٨) المكتفى في الوقف والابتدا (ص: ١٦٦).

٢ - وقال: «﴿ٱلْكَٰفِرُونَ﴾ [يوسف: ٨٧][١] تام. ورؤوس الآي قبلُ وبعدُ كافية»[٢].

خامسًا: استفادته ممن سبقه في هذا العلم:

كتب في هذا العلم جلة من العلماء قبل الداني، وقد استفاد منهم وأكثر النقل عنهم؛ كما يبدو من كتابه، وهو في هذا يذكر أقوالهم ثم يعقب عليها إن كان يخالفهم[٣]، أو يذكرها من باب الموافقة لهم[٤]، وإن كان -أحياناً- يذكرها دون ترجيح، وهذا نادر جداً، وسيأتي مثال لذلك.

ومن أقدم من نقل عنه الداني في الوقف، الحسنُ البصري (ت: ١١٠)[٥]. وصيغة الداني في النقل عنه: «ويُروى»[٦]، ومن ذلك قوله: «وقال بعض أهل التأويل - وهو قول عيسى بن عمر [٧]، ويروى عن الحسن -: ﴿وَٱتَّخَذَ سَبِيلَهُۥ

---

(١) تمام الآية ﴿يَٰبَنِيَّ ٱذْهَبُوا۟ فَتَحَسَّسُوا۟ مِن يُوسُفَ وَأَخِيهِ وَلَا تَاْيْـَٔسُوا۟ مِن رَّوْحِ ٱللَّهِ ۖ إِنَّهُۥ لَا يَاْيْـَٔسُ مِن رَّوْحِ ٱللَّهِ إِلَّا ٱلْقَوْمُ ٱلْكَٰفِرُونَ﴾.

(٢) المكتفى في الوقف والابتدا (ص: ٣٢٩)، وينظر: (ص: ٣٣٩، ٣٤١، ٣٤٤، ٤٤٩).

(٣) المكتفى في الوقف والابتدا (ص: ١٦٢، ١٩٨، ٢٤٥).

(٤) المكتفى في الوقف والابتدا (ص: ٢٦٦).

(٥) ذكر الدكتور يوسف مرعشلي أن عاصم بن بهدلة (ت: ١٢٨) هو أقدم من نقل عنه الداني. المكتفى في الوقف والابتدا (ص: ٨٠).

(٦) (ص: ٢١٧، ٣٧٠).

(٧) عيسى بن عمر الثقفي، النحوي، البصري، أبو عمر، معلِّم النحو، عرض القرآن على عاصم الجحدري وغيره، وكان له اختيار في القراءة يوافق قياس العربية، وكان مما يستنكر عليه، توفي سنة ١٤٩. غاية النهاية (١: ٦١٣).

﴿فِي ٱلْبَحْرِ﴾ [الكهف: ٦٣] تام، ثم قال يوشع[١] مبتدئاً: ﴿عَجَبًا﴾؛ أي: أعجب لذلك عجباً»[٢].

وممن ذكر أقوالهم - غير هذين -: أبو عمرو بن العلاء، وحمزة، وحبيب الزيات، ونافع، والكِسائي، ويعقوب الحضرمي، ويحيى بن سلام، وغيرهم[٣].

(١) يوشع بن نون بن أفراييم بن يعقوب، فتى موسى، وله أخبار ذكرها ابن الجوزي في المنتظم (١: ٣٧٧).
(٢) المكتفى في الوقف والابتدا (ص: ٣٧٠).
(٣) ينظر في حصرهم: مقدمة الدكتور المرعشلي للمكتفى (ص: ٨٠ - ٨١).

المبحث الثاني: مصطلحات الوقف عند الداني

قسَّم الداني الوقوف إلى أربعة أقسام، هي: الوقف التامُّ والوقف الكافي، والوقف الحسن، والوقف القبيح، وإليك تفصيل هذه الوقوف عنده:

أولاً: الوقف التام:

قال الداني في تعريفه للوقف التام: «واعلم أن الوقف التام هو الذي يحسن القطع عليه والابتداء بما بعده؛ لأنه لا يتعلق بشيء مما بعده»[١].

وقد بين في نهاية هذا الباب أنواع التعلق التي نفاها هنا، وهي: التعلق اللفظي والتعلق المعنوي، قال: «وقد يكون التام أحيانًا في درجة الكافي من جهة تعلُّق الكلام من طريق المعنى لا من طريق اللفظ...»[٢].

وأشار إلى أن التعلق اللفظي هو ما يتصل بالإعراب، وذلك في تعريفه للحسن[٣].

وبعد هذا التعريف نبَّه إلى المواطن التي تُعتَبر من الوقف التام وقال: «وذلك عند تمام القصص وانقضائهن، (وأكثر ما يكون)[٤] موجوداً في الفواصل

---

(١) المكتفى في الوقف والابتدا (ص: ١٤٠).

(٢) المكتفى في الوقف والابتدا (ص: ١٤١ - ١٤٢).

(٣) ينظر تعريفه للحسن (ص: ١٤٥).

(٤) هذه العبارة (وأكثر ما يكون) من النسخة التي بتحقيق الدكتور جايد، وليست موجودة عند الدكتور المرعشلي.

ورؤوس الآي؛ كقوله تعالى: ﴿وَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ﴾ [البقرة: ٥] والابتداء بقوله: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟﴾ [البقرة: ٦].

وكذلك ﴿وَهُوَ بِكُلِّ شَىْءٍ عَلِيمٌ﴾ [البقرة: ٢٩]، والابتداء بقوله: ﴿وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَٰٓئِكَةِ﴾ [البقرة: ٣٠].

وكذلك ﴿وَأَنَّهُمْ إِلَيْهِ رَٰجِعُونَ﴾ [البقرة: ٤٦]، والابتداء بقوله: ﴿يَٰبَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ﴾ [البقرة: ٤٧][1]، ثم ذكر أمثلة بعد ذلك تؤكد ما قال.

وَعقَّبَ على هذه الأمثلة، فقال: «وكذلك ما أشبهه مما تنقضي القصة عنده»[2].

وقال: «وقد يوجد قبل انقضاءِ الفاصلة؛ كقوله: ﴿وَجَعَلُوٓا۟ أَعِزَّةَ أَهْلِهَآ أَذِلَّةً﴾ [النمل: ٣٤] هذا هو التمام؛ لأنه انقضاء كلام بلقيس، ثم قال الله عز وجل: ﴿وَكَذَٰلِكَ يَفْعَلُونَ﴾ [النمل: ٣٤] وهو رأس آية...»[3].

وقال: «وقد يوجد بعد انقضاء الفاصلة بكلمة؛ كقوله: ﴿وَإِنَّكُمْ لَتَمُرُّونَ عَلَيْهِم مُّصْبِحِينَ * وَبِٱلَّيْلِ﴾ [الصافات: ١٣٧ - ١٣٨]؛ رأس الآية: ﴿مُّصْبِحِينَ﴾، والتمام: ﴿وَبِٱلَّيْلِ﴾؛ لأنه معطوف على المعنى؛ أي: في الصبح وبالليل...»[4].

وعلى هذا فالتمام يوجد على رأس الآية، أو قبلها، أو بعدها.

---

(١) ينظر: المكتفى في الوقف والابتدا (ص: ١٤٠).

(٢) المكتفى في الوقف والابتدا (ص: ١٤٠).

(٣) المكتفى في الوقف والابتدا (ص: ١٤٠ - ١٤١).

(٤) المكتفى في الوقف والابتدا (ص: ١٤١).

ويدخل ضمن قوله: «تمام القصص» تمام الكلام، وإن لم يكن قصة، وهذا يظهر من أمثلته التي ذكرها.

وذكر في نهاية الباب نوعاً من التام يكون في درجة الكافي، وقال عنه: «وقد يكون التامُّ - أحياناً - في درجة الكافي من جهة تعلُّق الكلام من طريق المعنى لا من طريق اللفظ، وذلك نحو قوله: ﴿وَيُنذِرَ ٱلَّذِينَ قَالُواْ ٱتَّخَذَ ٱللَّهُ وَلَدًا﴾ [الكهف: ٤] هذا تمام، ثم تبتدئ بقوله: ﴿مَّا لَهُم بِهِۦ مِنْ عِلْمٍ﴾ [الكهف: ٥]؛ لأن ما بعده مُستغْنٍ عنه.

وكذلك الوقف على قوله: ﴿وَلَا لِآبَآئِهِمْ﴾ [الكهف: ٥] تمام أيضاً، ثم تبتدئ بقوله: ﴿كَبُرَتْ كَلِمَةً تَخْرُجُ مِنْ أَفْوَٰهِهِمْ﴾ [الكهف: ٥]، وهي مقالتهم: اتخذ الله ولداً.

وكذلك ما أشبهه مما يتم الوقف عليه بإجماعٍ من أهل التأويل وأصحاب التمام لانقضاء الكلام عنده، واستغناء ما بعده عنه، وما بعده منه أو من سببه من جهة المعنى، فهو بذلك في درجة الكافي»[1].

وهذه المنْزِلة تحتاج إلى تحرير؛ لأن قوله: «تام في درجة الكافي» جمعٌ بين نوعين منفصلين، فإما أن يكون الوقف من النوع التام، وإما أن يكون من النوع الكافي.

وبالنظر إلى العلة التي علل بها حكمه على بعض المواقف بأنها تامة في درجة الكافي فإن الصواب أنها تكون من النوع الكافي؛ لأن هذه العلة تنطبق عليه، ولذلك فلا حاجة إلى إيجاد هذه المنْزلة.

---

(١) المكتفى في الوقف والابتدا (ص: ١٤١ - ١٤٢).

ولو استبدل بمصطلحه هذا (الكافي والأكفى) لكان أنسب إلى مصطلحاته؛ خاصة أنه استخدم هذا المصطلح - وهو الأكفى - في تطبيقاته، وقد أشار إليه في كلامه على الكافي[١].

وهاتان الآيتان اللتان حكم عليهما بالتام الذي في درجة الكافي، لم يحكم عليهما بهذا الحكم في تطبيقاته على فرش الوقوف في السور، بل حكم عليهما بالتمام فقط.

قال: «﴿وَلَدًا﴾ [الكهف: ٤] تام، ومثله: ﴿وَلَا لِأَبَآئِهِمْ﴾ [الكهف: ٥]»[٢].

ولم يستخدم هذا المصطلح إلا مرة واحدة، وقد أورده في الحكم على قوله تعالى: ﴿ثَمَّ أَمِينٍ﴾ [التكوير: ٢١]، قال: «تام، وهو أتم من الذي قبله؛ لأن الفاء لا يتم قبلها كلام على الحقيقة؛ لأنها تأتي بمعنى الاتصال، وكل ما مضى من نحو هذا وقلنا فيه إنه تام، فإنما هو كالتمام إذا كان مستغنياً عما بعده أو لم يتصل به، وهذا كما قلناه في تفسيره إنه قد يكون أحياناً في درجة الكافي»[٣].

ومن المصطلحات التي استعملها وهي قريبة من هذا: مصطلح الشبيه بالتام، ومصطلح الكافي في درجة التام.

قال: «﴿فَسُوقٌۢ بِكُمْ﴾ [البقرة: ٢٨٢] شبيه بالتام»[٤].

---

(١) ينظر: المكتفى في الوقف والابتدا (ص: ١٤٤).

(٢) المكتفى في الوقف والابتدا (ص: ٣٦٧).

(٣) المكتفى في الوقف والابتدا (ص: ٦١٠).

(٤) المكتفى في الوقف والابتدا (ص: ١٩٢).

وقال: «و ﴿غُثَآءً﴾ [المؤمنون: ٤١] كاف شبيه بالتمام»[١].

وقال: «﴿لَا ضَيْرَ﴾ [الشعراء: ٥٠] كاف شبيه بالتمام»[٢].

وأما مصطلح (الأتم) فقد استخدمه كثيراً، ولا يأتي إلا بعد ذكر التام، ومن ذلك قوله: «الوقف على آخر التعوذ تام، وعلى آخر التسمية أَتَمُّ»[٣].

وتعدد المصطلحات دون وجود ضابط دقيق لها، أو مع إمكانية دخولها ضمن مصطلح آخر غير مفيد، فتكثيرها بلا ضابط معتبر يشتت الذهن، ويقلل الفائدة. ومع هذا؛ فأبو عمرو رحمه الله تعالى قد أجاد في اختيار الوقف وذلك لأسباب:

١- ضبطه لمصطلحاته وسيره عليها في التطبيق.

٢- اطلاعه على جملة مما كتب - وقيل - قبله في الوقف مما يمكنه من معرفة الصواب والخطإ منها؛ لذا تراه قد ردَّ على من سبقه في أقوالهم واختياراتهم[٤].

٣- اعتماده التفسير عن السلف في فهم معنى الآية وبناء حكم الوقف على هذه التفاسير[٥].

---

(١) المكتفى في الوقف والابتدا (ص: ٤٠١).

(٢) المكتفى في الوقف والابتدا (ص: ٤٢٢). وفي بعض النسخ «شبيه بالتمام» بإسقاط لفظ «كاف». ينظر: حاشية المكتفى في الوقف والابتدا بتحقيق المرعشلي (ص: ٤٢٢)، وتحقيق جايد (ص: ٢٧١).

(٣) المكتفى في الوقف والابتدا (ص: ١٥٥).

(٤) ينظر على سبيل المثال: (ص: ١٦٠، ١٦٢، ١٩٨، ٢١٩).

(٥) ينظر على سبيل المثال: (ص: ١٥٨، ١٥٩، ١٧٦، ١٩٥، ٢٠١، ٢٦٧).

ثانيًا: الوقف الكافي:

قال الداني في تعريف الوقف الكافي: «واعلم أن الوقف الكافي هو الذي يحسن الوقف عليه - أيضاً - والابتداء بما بعده غير أن الذي بعده متعلق به من جهة المعنى دون اللفظ، كما ذكرنا، وذلك نحو الوقف على قوله تعالى: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَٰتُكُمْ﴾ [النساء: ٢٣][(١)]، والابتداء بما بعد ذلك في الآية كلها.

وكذلك الوقف على قوله تعالى: ﴿وَلَا عَلَىٰٓ أَنفُسِكُمْ أَن تَأْكُلُوا۟ مِنۢ بُيُوتِكُمْ﴾ [النور: ٦١]، والابتداء بما بعد ذلك إلى قوله: ﴿أَوْ أَشْتَاتًا﴾[(٢)].

وكذلك الوقف على قوله: ﴿ٱلْيَوْمَ أُحِلَّ لَكُمُ ٱلطَّيِّبَٰتُ﴾ [المائدة: ٥]، والابتداء بما بعد ذلك[(٣)]؛ لأن ذلك كله معطوف[(٤)].

---

(١) لم يذكر حكم الوقف عليها في موضعها من سورة النساء، ينظر: المكتفى في الوقف والابتدا (ص: ٢١٩).

(٢) لم يذكر الحكم على لفظ «بيوتكم»، وذكره على لفظ «أشتاتا»، ينظر: المكتفى في الوقف والابتدا (ص: ٤١٣).

(٣) لم يذكر حكم الوقف عليها في موضعها من سورة المائدة، ينظر: المكتفى في الوقف والابتدا (ص: ٢٣٤).

(٤) يظهر من هذا المثال أنه يُتسامح في العطف بين الجمل ما لا يُتسامح في العطف بين المفردات، ذلك أن العطف من أسباب الوصل لا الوقف، والحكم بكونه كافيًا مع وجود العطف إنما هو في العطف بين الجمل كما هو ظاهرٌ من هذا المثال، ويدل عليه قوله بعد قليل: «وكذلك كل كلام قائم بنفسه مستغنٍ بعامل ومعمول فيه يفيد معنى يُكتفى به، فالقطع عليه كافٍ»، والله أعلم.

وكذلك القطع على الفواصل من سورة التكوير[١] والانفطار[٢] والانشقاق[٣]، وما أشبههن والابتداء بما بعدهن.

وكذلك فواصل سورة الجِنِّ[٤] والمُدَّثِّر[٥] وشبْهِهما، والمراد بالفواصل مثل: ﴿أَحَدًا﴾ و﴿وَلَدًا﴾.

وكذلك كلُ كلامٍ قائمٍ بنفسه مستغنٍ بعاملٍ ومعمولٍ فيه يفيد معنى يكتفى به، فالقطع عليه كاف، ويسمى أيضاً هذا الضَرْب مفهوماً.

وتفاضله في الكفاية كتفاضل التام سواء[٦]، ما ورد منهما ومن الحسن في الفواصل فهو أتم وأكفى وأحسن مما يرد في حشوهن»[٧].

المسائل التي ذكرها في التعريف:

ورد في هذا التعريف جملة من القضايا:

الأولى: تعريف الكافي وهو: الذي يحسن الوقف عليه والابتداء بما بعده.

---

(١) ذكر أن الكافي فيها من رؤوس الآي إلى آية (١٣) فقط، ينظر: المكتفى في الوقف والابتدا (ص: ٦١٠).

(٢) لم يذكر منها في موضعها إلا آية (١٧) فقط، وذكر أن بعضها تامٌ. ينظر: المكتفى في الوقف والابتدا (ص: ٦١١).

(٣) لم يذكر منها في موضعها إلا آية (٢٤)، وحكاه في آية (٩). ينظر: المكتفى في الوقف والابتدا (ص: ٦١٤ - ٦١٥).

(٤) لم يذكره إلا في بعضها، ينظر: المكتفى في الوقف والابتدا (ص: ٥٨٩ - ٥٩٠).

(٥) لم يذكره إلا في بعضها، ينظر: المكتفى في الوقف والابتدا (ص: ٥٩٤ - ٥٩٦).

(٦) لم يُشِر إلى تفاضل التامِّ في تعريف التامِّ، وإنما ورد عنده في التطبيقات على السور.

(٧) المكتفى في الوقف والابتدا (ص: ١٤٣ - ١٤٤).

الثانية: تفسير التعريف ليفرق بينه وبين التام؛ وهو وجود الـمُتَعَلَّق، والتعلق هنا يكون بالمعنى دون اللفظ.

وبيَّن أن الكافي هو: كل كلام قائم بنفسه، مستغن بعامل ومعمول فيه يفيد معنى يكتفى به فالقطع عليه كاف.

الثالثة: بيَّن الوقف الكافي بالأمثلة وأسهب في ذكرها ليقرر المعنى ويؤكده.

الرابعة: بيان المراد بالفاصلة.

الخامسة: أن الكافي يسمى مفهوماً.

السابعة: أنه يتفاضل في الكفاية وأكفاه ما كان رأس آية، ومثله في ذلك التام والحسن.

ويلاحظ الأمور الآتية:

١ - أنه لم يتطرق بالتمثيل إلى الفرق بين التامِّ والكافي مع الحاجة إلى التفريق بينهما[1].

٢ - أنه في بعض الأمثلة التي ذكرها لا تصلح أن تكون من الوقف الكافي، لأن العطف فيها عطف مفردات، وهو ما مثَّل به من سورة النساء بقوله تعالى: ﴿ حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَٰتُكُمْ ﴾ [النساء: ٢٣]، فما بعدها، وهو قوله: ﴿وَبَنَاتُكُمْ وَأَخَوَاتُكُمْ وَعَمَّٰتُكُمْ وَخَٰلَٰتُكُمْ وَبَنَاتُ ٱلْأَخِ وَبَنَاتُ ٱلْأُخْتِ ..﴾ [النساء: ٢٣] معطوف على اللفظ المفرد (أمهاتكم) وعطف الأفراد من موجبات

(١) سيأتي كلام العلماء حول هذه المسألة.

الوصل لا الوقف، فالبدء بقوله: ﴿وَبَنَاتُكُمْ ...﴾ لا يُفهم منه معنى، ولو أجيز البدء بسبب طول المقطع لجاز لهذا السبب فحسب، ولا يكون بهذا الجواز كافيًا؛ لعدم تحقق معنى الكفاية فيه، والله أعلم.

ثالثًا: الوقف الحسن:

قال الداني: «واعلم أن الوقف الحسن هو الذي يحسن الوقف عليه ولا يحسن الابتداء بما بعده؛ لتعلقه بما بعده من جهة اللفظ والمعنى جميعًا، وذلك نحو قوله: ﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾ [الفاتحة: ٢]، و ﴿ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ﴾ [الفاتحة: ٣]، والوقف على ذلك وشبهه حسن؛ لأن المراد مفهوم.

والابتداء بقوله: ﴿رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾ [الفاتحة:٢] و ﴿ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ﴾ [الفاتحة:٣] و ﴿مَٰلِكِ يَوْمِ ٱلدِّينِ﴾ [الفاتحة: ٤] لا يحسن؛ لأن ذلك مجرور، والابتداء بالمجرور قبيح؛ لأنه تابع لما قبله.

ويسمى هذا الضَّرْب (صالحاً) إذ لا يتمكن القارئ أن يقف في كل موضع على تام ولا كاف؛ لأن نفسه ينقطع دون ذلك»[1].

المسائل التي ذكرها في التعريف:

١ - بيَّن الداني سبب تسمية هذا النوع حسناً، وبناه على كون المراد مفهومًا، وكأنه يريد التنبيه على الفرق بين هذا النوع وبين الوقف القبيح؛ لأن الوقف

---

(١) المكتفى في الوقف والابتدا (ص: ١٤٥).

القبيح يتعلق بما بعده من جهة اللفظ والمعنى، ولكنه لا يفهم منه المراد.

٢ - أشار إلى أن كون الوقف على جملة يُعدُّ حسناً فإنه لا يعني أن الابتداء بما بعدها يكون حسناً وذلك لتعقلها بها، بل يكون قبيحاً.

وهذا مما يفرق بين الوقف الحسن والوقف الكافي، فإن الكافي يصلح الوقف على الموضع والابتداء بما بعده، أما الحسن فمع صلاحية الوقف على الموضع لا يصلح الابتداء بما بعده لوجود التعلق اللفظي الإعرابي.

٣ - ذكر مصطلحًا آخر وهو مصطلح (الصالح) وجعله هو الحسن نفسه، وإن كان عند غيره له مصطلح خاصٌّ به كما سيأتي، وهذا المصطلح (الصالح) قد ذكره في تطبيقاته في أربعة مواضع:

الموضع الأول: قال: «والوقف على: ﴿وَلَآ أَدۡرَىٰكُم بِهِۦ﴾ [يونس: ١٦] على القراءتين[١]؛ صالح»[٢].

الموضع الثاني: قال: «ومن قرأ ﴿نَّشَآءُ﴾ [يوسف: ٥٦] بالنون [٣]، فهو صالح»[٤].

---

(١) قرأ قنبل «ولأدراكم به» بغير ألف قبل الهمزة، وقرأ الباقون بألف قبل الهمزة. التذكرة لابن غلبون (٢/ ٤٤٨).

(٢) المكتفى في الوقف والابتدا (ص: ٣٠٥).

(٣) هي قراءة ابن كثير. التذكرة لابن غلبون (٢: ٤٦٨).

(٤) المكتفى في الوقف والابتدا (ص: ٣٢٧).

الموضع الثالث: قال: «وقال نافع: ﴿أَوْزِدْ عَلَيْهِ﴾ [المزمل: ٤] تام، وهو صالح»[١].

الرابع: قال: «وقال القُتَيبي[٢] والدِّينوري[٣]: ﴿بَيْنِي وَبَيْنَكَ﴾ [القصص: ٢٨] تام، وهو مفهوم صالح»[٤].

ويلاحظ أنه في الموضع هذا قد جمع بين مصطلحي الحسن والكافي في الحكم على الوقف؛ لأن المفهوم هو الكافي، كما قال: «ويسمى هذا الضرب مفهوماً»[٥]، والصالح هو الحسن، كما مرَّ.

ولا يتأتَّى هذا الحكم إلا باختلاف التقدير - وذلك ما لم ينبِّه عليه هنا - ولا يمكن اجتماعهما معًا؛ لأنَّ المفهوم يصلح البدء بما بعده، والصالح لا يصلح الابتداء بما بعده، وإن اتفقا في صحة الوقف عليهما.

٤ - وقد أشار في تتمة كلامه عن الوقف الحسن إلى أن الوقف على رؤوس الآي داخل ضمن الحسن إذا لم يكن تاماً ولا كافياً، وأن مذهب الأئمة السالفين

---

(١) المكتفى في الوقف والابتدا (ص: ٥٩١).

(٢) عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري، أبو محمد، العلامة الكبير، ذو الفنون والتصانيف، كان ثقة ديِّناً فاضلاً، من تصانيفه: تأويل مشكل القرآن، وتفسير غريب القرآن، وغيرهما. توفي سنة ٢٧٦. تاريخ بغداد (١٠: ١٧٠) سير أعلام النبلاء (١٣: ٢٩٦).

(٣) أحمد بن جعفر، أبو علي الدينوري، نزيل مصر، النحوي، قرأ كتاب سيبويه على المبرد. ألَّف في النحو كتاب المهذب، وله مختصرٌ في ضمائر القرآن، استخرجه من معاني القرآن للفراء. توفي بمصر سنة ٢٨٩. طبقات النحويين (ص: ٢١٥)، إنباه الرواة (١: ٦٨).

(٤) المكتفى في الوقف والابتدا (ص: ٤٣٧).

(٥) المكتفى في الوقف والابتدا (ص: ١٤٤).

والقراء الماضين هو استحباب الوقف عليهن وإن تعلق كلام بعضهن ببعض، وذلك لأنهن في أنفسهن مقاطع. وذكر مذهب أبي عمرو البصري في الوقف على رؤوس الآي وأنه أحب إليه، ثم استدل بحديث أم سلمة أنه كان ﷺ يقطع قراءته[١].

٥ - والوقف الحَسَنُ يتفاضل في الحُسْنِ؛ فهو حسن وأحسن؛ كما قال ذلك في الوقف الكافي واستعماله لمصطلح الأحسن - كذلك - قليل جداً.

قال: «وقال نافع، وأحمد بن جعفر الدينوري: ﴿وَمَا كَفَرَ سُلَيْمَٰنُ﴾ [البقرة: ١٠٢] تامٌ، وهو حسن، وليس بتام ولا كافٍ.

﴿عَلَىٰ مُلْكِ سُلَيْمَٰنَ﴾ [البقرة: ١٠٢] أحسن منه، وكذلك ﴿وَلَٰكِنَّ ٱلشَّيَٰطِينَ كَفَرُوا۟﴾[البقرة: ١٠٢]»[٢].

٦ - ومما يُلْحَظُ أن الداني لم يُكْثِرْ في تطبيقاته من ذكر الوقف الحسن؛ بل هو قليل جداً بالنسبة لذكره الوقف التام والوقف الكافي.

رابعًا: الوقف القبيح:

قال الداني: «اعلم أن الوقف القبيح هو الذي لا يعرف المراد منه، وذلك نحوُ الوقف على قوله: ﴿بِسْمِ﴾ و ﴿مَٰلِكِ﴾ و ﴿رَبِّ﴾ و ﴿رُسُلُ﴾، وما أشبهه،

(١) المكتفى في الوقف والابتدا (ص: ١٤٥ - ١٤٧).
(٢) المكتفى في الوقف والابتدا (ص: ١٦٩).

والابتداء بقوله: ﴿ ٱللَّهِ ﴾ و ﴿يَوْمِ ٱلدِّينِ ﴾ و ﴿ٱلْعَٰلَمِينَ ﴾ و ﴿ٱلسَّمَٰوَٰتِ ﴾[١] و ﴿ ٱللَّهِ ﴾؛ لأنه إذا وقف على ذلك لم يُعْلَمْ إلى أي شيء أضيف»[٢].

في هذا المقطع ذكر الداني المراد بالوقف القبيح، وبين أنه الذي لا يعرف المراد منه، وسبب ذلك شدة التعلق اللفظي الذي يتبعه التعلق المعنوي. وقال عن هذا النوع: «وهذا يسمى وقف الضرورة، لتمكن انقطاع النفس عنده»[٣].

وكأنه يشير بهذا إلى أنه لا يجوز تعمد هذا الوقف، وقد ذكر حكمه عند القراء فقال: «والجلَّة من القراءِ وأهلِ الأداء ينهون عن الوقف على هذا الضرب وينكرونه، ويستحبون لمن انقطع نفسه عليه أن يرجع إلى ما قبله حتى يصله بما بعده؛ فإن لم يفعل ذلك فلا حرج عليه»[٤].

ثم ذكر أنواعاً أخرى داخلة في القبيح، وضرب لها أمثلة مبيِّنًا ما فيها من القبح.

النوع الأول: ما يستحيل معناه بسبب فصله عما قبله، وكونه لم يتم معنى ما فُصلَ.

وقد ضرب لهذا النوع أمثلة، ومنها:

---

(١) يلاحظ أنه لم يذكر ما قبلها مما يُوقف عليه، فـ(بسم) يقابلها لفظ الجلالة، و(مالك) يقابله (يوم الدين)، وهكذا.

(٢) المكتفى في الوقف والابتدا (ص: ١٤٨).

(٣) المكتفى في الوقف والابتدا (ص: ١٤٨).

(٤) المكتفى في الوقف والابتدا (ص: ١٤٨).

الوقف على قوله: ﴿لَّقَدْ سَمِعَ ٱللَّهُ قَوْلَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓاْ﴾ [آل عمران: ١٨١] ثم يبتدئ: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ فَقِيرٌ﴾ [آل عمران: ١٨١].

والوقف على قوله: ﴿لَقَدْ كَفَرَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓاْ﴾ [المائدة: ٧٢] ثم يبتدئ: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلْمَسِيحُ ٱبْنُ مَرْيَمَ﴾ [المائدة: ٧٢]، وذكر أمثلة غيرها[١].

النوع الثاني: ما يفسد معناه بسبب وصله بما تمَّ معناه، وفصله عما بعده مما يتم به معنى الجملة الموصولة.

ومن أمثلة هذا النوع:

الوقف على قوله تعالى: ﴿فَبُهِتَ ٱلَّذِى كَفَرَ﴾ [البقرة: ٢٥٨]، وعدم وصله بقوله: ﴿لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلظَّٰلِمِينَ﴾ [البقرة: ٢٥٨].

الوقف على قوله تعالى: ﴿لِلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِٱلْءَاخِرَةِ مَثَلُ ٱلسَّوْءِ وَلِلَّهِ﴾ [النحل: ٦٠]، وعدم وصله بقوله تعالى: ﴿ٱلْمَثَلُ ٱلْأَعْلَىٰ﴾ [النحل: ٦٠].

وعقَّب على ذلك بحكم هذا النوع فقال: «فمن انقطع نفسه على ذلك وجب عليه أن يرجع إلى ما قبله، ويصل الكلام بعضه ببعض، فإن لم يفعل أثِمَ، وكان ذلك من الخطإ العظيم الذي لو تعمده متعمد لخرج بذلك عن دين الإسلام؛ لإفراده من القرآن ما هو متعلق بما قبله أو بما بعده، وكون إفراد ذلك افتراءً على الله عز وجل وجهلاً به»[٢].

---

(١) المكتفى في الوقف والابتدا (ص: ١٤٩ - ١٥٠).

(٢) المكتفى في الوقف والابتدا (ص: ١٥٠).

وأدخل في هذا النوع أمثلة أخرى من الوقف على الكلام المنفصل الخارج عن حكم ما وُصِل به، وقد ضرب له أمثلة منها: قوله تعالى: ﴿وَإِن كَانَتْ وَٰحِدَةً فَلَهَا ٱلنِّصْفُ ۚ وَلِأَبَوَيْهِ﴾ [النساء: ١١] إن وقف على ذلك؛ لأن النصف كله إنما يجب للابنة دون الأبوين، والأبوان مستأنفان لما يجب لهما مع الولد ذكراً كان أو أنثى، واحداً كان أو جمعاً.

وقوله تعالى: ﴿إِنَّمَا يَسْتَجِيبُ ٱلَّذِينَ يَسْمَعُونَ ۘ وَٱلْمَوْتَىٰ﴾ [الأنعام: ٣٦] إن وقف على ذلك؛ لأن الموتى لا يسمعون ولا يستجيبون، وإنما أخبر الله تعالى عنهم أنهم يبعثون، فهم مستأنفون بحالهم هذا[١].

النوع الثالث: الوقف على الأسماء التي تبين نُعوتُها حقائِقَها:

ومن أمثلة ذلك:

قوله تعالى: ﴿فَوَيْلٌ لِّلْمُصَلِّينَ﴾ [الماعون: ٤] وشِبْهِهِ؛ لأن المصلين اسم ممدوح محمود لا يليق به (ويل)، وإنما خرج من جملة الممدوحين بنعته المتصل به وهو قوله: ﴿ٱلَّذِينَ هُمْ عَن صَلَاتِهِمْ سَاهُونَ﴾ [الماعون: ٥][٢].

النوع الرابع: الوقف على المنفي الذي يأتي بعده حرف الإيجاب:

وحكم على هذا النوع بأنه أقبح وأشنع مما قبله، ومن أمثلته: قوله: ﴿لَآ إِلَٰهَ إِلَّا ٱللَّهُ﴾، و﴿وَمَا مِنْ إِلَٰهٍ إِلَّا ٱللَّهُ ۚ﴾، و﴿لَآ إِلَٰهَ إِلَّآ أَنَا﴾، وشبهه.

---

(١) المكتفى في الوقف والابتدا (ص: ١٥١).

(٢) المكتفى في الوقف والابتدا (ص: ١٥١).

ولو وقف واقف قبل حرف الإيجاب من غير عارض لكان ذنباً عظيماً؛ لأن المنفي في ذلك كل ما عُبد غيرَ الله عز وجل.

النوع الخامس: ما ورد التوقيف بالنهي عنه:

وهو يشير إلى حديث نزول القرآن على سبعة أحرف، وقد ضرب لهذا أمثلة منها:

الوقف على قوله: ﴿وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ لَهُم مَّغۡفِرَةٞ وَأَجۡرٌ عَظِيمٞ * وَٱلَّذِينَ كَفَرُواْ وَكَذَّبُواْ بِـَٔايَٰتِنَآ﴾ [المائدة: ٩ - ١٠].

الوقف على قوله: ﴿ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ وَصَدُّواْ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ أَضَلَّ أَعۡمَٰلَهُمۡ * وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ﴾ [محمد: ١ - ٢]، وهناك أمثلة غيرها ذكرها.

وهذا النوع الذي أفرده هنا يصلح إدخاله في النوع الثاني الذي سبق ذكره، وقد أشار إلى ذلك في تعليقه على هذه الأمثلة، حيث قال: «... وشبه ذلك مما هو خارج عن حكم الأول من جهة المعنى؛ لأنه متى قطع عليه دون ما يبين حقيقته ويوضح مراده لم يكن شيء أقبح منه؛ لاستواء حال من آمن ومن كفر، ومن اهتدى ومن ضَلَّ، وفي ذلك بطلان الشريعة والخروج عن المِلَّة؛ فَيلْزَم من انقطع نفسُه عند ذلك أن يرجعَ حتى يَصِلَ الكلامَ بعضَه ببعض، أو يقطع على آخر القصتين، أو على آخر القصة الثانية إن شاء، ومتى لم يفعل أَثِمَ واعتدى، وجَهِل وافترى»[1].

(١) المكتفى في الوقف والابتدا (ص: ١٥٣).

وبعد هذا يمكن القول بأن القبيح قسمان:

الأول: ما لا يعرف المراد منه: لنقص الجملة عن تمام ألفاظها؛ كالوقف على ﴿بِسْمِ﴾ من ﴿بِسْمِ ٱللَّهِ﴾.

الثاني: ما يحيل المعنى أو يفسده، وهذا يكون بالوقف قبل تمام المعنى، أو يكون بوصل كلام بغيره فيحيل معناه بإدخاله في حكم ما قبله.

ومما يلحظ هنا ما يأتي:

١ - أنه حكم في النوع الرابع على قوله تعالى: ﴿فَوَيْلٌ لِّلْمُصَلِّينَ﴾ بقبح الوقف مع أنه رأس آية، وقد سبق له في الوقف الحسن كلام في حكم الوقف على رأس الآية، وأن السنة قد جاءت بذلك، واستدل بحديث أم سلمة رضي الله عنها[١].

وسبق له في الوقف الحسن - كذلك - أن جماعة من الأئمة السالفين والقراء الماضيين يستحبون القطع عليهن وإن تعلق كلام بعضهن ببعض[٢].

وإذا كان ذلك كذلك، فتقبيحه الوقف على هذه الآية فيه نظر، نظراً لما ذكره رحمه الله.

٢- قال في الوقف على قوله تعالى: ﴿لِلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِٱلْآخِرَةِ مَثَلُ ٱلسَّوْءِ

(١) المكتفى في الوقف والابتدا (ص: ١٤٦ - ١٤٧).

(٢) المكتفى في الوقف والابتدا (ص: ١٤٥).

﴿وَلِلَّهِ﴾ [النحل:٦٠] إذا وقف هنا ولم يصلها بما بعدها، ثم ابتدأ ﴿ٱلْمَثَلُ ٱلْأَعْلَىٰ﴾ [النحل: ٦٠] قال معقباً: «فمن انقطع نفسه على ذلك وجب عليه أن يرجع إلى ما قبله ويصل الكلام بعضه ببعض؛ فإن لم يفعل أثِم، وكان ذلك من الخطأ العظيم الذي لو تعمده متعمد لخرج بذلك من دين الإسلام.

وقال في الوقف على مثل قوله تعالى: ﴿ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ وَصَدُّوا۟ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ أَضَلَّ أَعْمَٰلَهُمْ * وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟﴾، قال: «... فيلزم من انقطع نفسه عند ذلك أن يرجع حتى يصل الكلام بعضه ببعض أو يقطع على آخر القصتين أو على آخر القصة الثانية إن شاء، ومتى لم يفعل أثم واعتدى، وجهل وافترى».

والمراد من هذا النقل أنه - رحمه الله - أوجب على القارئ الرجوع إلى ما قبل الموقوف عليه ليصل الكلام بعضه ببعض... ثم أَثَّمَ القارئَ إن لم يفعل هذا، وهذا الحكم فيه تشدُّدٌ، وقول أبي الحسن علي بن أحمد الغزَّال (ت: ٥١٦ هـ) في هذا الموضوع أعدلُ منه.

علق الغزال (ت: ٥١٦ هـ) على من وقف على مثل قوله تعالى: ﴿وَقَالَتِ ٱلْيَهُودُ﴾ [التوبة: ٣٠]، ثم يبتدئ: ﴿عُزَيْرٌ ٱبْنُ ٱللَّهِ﴾ [التوبة: ٣٠] فقال: «فإن وقف مضطراً على مثل هذا، وابتدأ بما بعده غير متجانفٍ لإثم، ولا معتقد له لم يكن عليه وِزْرٌ؛ لأنه؛ وإن وقف، فهو ينوي ما قبله، وهو حكاية قول الكفار نَزَلَ الوحي به، لا يَخْرُجُ عن كلام الله سبحانه وتعالى بوقف القارئ أو بوصله، غير أن الاحتراز عن نحو هذا أحسن وأولى.

فأما إذا اعتقد وقصد التحريف فهو مؤاخذ بقصده، والوقف والوصلُ لا

ينفعانه إن كان في نيةِ تحريفٍ، ولا يضرانه إن كان في نيةِ تلاوة»[١].

وخلاصة الأمر:

(١) أن الأفضل للقارئ تتبع المواقف المناسبة، وعدم الوقوف على ما يقبح من الوقف. وإذا وقف على ما يقبح، فالأفضل له الرجوع إلى ما قبله ووصله به ليتم المعنى، على أن يكون للمبدوء به معنى مفهوم، فيتجنب بهذا البدء الذي لا يُفهم منه معنى.

ولو وقف على مثل هذه الوقوفات القبيحة، ولم يرجع ويبدأ بكلام يُفهم منه معنى فإنه يُحتمل ترتُّب الإثم عليه خاصة فيما يحيل المعنى.

(٢) أن من تعمد ذلك قاصدًا ما يحمله الوقف من معنى قبيح، خصوصًا ما يتعلق بالاعتقاد، فإن هذا يأثم بسبب قصده، كما ذكر الغزال (ت: ٥١٦ هـ).

(٣) أنه يفرق في القراءة بين أن تكون قراءته لنفسه لا يسمعه أحد، أو أن تكون لغيره، فيُتسامح فيما كانت قراءته لنفسه؛ لأنه إذا كان يعرف المعاني، فإدراكها بالنسبة له لا تتعلق بالوقف والوصل.

أما إذا كانت قراءته لغيره ففي هذه الحال لا يحسن الوقف على القبيح أو الابتداء به لما يُحدثه من الوهم واختلاف المعنى على السامعين، والسامعون ليسوا على درجة واحدةٍ في إدراك المعاني، والوقف والابتداء إنما جُعل لفصل المعاني عن بعضها لتتبين وتتضح للسامع.

---

(١) الوقف والابتداء للغزال (ص: ١٩٢).

(٤) توسع الداني -رحمه الله- في تنويع الوقف القبيح، ودعم ذلك بأمثلة موضحة لذلك، ولكنه في التطبيق لم يُشِرْ إلى الوقف القبيح إلا إشارات قليلة جداً.

ملحوظات عامة:

١ - عدم تحديد مصطلح الوقف:

ذكر الداني - رحمه الله - بعض المواقف، ولكنه لم ينص على نوع الوقف فيها، وهذه المواضع قليلة في كتابه، وكان الأولى أن يذكر فيها نوع الوقف، ومن ذلك قوله: «وقال نافع، وأحمد بن موسى، ومحمد بن عيسى، والفراء، وأبو حاتم، والدينوري، وابن الأنباري: ﴿مِّنۢ بَعۡدِ إِيمَٰنِكُمۡ كُفَّارًا﴾ [البقرة: ١٠٩] الوقف»[١].

وقال: «... ويجوز الوقف على قوله: ﴿جُمۡلَةً وَٰحِدَةً﴾ [الفرقان: ٣٢]، ثم تبتدئ ﴿كَذَٰلِكَ﴾ [الفرقان: ٣٢]؛ أي: أنزلناه متفرقاً كذلك لنثبت به فؤادك»[٢].

٢ - جمعه بين مصطلحين في الحكم على الوقف:

الأصل في الحكم على موقفٍ مَّا أن يكون بحكم واحد، إلا إذا كان في الموقف قولان: وأراد المؤلف أن ينبه عليهما. وقد جمع الداني حكمين في موقف واحد في مواضع قليلة من كتابه، ومنها:

---

(١) المكتفى في الوقف والابتدا (ص: ١٧٠ - ١٧١).

(٢) المكتفى في الوقف والابتدا (ص: ٤١٧).

قال: «﴿فَلْيَتَوَكَّلِ ٱلْمُؤْمِنُونَ﴾ [التوبة: ٥١] أكفى منه وأتم، وكذا رؤوس الآي بعده»[١].

وقال: «وقال القتيبي والدينوري: ﴿بَيْنِي وَبَيْنَكَ﴾ [القصص: ٢٨] تام، وهو مفهوم صالح»[٢].

والوقف المفهوم عنده هو الوقف الكافي[٣]، والوقف الصالح هو الوقف الحسن[٤].

وبهذا تنتهي الإشارات إلى منهج الداني في كتابه المكتفى في الوقف والابتدا، والله الموفق.

---

(١) المكتفى في الوقف والابتدا (ص: ٣٩٤).

(٢) المكتفى في الوقف والابتدا (ص: ٤٣٧).

(٣) المكتفى في الوقف والابتدا (ص: ١٤٤).

(٤) المكتفى في الوقف والابتدا (ص: ١٤٥).

الفصل الثالث

مصطلحات السِّجاوندي في كتابه علل الوقوف

السِّجاوندي[١] هو: الإمام محمد بن طَيفُور، أبو عبد الله، الغَزْنَوِيُّ، السِّجاوندي - بكسر السين - إمام كبير محقق، مقرئ، مفسر، نحوي، لغوي.

وهو من أعيان القرن السادس، فقد توفي سنة (٥٦٠)، وأخباره في كتب التراجم قليلة، قال ابن الجزري (ت: ٨٣٣): «لم أدر على من قرأ، ولا من أقرأ»[٢].

ومن آثاره العلمية: كتاب في التفسير، واسمه: «عين المعاني في تفسير الكتاب العزيز والسبع المثاني»، وقد وُصِفَ بأنه تفسير حسن.

وله كتاب في توجيه القراءات، وعنوانه: «علل القراءات»، وكتابان في الوقف كبير وصغير، وكتابه الكبير في وقوف القرآن له عدة أسماء، وقد استصوب محققه الدكتور محمد العيدي اسم «علل الوقوف» من بين الأسماء المذكورة له[٣].

وكتابه الصغير مختصر من هذا الكبير، ويذكر فيه الوقف ورمزه.

أما منهج السِّجاوندي فقد أفاض فيه محقق الكتاب، ولذا رأيت أن أترك ذكره نظراً لما قدمه محققه من دراسة وافية عنه[٤].

---

(١) اعتمدت في النقل عن السِّجاوندي على رسالة الدكتوراه المقدمة في قسم القرآن وعلومه بالرياض من قِبَلِ الدكتور محمد بن عبد الله العيدي، ويمكن الوصول إلى الصفحة في المطبوع من خلال معرفة الآية التي تناقش وقوفها.

(٢) غاية النهاية (٢: ١٥٧).

(٣) علل الوقوف (١: ٥٥).

(٤) ينظر: علل الوقوف (١: ٦٢)

مصطلحات السِّجاوندي:

لقد ابتدع السِّجاوندي مصطلحات مغايرة لمن سبقه من العلماء الذين ألفوا في هذا العلم، فمنهم من كان يعيِّن وقف التمام في مواضعه، كالإمام نافع، ومنهم من قسم الوقف بحسب اللفظ والمعنى إلى أقسام؛ كالتام، والكافي، والحسن، والقبيح، وقد يزيد بعضهم مصطلحات أخرى إما مرادفة وإما زائدة، ولكنها تسير على هذا المنهج.

ثم جاء السِّجاوندي (ت: ٥٦٠) فألَّف في الوقوف كتابيه، وذكر مصطلحاتٍ -فيما أعلم- لم يُسبق إليها.

وكان يرمز لكل وقف برمز، ويذكره في موضعه من وقوف القرآن. وقد شاركه في ذكر الرمز بالأحرف للوقوف الإمام أبو العلاء الهمذاني (ت: ٥٦٩)[١].

وتبلغ مصطلحات السِّجاوندي ستة، وهي: اللازم، والمطلق، والجائز، والمجوز لوجه، والمرخص لضرورة، والممنوع.

وهذا الأخير لم يذكره بهذا المصطلح (الممنوع)، بل قال: «وأما ما لا يجوز الوقف عليه»[٢].

وقد رمز للازم بحرف (م)، وللمطلق بحرف (ط)، وللجائز بحرف (ج)،

---

(١) مما قد يقع فيه الخطأ من الناسخين أن يستبدلوا رمزاً برمزٍ من حيث لا يشعرون، لذا تتطلب القراءة في مخطوطات كتب الوقف التي اعتمدت الرمز دقَّةً كبيرة، ومعرفة بعلل الوقوف عند كل مؤلف لمعرفة الرمز الذي وقع فيه اختلاف بين الناسخين.

(٢) علل الوقوف (١: ٣٢).

وللمجوز لوجه بحرف (ز)، وللمرخص لضرورة بحرف (ص)، وما لا وقف عليه بحرف (لا).

وهذه المصطلحات التي جاء بها السِّجاوندي قد عُمِلَ بها في بعض المصاحف المطبوعة في المشرق؛ كالمصاحف المطبوعة في تركيا، والهند، وباكستان، ومصر، ولكن يتفاوت استخدامهم لها.

وسأذكر تعريف السِّجاوندي لكل مصطلح، ثم أذكر بعض الملحوظات عليه من خلال تطبيقاته لها.

أولاً: الوقف اللازم :

قال السِّجاوندي في تعريف الوقف اللازم: «فاللازم من الوقوف: ما لو وصل طرفاه غَيَّرَ المَرام، وشَنَّع معنى الكلام»[1]. ثم ذكر أمثلة لهذا النوع من الوقف.

١ - من خلال تطبيق السِّجاوندي للوقف اللازم يظهر أنه لا يعتني بالسياق في بيان المعنى، بل يحكم باللزوم لأدنى تعلق بالوهم. فأول مثال ذكره من هذا النوع الوقف على رأس الآية الثامنة من سورة البقرة. وهي قوله: ﴿وَمَاهُم بِمُؤْمِنِينَ﴾ [البقرة: ٨]، ثم علل ذلك بقوله: «لأن ﴿بِمُؤْمِنِينَ﴾ منكَّر، والجملة بعد المنكَّر تتعلق به صفة، فلو وصل صار التقدير: وما هم بمؤمنين مخادعين، فينفي الوصف لا مع الموصوف فينتقض المعنى، فإن المراد نفي الإيمان عنهم

(١) علل الوقوف (١: ٨).

وإثبات الخداع لهم، وأن النفي إذا دخل على الموصوف بصفة ينفي الصفة ويقرر الموصوف؛ كقوله: ما هو برجل كاذب»[١].

إن كلامه في هذا المثال يوضح أنه قطع الآية عن سباقها ولحاقها، فابتداء الكلام يدل على الفصل، وانتهاؤه يدل على ذلك كذلك.

فلو قرأ القارئ قوله تعالى: ﴿وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَقُولُ ءَامَنَّا بِٱللَّهِ وَبِٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ وَمَا هُم بِمُؤْمِنِينَ﴾ [البقرة: ٨] ثم وصله بقوله تعالى: ﴿يُخَٰدِعُونَ ٱللَّهَ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَمَا يَخْدَعُونَ إِلَّآ أَنفُسَهُمْ وَمَا يَشْعُرُونَ﴾ [البقرة: ٩]، ووقف هنا، فإن في السياق ما يدل على انفصال الجملتين، فيُفْهَمُ منه أن النفي واقع على ما سبق، ويُفهَمُ من قوله: ﴿وَمَا يَخْدَعُونَ﴾ أنها متعلقة بـ ﴿يُخَٰدِعُونَ﴾.

وإنما يقع هذا اللبس إذا قرأ القارئ هكذا: ﴿وَمَا هُم بِمُؤْمِنِينَ * يُخَٰدِعُونَ ٱللَّهَ﴾ [البقرة: ٨ - ٩] فيكون ابتدأ بجزء من الآية السابقة ووقف على جزء من الآية اللاحقة، وهو بهذا يوافق المثال الذي ذكره.

٢ - كما يضع الوقف اللازم أحياناً على لفظ بعده مبتدأ، ويخشى أن يكون صفة، ولكن إتمام الآية يدل على الفصل، ومن أمثلة ذلك قوله تعالى: ﴿وَكَذَٰلِكَ حَقَّتْ كَلِمَتُ رَبِّكَ عَلَى ٱلَّذِينَ كَفَرُوٓا۟ أَنَّهُمْ أَصْحَٰبُ ٱلنَّارِ * ٱلَّذِينَ يَحْمِلُونَ ٱلْعَرْشَ وَمَنْ حَوْلَهُۥ يُسَبِّحُونَ بِحَمْدِ رَبِّهِمْ وَيُؤْمِنُونَ بِهِۦ﴾ [سورة غافر: ٦ - ٧][٢] حيث وضع على رأس الآية علامة الوقف اللازم[٣].

---

(١) علل الوقوف (١: ٧٧ - ٧٨).

(٢) ينظر أيضاً: سورة التوبة آية ١٩ - ٢٠.

(٣) علل الوقوف (٣: ٦٧٠).

فالذين: مبتدأ، وخبره جملة (يسبحون). والوصل إلى قوله: ﴿ يُسَبِّحُونَ بِحَمْدِ رَبِّهِمْ ﴾ يدل على انقطاع الجملتين.

ولو وقف القارئ على (حوله) بعد وصله الآية بها لكان المحذور موجوداً.

٣ - قد يوجد من الأمثلة ما يصلح للحكم عليه باللزوم، جرياً على تعليلاته، لكنك لا تجده قد حكم عليها باللزوم، ومنها قوله تعالى: ﴿ وَقَالُوا اتَّخَذَ الرَّحْمَٰنُ وَلَدًا ۗ سُبْحَانَهُ ۚ بَلْ عِبَادٌ مُكْرَمُونَ ﴾ [الأنبياء: ٢٦].

فقد وضع على قوله تعالى: ﴿ سُبْحَانَهُ ۚ ﴾ علامة الوقف المطلق[١].

ويمكن أن يقال بأن الوصل قد يوهم أن التَّنْزيه راجع للولد، وأن الوقف يُشعر بأنه عائد على الله، خاصة أن بعده حرف الإضراب (بل).

بل قد وضع علامة الوقف الممنوع في مثل هذا المثال، وهو قوله تعالى: ﴿ وَقَالُوا اتَّخَذَ اللَّهُ وَلَدًا ۗ سُبْحَانَهُ ۖ بَل لَّهُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ ۖ كُلٌّ لَّهُ قَانِتُونَ ﴾ [البقرة: ١١٦]، فعلى قوله تعالى: ﴿ وَلَدًا ۗ ﴾ وضع علامة الوقف الممنوع[٢].

٤ - قد يحكم على وقف بغير الوقف اللازم، ثم يذكر علة تناسب مصطلح اللازم. ففي قوله تعالى: ﴿ وَمَن يَتَّخِذِ الشَّيْطَانَ وَلِيًّا مِّن دُونِ اللَّهِ فَقَدْ

---

(١) علل الوقوف (٢: ٥٠٥).

(٢) علل الوقوف (١: ١٢٠).

خَسِرَ خُسْرَانًا مُّبِينًا * يَعِدُهُمْ وَيُمَنِّيهِمْ ... ﴾ [النساء: ١١٩ - ١٢٠] وضع على رأس الآية ﴿ مُّبِينًا ﴾ [النساء: ١١٩] علامة الوقف المطلق، ثم علَّل حكمه بعلة تناسب علل الوقف اللازم، فقال: «لأن قوله: ﴿يَعِدُهُمْ﴾ [النساء: ١٢٠] غير عائد إلى الخسران، ولو وُصِلَ صار وصفاً للخسران»[1].

وهذه العلة التي ذكرها للوقف المطلق تناسب أن يكون الوقف لازماً عنده، لأن الوصل في هذا الموضع يُغَيِّر المَرام.

٥ - قد يكون في تفسير الآية وجهان صحيحان معروفان، فيضع علامة الوقف اللازم على الموضع المختلَف فيه بحيث يكون إبطالاً للآخر، وقد جاء هذا في قوله تعالى: ﴿... وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُۥٓ إِلَّا ٱللَّهُ ۗ وَٱلرَّٰسِخُونَ فِى ٱلْعِلْمِ يَقُولُونَ ءَامَنَّا بِهِۦ ... ﴾ [آل عمران: ٧] فقد وضع على لفظ الجلالة ﴿ ٱللَّهُ ۗ ﴾ علامة الوقف اللازم، ومعنى ذلك إبطال القول الثاني، مع أنه أشار إليه ثم اختار لزوم الوقف الذي ينبئ عن أن الوصل لا يصلح.

والأمر ليس كذلك؛ لأن من المعلوم أن الاختلاف مبني على معنى التأويل، هل هو ما تؤول إليه حقيقة الشيء، أم المراد به التفسير؟

فمن قال بالأول = وقف على لفظ الجلالة؛ لأنه لا يعلم حقائق الأشياء التي تؤول إليها إلا الله.

---

(١) علل الوقوف (٢: ٢٨٢).

ومن قال بالثاني = أجاز الوصل، ومرادهم أن معاني ما في القرآن معلومة وظاهرة لا يخفى على الناس منها شيء، وكونها تخفى على بعضهم لا يعني أنها تخفى عليهم جميعاً، وهذا من التشابه النسبي.

والمقصود أن حكمه هذا مبني على اختياره أن التأويل هو ما لا يعلمه إلا الله. ومعنى ذلك أنه طرح المذهب الآخر، وهذان القولان في الآية قولان مشهوران للسلف[1]؛ لذا لا يناسب وضع علامة اللزوم كما ذهب إليه السِّجاوندي.

وقد وُضع عليه في مصحف المدينة النبوية علامة الوقف الأولى، وفي هذا ترجيح للمذهب الأول، ولكنه لا يطرح المذهب الثاني، بل فيه تنبيه على وجود مذهب آخر.

ولو وضعت علامة التعانق على قوله تعالى: ﴿ٱللَّهُ﴾، وقوله تعالى: ﴿ٱلْعِلْمِ﴾، وصارت هكذا: ﴿وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُۥٓ إِلَّا ٱللَّهُ وَٱلرَّٰسِخُونَ فِى ٱلْعِلْمِ يَقُولُونَ ءَامَنَّا بِهِۦ..﴾ [آل عمران: ٧] لكان فيه تنبيه على التفسيرين من دون تعرض للترجيح؛ إذ لكل تفسير ما يدل عليه من صحة التأويل، والله أعلم.

هذا، وسيأتي تتمة بحث لهذا المصطلح في الفصل الأول من الباب الثالث.

---

(١) ينظر في تفسير السلف لهذه الآية: تفسير الطبري، ط: الحلبي (٣: ١٨٢)، وتفسير ابن كثير، ط: الشعب (٢: ٧).

ثانياً: الوقف المطلق:

قال السِّجاوندي في تعريف الوقف المطلق «ما يحسن الابتداء بما بعده»[١].

وقد ذكر السِّجاوندي أمثلة الوقف المطلق، وأطال فيها؛ كالاسم المبتدأ، والفعل المستأنف، ومفعول المحذوف... إلخ.

ومما يلحظ على تعريف الوقف المطلق الذي ذكره السِّجاوندي أنه راعى حسن الابتداء، ولم ينص على حسن الوقف.

والابتداء بما يحسن لا يدل على صحة الوقف دائماً، بل قد يكون الوقف قبيحاً والابتداء حسناً، لأن الابتداء يُفهِم معنى صالحاً.

ومن أمثلته الوقف على لفظ (نصيب) من قوله تعالى: ﴿ وَإِن كَانَ لِلْكَٰفِرِينَ نَصِيبٌ ﴾ [النساء: ١٤١] فقد وضع السِّجاوندي عليه علامة الوقف الممنوع، والوقف هنا قبيح؛ لأن الجواب لم يأت بعد، لكن الابتداء بقوله تعالى: ﴿ قَالُوٓاْ أَلَمۡ نَسۡتَحۡوِذۡ عَلَيۡكُمۡ وَنَمۡنَعۡكُم مِّنَ ٱلۡمُؤۡمِنِينَۚ ﴾ [النساء: ١٤١] يُفْهِم معنى صحيحاً.

هذا، وقد أظهر السِّجاوندي من خلال تطبيقه للوقف المطلق أنه كان يراعي حسن الوقف، لأن ابتداءه كان بجملة مستقلة - غالباً - وإن وقع غير ذلك فهو قليل جداً، ويكون السِّجاوندي قد حمل على وجه من الإعراب.

---

(١) علل الوقوف (١: ١٦).

ومن ذلك أنه جعل الوقف على لفظة (الجاهلية) مطلقاً، من قوله تعالى: ﴿وَطَآئِفَةٌ قَدْ أَهَمَّتْهُمْ أَنفُسُهُمْ يَظُنُّونَ بِٱللَّهِ غَيْرَ ٱلْحَقِّ ظَنَّ ٱلْجَٰهِلِيَّةِ﴾ [آل عمران:١٥٤].

وينتج عن هذا الحكم أن قوله تعالى: ﴿يَقُولُونَ هَل لَّنَا مِنَ ٱلْأَمْرِ مِن شَيْءٍ﴾ [آل عمران: ١٥٤] جملة مستأنفة(١)، وذلك لأن الجمل المستأنفة مما يحسن الابتداء بها.

وهناك وجوه من الإعراب في الجملة تجعل الوصل مُرجَّحاً على الوقف، مثل: أن تكون الجملة حالاً أو تكون صفة، أو تكون بدلاً(٢)، ففي هذه الوجوه الإعرابية يكون الوصل أولَى من الوقف.

وإذا وُجدت عنده مثل هذه الاحتمالات الإعرابية حكم بالوقف الجائز، ومثال ذلك عنده ما ورد في قوله تعالى: ﴿وَلِيَعْلَمَ ٱلَّذِينَ نَافَقُوا۟ ۚ وَقِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا۟ قَٰتِلُوا۟ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ أَوِ ٱدْفَعُوا۟ ۖ قَالُوا۟ لَوْ نَعْلَمُ قِتَالًا لَّٱتَّبَعْنَٰكُمْ ۖ هُمْ لِلْكُفْرِ يَوْمَئِذٍ أَقْرَبُ مِنْهُمْ لِلْإِيمَٰنِ ۚ يَقُولُونَ بِأَفْوَٰهِهِم مَّا لَيْسَ فِى قُلُوبِهِمْ ۗ وَٱللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا يَكْتُمُونَ﴾ [آل عمران: ١٦٧]. حيث حكم بالوقف الجائز على قوله تعالى: ﴿هُمْ لِلْكُفْرِ يَوْمَئِذٍ أَقْرَبُ مِنْهُمْ لِلْإِيمَٰنِ ۚ﴾ وعلل ذلك بقوله: «لأنَّ قولَه ﴿يَقُولُونَ﴾ مستأنفٌ أو حالٌ عامِلُه معنى الفعل في ﴿أَقْرَبُ﴾»(٣).

---

(١) ينظر: روح المعاني (٤: ٩٥).

(٢) ينظر في هذه الأوجه: روح المعاني (٤: ٩٥)، والجدول في إعراب القرآن (٤: ٢٨٥).

(٣) علل الوقوف (١: ٢٥٥).

ثالثاً: الوقف الجائز:

قال السِّجاوندي: «وأما الجائز: فما يجوز فيه الوصل والفصل لتجاذب الموجبين من الطرفين»[١].

ثم ذكر بعد هذا التعريف أمثلة للجائز، فقال: «كقوله تعالى: ﴿ وَمَآ أُنزِلَ مِن قَبْلِكَ ﴾ [البقرة: ٤]؛ لأن واو العطف يقتضي الوصل، وتقديم المفعول على الفعل يقطع النظم، فإن التقدير: ويوقنون بالآخرة»[٢].

والتجاذب الذي ذكره يدل على استواء الطرفين، أي: الوصل والوقف. وإن كان أحدهما أرجح - عنده - من الآخر فإنه ينبه عليه، وله في ذلك عباراتٌ؛ كأَوْجَه، وأَجْوَز، وأَوْضَح، والوَجْهُ كذا... إلخ[٣].

ومن ترجيحه للوقف في الجائز ما ذكره في وقفه على قوله تعالى: ﴿ وَلَوْ تَرَىٰٓ إِذِ ٱلظَّٰلِمُونَ مَوْقُوفُونَ عِندَ رَبِّهِمْ يَرْجِعُ بَعْضُهُمْ إِلَىٰ بَعْضٍ ٱلْقَوْلَ يَقُولُ ٱلَّذِينَ ٱسْتُضْعِفُوا۟ لِلَّذِينَ ٱسْتَكْبَرُوا۟ لَوْلَآ أَنتُمْ لَكُنَّا مُؤْمِنِينَ ﴾ [سبأ: ٣١]. حيث حكم بالجواز على لفظ ﴿ ٱلْقَوْلَ ﴾، ثم قال: «لأن قوله: ﴿ يَقُولُ ﴾ يصلح استئنافاً وحالاً، أي: راجعاً بعضهم إلى بعض القول قائلين، والاستئناف أوجه لطول الكلام»[٤].

---

(١) علل الوقوف (١: ٢٨).

(٢) علل الوقوف (١: ٢٨).

(٣) ينظر على سبيل المثال (٣: ٦١١، ٦١٢، ٦١٣، ٦٢٠، ٦٢١، ٦٢٢).

(٤) علل الوقوف (٣: ٦٢١)، وينظر: (١: ٢٣١، ٢٥٠، ٢٦٠).

ومن ترجيحه للوصل في الجائز ما ذكره في وقفه على قوله تعالى: ﴿تَحِيَّتُهُمْ يَوْمَ يَلْقَوْنَهُۥ سَلَٰمٌ﴾ [الأحزاب: ٤٤] حيث حكم بالجواز، ثم قال: «لاحتمال الجملة حالاً واستئنافاً، والوصل أجوز»[١].

ومن هذا النقل يتبين أن الجائز عنده له ثلاثة أحوال:

الحالة الأولى: أن يكون الموجبان مستويين في الحكم.

الحالة الثانية: أن يكون موجب الوقف مقدماً على موجب الوصل.

الحالة الثالثة: أن يكون موجب الوصل مقدماً على موجب الفصل.

وهاتان الحالتان الأخيرتان لم ينبه عليهما في تعريفه للجائز، بل ظهرتا عنده أثناء تطبيقاته.

ومن خلال تطبيقه للوقف الجائز يظهر أنه يحكم به لأدنى احتمال يجده، وإن كان أضعف من الآخر، ومن ذلك ما أورده في قوله تعالى: ﴿ءَابَآؤُكُمْ وَأَبْنَآؤُكُمْ لَا تَدْرُونَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ لَكُمْ نَفْعًا﴾ [النساء: ١١] حيث حكم بالجواز على قوله تعالى: ﴿ءَابَآؤُكُمْ وَأَبْنَآؤُكُمْ﴾، ثم علل ذلك فقال: «لأنه يحتمل خبر محذوف، أي: هم آباؤكم وأبناؤكم، ويصلح مبتدأً خبره: ﴿لَا تَدْرُونَ﴾»[٢].

---

(١) علل الوقوف (٣: ٦١٣)، وينظر: (٣: ٦٢٠، ٦٢٣، ٦٥١، ٦٨٩).

(٢) علل الوقوف (٢: ٢٦٦).

وإذا أمكن حمل المعنى في الآية من غير تقدير فهو أولى[1]؛ لذا فالوجه الإعرابي الأَولى هو الثاني؛ لأنه لا تقدير فيه، والمعنى فيه واضح وصحيح.

ومن ذلك ما ورد في قوله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا ضَرَبْتُمْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ فَتَبَيَّنُواْ وَلَا تَقُولُواْ لِمَنْ أَلْقَىٰٓ إِلَيْكُمُ ٱلسَّلَٰمَ لَسْتَ مُؤْمِنًا تَبْتَغُونَ عَرَضَ ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا ﴾ [النساء: ٩٤]. حيث حكم بالوقف الجائز على قوله تعالى: ﴿لَسْتَ مُؤْمِنًا ﴾ [النساء: ٩٤]، ثمَّ قال: «لأن: ﴿ تَبْتَغُونَ ﴾ يصلح حالاً، أي: لا تقولوا مبتغين، ويصلح استفهاماً بإضمار الألف».

وإذا تأملت هذين الوجهين الإعرابيين، بان لك أن (الحال) هو الوجه الواضح دون الاستفهام الذي فيه بُعْدٌ.

رابعاً: الوقف المجوز لوجه:

قال السِّجاوندي: «والمجوز لوجه؛ كقوله تعالى: ﴿ أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ ٱشْتَرَوُاْ ٱلْحَيَوٰةَ ٱلدُّنْيَا بِٱلْءَاخِرَةِ ﴾ [البقرة: ٨٦]؛ لأن الفاء في قوله: ﴿فَلَا يُخَفَّفُ ﴾ لتعقيب يتضمن معنى الجواب والجزاء لا حقيقة الجواب والجزاء، وذلك يوجب الوصل، إلا أن نظم الفعل على الاستئناف يُري للفصل وجهاً.

وقوله: ﴿ فَلَمَّا جَآءَهُم مَّا عَرَفُواْ كَفَرُواْ بِهِۦ ﴾ [البقرة: ٨٩]؛ لأن فاء

---

(١) ينظر في هذه القاعدة الترجيحية: البحر المحيط لأبي حيان (١ : ٣٦)، وأضواء البيان للشنقيطي (٢ : ٧٨)، (٣ : ٣٥٥).

الجواب والجزاء آكد في الوصل، ونظم الابتداء في قوله: ﴿ فَلَعْنَةُ ٱللَّهِ ﴾ في وجه الفصل أضعف»[١].

التعليق على الوقف المجوز:

١ - لم يبين السِّجاوندي في تعريفه هذا المراد بالمجوز لوجه كما فعل في تعريف الجائز وغيره، بل ذكر الأمثلة، وهذه الأمثلة توضح أن هذا الوقف مبني على احتمالين: الوصل والوقف، وأن الوصل مقدم على الوقف، وهذا يعني أن الوقف المجوز لوجه هو: ما كان فيه وجهان متغايران في الإعراب، وأحدهما أرجح من الآخر، والوقف على الوجه المرجوح[٢].

أو بعبارة أخرى: أن وجه الوقف مرجوح، لذا إذا وقفت كان الوقف مجوزاً لأجل هذا الوجه المرجوح[٣].

٢ - في التطبيق يذكر علة الوصل والوقف، ولا ينبه على ترجيح علة الوصل مما يجعل ذلك محتملاً لأن يكون جائزاً لو لم يضع علامة المجوز لوجه، ومن ذلك وقفه على قوله تعالى: ﴿ لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِّنْهُمْ ﴾ [آل عمران: ٨٤]، فبعد حكمه بالجواز لوجه على هذا الموضع قال: «لأن ما بعده يصلح مستأنفاً، أو حالاً بعد حال»[٤].

---

(١) علل الوقوف (١: ٣٠).

(٢) ينظر: قواعد التجويد، لعبد العزيز قارئ (ص: ٨).

(٣) ينظر: كنوز ألطاف البرهان (ص: ٢٥).

(٤) علل الوقوف (١: ٢٣٧).

وهذان الاحتمالان من موجبات الجواز، لكنه لما وضع علامة المجوز لوجه، دلَّ على أنَّ احتمال الحال عنده أقوى من احتمال الاستئناف.

٣ - غير أن الغالب عليه التنبيه على ترجيح علة الوصل، ومن ذلك وقفه على قوله تعالى: ﴿هَلْ مِنْ خَٰلِقٍ غَيْرُ ٱللَّهِ يَرْزُقُكُم مِّنَ ٱلسَّمَآءِ وَٱلْأَرْضِ ۚ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ﴾ [فاطر:٣] حيث حكم عليه بأنه مجوز لوجه، ثم قال معللاً: «لابتداء الاستفهام، غير أن الوصل أولى، لفاء التعقيب واتحاد المعنى»[(١)].

٤ - وفي قوله تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ ٱتَّخَذُوا۟ مِن دُونِهِۦٓ أَوْلِيَآءَ ٱللَّهُ حَفِيظٌ عَلَيْهِمْ﴾ [الشورى: ٦] حكم على هذا الموضع بأنه مجوز لوجه، ثم قال معللاً: «والوصل أوجه؛ لأن نفي ما بعده تقرير لإثبات ما قبله»[(٢)].

٥ - وبما أن السِّجاوندي قد جعل لما ترجَّح فيه الوصل مصطلحاً خاصاً، فإنه كان الأولى به أن لا يذكر في الجائز ما حكم أن الوصل مترجح فيه، لأن هذا هو المجوز لوجه، وقد سبق نقل أمثلة الجائز الذي يرجح فيه وجه الوصل.

ومن ذلك وقفه على قوله تعالى: ﴿وَلَوْ تَرَىٰٓ إِذِ ٱلظَّٰلِمُونَ مَوْقُوفُونَ عِندَ رَبِّهِمْ﴾ [سبأ: ٣١] حيث قال بعد حكمه بالجواز: «لأن قوله: ﴿يَرْجِعُ﴾ يصلح حالاً واستئنافاً، والحال أوجه، أي: وقفوا راجعاً بعضهم إلى بعض القول»[(٣)]،

---

(١) علل الوقوف (٣: ٦٢٤).

(٢) علل الوقوف (٣: ٦٨٦)، وينظر في الجزء نفسه (ص: ٦١١، ٦١٢، ٦٢٥، ٦٦٨، ٦٧٢).

(٣) علل الوقوف (٣: ٦٢٠).

ففي هذا المثال جعل الحال أوجه، والحال هو موجب الوصل، فلو جعل الوقف مجوزاً لوجه لكان أولى، والله أعلم.

خامساً: الوقف المرخص لضرورة:

قال السِّجاوندي في تعريف الوقف المرخص لضرورة: «والمرخص ضرورة: ما لا يستغني ما بعده عما قبله، لكن يرخص الوقف ضرورة انقطاع النفس لطول الكلام، ولا يلزمه الوصل بالعود، لأن ما بعده جملة مفهومة؛ كقوله تعالى: ﴿وَٱلسَّمَآءَ بِنَآءً﴾ [البقرة: ٢٢]؛ لأن قوله: ﴿وَأَنزَلَ﴾ [البقرة: ٢٢][1] لا يستغني عن سياق الكلام، فإن فاعله ضمير يعود إلى صريح المذكور قبله غير أنها جملة مفهومة لكون الضمير مستكناً، وإن كان لا يبرز إلى النطق»[2].

أبان السِّجاوندي في تعريف المرخص لضرورة أموراً متعلقة به:

الأول: أن الجملة التي بعد الوقف لا تستغني عمَّا قبلها، بل هي مرتبطة بها لفظاً.

الثاني: أن هذا الوقف لا يكون إلا لضرورة وهي انقطاع النفس، وسببُ انقطاعِه طولُ الكلام.

الثالث: أن القارئَ يبتدئُ بما بعد الوقفِ، ولا يلزمه العود إلى ما قبله، لأن المبدوءَ به جملةٌ مفهومةٌ.

---

(١) تمام الآية ﴿ٱلَّذِى جَعَلَ لَكُمُ ٱلْأَرْضَ فِرَٰشًا وَٱلسَّمَآءَ بِنَآءً وَأَنزَلَ مِنَ ٱلسَّمَآءِ مَآءً فَأَخْرَجَ بِهِۦ مِنَ ٱلثَّمَرَٰتِ رِزْقًا لَّكُمْ ۖ فَلَا تَجْعَلُوا۟ لِلَّهِ أَندَادًا وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ﴾.

(٢) علل الوقوف (١: ٣١).

ملاحظات في تطبيقات المرخص لضرورة:

١ - مما جعله مطابقاً للتعريف من تطبيقاته ما ورد في قوله تعالى: ﴿ أُولَٰئِكَ ٱلَّذِينَ ٱشْتَرَوُا۟ ٱلضَّلَٰلَةَ بِٱلْهُدَىٰ فَمَا رَبِحَت تِّجَٰرَتُهُمْ وَمَا كَانُوا۟ مُهْتَدِينَ ﴾ [البقرة:١٦] حيث حكم على لفظ (الهدى) في قوله تعالى: ﴿ أُولَٰئِكَ ٱلَّذِينَ ٱشْتَرَوُا۟ ٱلضَّلَٰلَةَ بِٱلْهُدَىٰ ﴾ [البقرة: ١٦] بأنه وقف مرخص لضرورة، ثمَّ قال معلِّلاً: «لانقطاع النفس، ولا يلزم العَوْدُ؛ لأن ما بعده بدون ما قبله مفهوم»[(١)].

٢ - قد ينبه على أن العَوْدَ أَوْلَى من البدءِ بما بعد الوقف - مخالفاً بذلك ما قرَّره في التعريف - ومن ذلك وقفه على قوله تعالى: ﴿ وَبَثَّ فِيهَا مِن كُلِّ دَآبَّةٍ ﴾ [البقرة: ١٦٤] حيث قال - بعد حكمه عليه بأنه مرخص لضرورة -: «ضرورة طول الآية، وإلا فاسم إن ﴿ لَءَايَٰتٍ ﴾، والجار والمجرور وما يتصل به معترض، والأولى الوصل أو الرجوع والعود إلى ما قبله بالتكرار عند انقطاع النفس»[(٢)].

٣ - ذكر عللاً للمرخص لضرورة لم يتطرق إليها في التعريف، منها: عطف الجملتين المتفقتين[(٣)]، ففي قوله تعالى: ﴿فَٱذْكُرُوا۟ ٱللَّهَ عِندَ ٱلْمَشْعَرِ ٱلْحَرَامِ ۖ وَٱذْكُرُوهُ كَمَا هَدَىٰكُمْ وَإِن كُنتُم مِّن قَبْلِهِۦ لَمِنَ ٱلضَّآلِّينَ ﴾ [البقرة: ١٩٨] قال بعد حكمه بهذا الوقف على قوله تعالى: ﴿فَٱذْكُرُوا۟ ٱللَّهَ

---

(١) علل الوقوف (١: ٨١ - ٨٢).

(٢) علل الوقوف (١: ١٤٦ - ١٤٧).

(٣) ينظر: علل الوقوف (١: ١٦٤، ١٦٧، ١٦٩، ٢٤٤)، وغيرها.

عِندَ ٱلْمَشْعَرِ ٱلْحَرَامِ ﴾ [البقرة: ١٩٨]، قال: « لعطف المتفقتين»[١]، أي عطف جملة: ﴿ وَٱذْكُرُوهُ كَمَا هَدَىٰكُمْ ﴾، على جملة ﴿فَٱذْكُرُوا ٱللَّهَ عِندَ ٱلْمَشْعَرِ ٱلْحَرَامِ ﴾.

٤ - قد يحتاج المطلع على وقوف السِّجاوندي إلى مثل هذا الحكم في مثال مشابه فيجد أن الحكم مختلف، كحكمه بعدم جواز الوقف على لفظ (بعض) الثانية[٢] من قوله تعالى: ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَكْفُرُونَ بِٱللَّهِ وَرُسُلِهِۦ وَيُرِيدُونَ أَن يُفَرِّقُوا بَيْنَ ٱللَّهِ وَرُسُلِهِۦ وَيَقُولُونَ نُؤْمِنُ بِبَعْضٍ وَنَكْفُرُ بِبَعْضٍ وَيُرِيدُونَ أَن يَتَّخِذُوا بَيْنَ ذَٰلِكَ سَبِيلًا ﴾ [النساء: ١٥٠]. وعلل ذلك بالعطف، والجملة التي بعد هذه قوله تعالى: ﴿ وَيُرِيدُونَ أَن يَتَّخِذُوا بَيْنَ ذَٰلِكَ سَبِيلًا ﴾ [النساء: ١٥٠]، ولو جعل الوقف مرخصاً لضرورة، وذكر العلة التي ذكرها في الآية السابقة لكان أَولَى، نظراً لطول الكلام.

ومن هنا يظهر أنه لا يوجد فرق - في بعض الأحيان - بين ما يحكم عليه بأنه مرخص لضرورة، أو يحكم عليه بأنه لا يجوز الوقف عليه، خاصة أنه قد ينص على الوقف المرخص ولو لم يكن في الكلام طول ملحوظ، ومن أمثلة ذلك وقفه على ﴿حِلٌّ لَّكُمْ ﴾ من قوله تعالى: ﴿ ٱلْيَوْمَ أُحِلَّ لَكُمُ ٱلطَّيِّبَٰتُ ۖ وَطَعَامُ ٱلَّذِينَ أُوتُوا ٱلْكِتَٰبَ حِلٌّ لَّكُمْ ﴾ [المائدة: ٥]وعلل ذلك بقوله: «لعطف المتفقين»[٣].

---

(١) علل الوقوف (١: ١٦٤).

(٢) علل الوقوف (٢: ٢٨٤).

(٣) علل الوقوف (٢: ٢٩٠).

ويلزم من ذلك أن لا يكون بين ما لا يجوز الوقف عليه والمرخص لضرورة فرق واضح، لأن هذه العلة - «عطف المتفقتين» - في الأمثلة متشابهة، فما هو وجه التفريق إذن ؟

٥ - إذا جاء - بعد بعض الوقوف الصالحة؛ كالمطلق والجائز - وقف مرخص لضرورة، فهل المعتبر أول الآية في حكمه على هذا الموضع بالمرخص، أم المعتبر ما قبله من الوقف المطلق أو الجائز ؟

لم يبين السِّجاوندي هذه المسألة، ويظهر أثرها فيما يأتي:

إذا كان الوقف (مرخصاً لضرورة) اعتباراً من أول الآية، فليس من حسن الأداء أن لا يقف القارئ على ما يحسن الوقوف عليه، ويتركه ليقف على المرخص لضرورة.

وإذا كان الاعتبار بعد الوقف، ففي الغالب أن ما بين الوقفين قصير غير طويل، فلا يُحتاج إلى الوقف المرخص لضرورة، ومن أمثلة ذلك قوله تعالى: ﴿مَن ذَا ٱلَّذِى يُقْرِضُ ٱللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا فَيُضَٰعِفَهُۥ لَهُۥٓ أَضْعَافًا كَثِيرَةً ۚ وَٱللَّهُ يَقْبِضُ وَيَبْصُۜطُ وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ﴾ [البقرة: ٢٤٥] حيث جعل على قوله تعالى: ﴿كَثِيرَةً ۚ﴾ علامة الوقف المطلق، وجعل علامة الوقف المرخص لضرورة على قوله تعالى: ﴿وَيَبْصُۜطُ﴾. فلو ترك القارئ الوقف على المطلق إلى ما بعده وهو المرخص لما كان محسناً في وقفه، لأنه لو وقف على المطلق ثم ابتدأ بما بعده لبلغ تمام الآية دونما ضيق نفس.

وإن كان الوقف المرخص لضرورة موضوعاً بالنسبة لما قبله من الوقف، فليس هناك طول كلام يدعو إلى هذا الوقف، والله أعلم.

٦ - يستنتج من التعريف أن الوقف المرخص لضرورة فيه شبه من الوقف المطلق والوقف الممنوع، وإليك البيان:

قوله: «لأن ما بعده جملة مفهومة» فيه شبه بالمطلق؛ لأن البدء بما بعده يكون بجملة مفهومة، ولكن في المرخص لضرورة لا يستغني ما بعده عما قبله، بخلاف الوقف المطلق الذي يستغني ما بعده عما قبله.

أما الشبه بالوقف الممنوع فلأن الجملة الموقوف عليها فيهما لا يستغني عنها ما بعدها، والله أعلم.

سادساً: ما لا يجوز الوقف عليه:

هذا القسم هو المعروف في المصاحف اليوم بالوقف الممنوع، ولم يعرِّفه السِّجاوندي، بل قال: «وأما ما لا يجوز الوقف عليه ففي مواجبه ونظائره كثرة»[١].

ثم ذكر بعد ذلك أمثلة لما لا يجوز الوقف عليه؛ كأن لا يوقف بين الشرط وجزائه، ولا بين المبدل وبدله، ولا بين المبتدأ وخبره، ولا بين المنعوت ونعته... إلخ[٢].

---

(١) علل الوقوف (١: ٣٢).

(٢) علل الوقوف (١: ٣٢ وما بعدها). هذا، وقد سبق ذكر مثل هذه عند ابن الأنباري والداني.

ملاحظات حول ما لا يوقف عليه:

١ - قد أكثر السِّجاوندي من استعمال هذا النوع من الوقف، حتى إنه يضع علامة عدم الجواز على مواضع لا يُتَوقَّع تَعَمُّدُ القارئ الوقوفَ عليها، ومن ذلك وقفه على ﴿وَٱبْنِ ٱلسَّبِيلِ﴾ [النساء: ٣٦] من قوله تعالى: ﴿وَٱعْبُدُواْ ٱللَّهَ وَلَا تُشْرِكُواْ بِهِۦ شَيْـًٔا ۖ وَبِٱلْوَٰلِدَيْنِ إِحْسَٰنًا وَبِذِى ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْيَتَٰمَىٰ وَٱلْمَسَٰكِينِ وَٱلْجَارِ ذِى ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْجَارِ ٱلْجُنُبِ وَٱلصَّاحِبِ بِٱلْجَنۢبِ وَٱبْنِ ٱلسَّبِيلِ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُكُمْ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ مَن كَانَ مُخْتَالًا فَخُورًا﴾ [النساء: ٣٦]، فاختياره مَنْعَ الوقفِ على ﴿وَٱبْنِ ٱلسَّبِيلِ﴾ مُعَلَّلٌ بالعطفِ[١]، وهذا الوقف لا يتوقع أن يتخيَّره القارئ. ثم إن العلة التي ذكرها تنطبق على المعطوفات قبلها ولم يضع عليها العلامة نفسها.

٢ - قد يحكم بالمنع على مواطن صالحة للوقف، وهذا كثير[٢]، وفي مواضع أخرى تكون صالحة للوقف وللبدء بما بعدها، ومن ذلك حكمه بعدم جواز الوقف على ﴿شِئْتُمْ﴾ من قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يُلْحِدُونَ فِىٓ ءَايَٰتِنَا لَا يَخْفَوْنَ عَلَيْنَا ۗ أَفَمَن يُلْقَىٰ فِى ٱلنَّارِ خَيْرٌ أَم مَّن يَأْتِىٓ ءَامِنًا يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ ۚ ٱعْمَلُواْ مَا شِئْتُمْ ۖ إِنَّهُۥ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ﴾ [فصلت: ٤٠]، وقد علَّل بعلة فيها نظر حيث قال: «لأن ما بعده دليل أنه

---

(١) علل الوقوف (٢: ٢٧١).

(٢) سيأتي التنبيه على أن ما لا يجوز الوقف عليه عند السِّجاوندي يدخل فيه الوقف الحسن عند غيره.

أمرُ تهديدٍ، ولو فُصِلَ عن الدليل صار مطلقاً، ومطلق الأمر للوجوب، فأقل حكمه أن يوجب الإباحة»[١].

وما قاله غير لازم؛ لأن السياق يدل على أن الأمر للتهديد؛ لذا فالوقف صالح والبدء بما بعده صالح أيضاً، والله أعلم.

٣ - في بعض المواضع يشير إلى جواز الوقف بعد حكمه عليه بالمنع، ويكون في ذلك معللاً للمنع وللجواز، ومثل هذا حقُّه أن يكون عنده في قسم الجائز.

ومن أمثلته قوله تعالى: ﴿وَإِذْ أَخَذْنَا مِنَ النَّبِيِّينَ مِيثَاقَهُمْ وَمِنكَ وَمِن نُّوحٍ وَإِبْرَاهِيمَ وَمُوسَىٰ وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ ۖ وَأَخَذْنَا مِنْهُم مِّيثَاقًا غَلِيظًا﴾ [الأحزاب: ٧].

فقد وضع على رأس الآية علامة الوقف الممنوع، وعلَّل ذلك الحكم بقوله: «لتعلق اللام»[٢].

ثم عَلَّلَ الجوازَ، وقال: «وقد يجوز الوقف، للآية، والعدول عن الحكاية إلى المغايبة، وإمكان حمل اللام على القَسَم في مذهب أبي حاتم[٣]، يعني أن أصله: ليسألن، فلما حذفت النون انكسرت اللام»[٤].

---

(١) علل الوقوف (٣: ٦٨٣).

(٢) علل الوقوف (٣: ٦٠٩)، واللام في الآية بعدها في قوله تعالى ﴿لِّيَسْـَٔلَ الصَّٰدِقِينَ عَن صِدْقِهِمْ ۚ وَأَعَدَّ لِلْكَٰفِرِينَ عَذَابًا أَلِيمًا﴾ [الأحزاب: ٨].

(٣) يعني: السجستاني (ت: ٢٥٥).

(٤) علل الوقوف (٣: ٦٠٩).

وإذا تأملت هذه العلل وجدتها تنطبق على الوقف الجائز الذي يكون فيه موجبان: موجب وقف وموجب وصل، والله أعلم.

ملحوظات عامة:

يظهر من خلال تتبع السِّجاوندي في تطبيق وقوفه بعض الملحوظات. وقد رأيت أن أثبتها هنا، وذلك لتعلقها بمصطلحات السِّجاوندي وتطبيقاته لها، منها:

١- مخالفة الترتيب المنطقي للوقف عندما يترتب بعضها على بعض، ومن الأمثلة الموضحة لذلك قوله تعالى: ﴿وَمَآ أَرۡسَلۡنَا مِن قَبۡلِكَ مِن رَّسُولٖ وَلَا نَبِيٍّ إِلَّآ إِذَا تَمَنَّىٰٓ أَلۡقَى ٱلشَّيۡطَٰنُ فِيٓ أُمۡنِيَّتِهِۦ فَيَنسَخُ ٱللَّهُ مَا يُلۡقِي ٱلشَّيۡطَٰنُ ثُمَّ يُحۡكِمُ ٱللَّهُ ءَايَٰتِهِۦۗ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٞ * لِّيَجۡعَلَ مَا يُلۡقِي ٱلشَّيۡطَٰنُ فِتۡنَةٗ لِّلَّذِينَ فِي قُلُوبِهِم مَّرَضٞ وَٱلۡقَاسِيَةِ قُلُوبُهُمۡۗ وَإِنَّ ٱلظَّٰلِمِينَ لَفِي شِقَاقِۭ بَعِيدٖ﴾ [الحج: ٥٢ - ٥٣].

فقد حكم على قوله تعالى: ﴿ثُمَّ يُحۡكِمُ ٱللَّهُ ءَايَٰتِهِۦۗ﴾ بأنه وقف مطلق، ثم حكم على رأس الآية: ﴿حَكِيمٞ﴾ بعدم جواز الوقف، وعلل ذلك بقوله: «لتعلق اللام»[1].

والملحوظ هنا أن حكمه بالمطلق لا يناسب الحكم الذي بعده، لأن اللام متعلقة بـ (ينسخ) أو بـ (يُحْكِم)، وإذا كان كذلك فالوقف بعد (ينسخ) أو (يحكم) وقبل اللام لا يصلح، لأجل هذا التعلق.

---

(١) علل الوقوف (٢: ٥٢١).

ومنه ما حكم به في قوله تعالى: ﴿وَلَا تُطِعِ ٱلْكَٰفِرِينَ وَٱلْمُنَٰفِقِينَ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا * وَٱتَّبِعْ مَا يُوحَىٰٓ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا﴾ [الأحزاب: ١ - ٢].

فقد حكم بالوقف المطلق على قوله تعالى: ﴿وَٱلْمُنَٰفِقِينَ﴾ ثم حكم بعدم جواز الوقف على رأس الآية ﴿حَكِيمًا﴾ وعلل ذلك المنع بالعطف[1].

وهذا الحكم شبيهٌ بسابقه؛ لذا فإن وضع الوقف المطلق غير صالح في هذا الموضع نظراً لارتباط هذه الجمل بعضها ببعض، وهذا يدل على أنه لا يراعي السياق عند حكمه بالوقف، وذلك لأنه قطع بعضه عن بعض بهذه الأحكام.

٢- يذكر السِّجاوندي بعض العلل، وهذه العلل غير راجعة إلى اللفظ أو السياق (المعنى)، بل هي علل تعود إلى التذوق، والتذوق لا ينضبط، لأن لكل واحدٍ فهمه وتذوقه؛ لذا ترى أن هذه العلل مرجعها الذوق أكثر منها ارتباطاً بالمعنى، ففي قوله تعالى: ﴿رَبَّنَا وَلَا تُحَمِّلْنَا مَا لَا طَاقَةَ لَنَا بِهِۦ وَٱعْفُ عَنَّا وَٱغْفِرْ لَنَا وَٱرْحَمْنَآ أَنتَ مَوْلَىٰنَا فَٱنصُرْنَا عَلَى ٱلْقَوْمِ ٱلْكَٰفِرِينَ﴾ [البقرة: ٢٨٦] حكم بالجواز على ﴿لَنَا بِهِۦ﴾ و ﴿وَٱعْفُ عَنَّا﴾ و ﴿وَٱغْفِرْ لَنَا﴾ و ﴿وَٱرْحَمْنَآ﴾ ثم علل ذلك بقوله: «للتفصيل بين أنواع المقاصد، والاعتراف بأن أطماعنا غير واحدة»[2].

---

(١) علل الوقوف (٣: ٦٠٩)، وقد حكم على الآية بعدها حكمه على هذه الآية.

(٢) علل الوقوف (١: ٢١٩).

ومع قوة ارتباط هذه الجمل ببعضها بالعطف ترى أن السِّجاوندي حكم بالجواز بسبب هذه العلة التي ذكرها، وهي علةٌ لا ترتبط باللفظ أو المعنى. ومثل هذا التعليل غير منضبط، إذ يمكن أن يقول قائل: بل تُقرأ بنفسٍ واحدٍ تعجُّلاً للإجابة وتعرُّضاً لها.

ومما جاء في كتابه من هذا النوع من العلل قوله: «تفصيلاً بين الجمل وتعرضاً للاعتبار»[١]. وقوله: «للفصل بين الدعوات تثبيتاً وتأدباً»[٢]. وهناك غيرهما من العلل التي لا ترتبط باللفظ ولا بالمعنى[٣].

٣- ظهر من خلال التطبيق مصطلح لم يشر إليه في مصطلحاته، ورمز له بحرف (ق)، وهو يحكي في مثل هذا قولاً قيل في الوقف، ولذا تأتي عبارة (قد قيل)، ومن ذلك ما حكاه من الوقف في قوله تعالى: ﴿ وَٱللَّهُ أَعْلَمُ بِأَعْدَآئِكُمْ ۚ وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ وَلِيًّا وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ نَصِيرًا ﴾ [النساء: ٤٥] حيث قال: « ﴿ وَلِيًّا ﴾ ق، قد قيل؛ للفصل بين الجملتين المستقلتين الكافيتين نظماً ومعنى»[٤].

٤- قد يذكر الوقف ولكنه لا يحدد مصطلحه فيه، وعبارته في ذلك: «قف»، أو «وقفة»، وقد يعقب عليها أحياناً.

---

(١) علل الوقوف (٣: ٦٢٨).

(٢) علل الوقوف (٢: ٢٧٣ - ٢٧٤).

(٣) ينظر مثلاً: (١: ١٩٠ - ١٩١) الوقف على لفظ (أبنائنا) من الآية ٢٤٦، (١: ١٩٢) الوقف على لفظ (منهم) من الآية ٢٤٩، (١: ٢٠٦) الوقف على لفظ (بالفحشاء) من الآية ٢٦٨، (١: ٢٢٤) الوقف على لفظ (الدنيا) من الآية ١٤.

(٤) علل الوقوف (٢: ٢٧٢)، وينظر (٢: ٢٧٣، ٢٨٣، ٢٩٣، ٢٩٧، وغيرها).

ومما ذكر فيه عبارة (وقفة) قوله تعالى: ﴿ قُلْ إِنَّمَآ أَعِظُكُم بِوَٰحِدَةٍ أَن تَقُومُواْ لِلَّهِ مَثْنَىٰ وَفُرَٰدَىٰ ثُمَّ تَتَفَكَّرُواْ مَا بِصَاحِبِكُم مِّن جِنَّةٍ ... ﴾ [سبأ:٤٦]، فقد قال: «﴿ تَتَفَكَّرُواْ ﴾ وقفة؛ أي: فتعلموا ما بصاحبكم من جنة»[(١)].

ومما ذكر فيه هذه اللفظة ثم عَقَّب عليه، ما ذكره في قوله تعالى: ﴿ وَمَا يَسْتَوِي ٱلْبَحْرَانِ هَٰذَا عَذْبٌ فُرَاتٌ سَآئِغٌ شَرَابُهُۥ وَهَٰذَا مِلْحٌ أُجَاجٌ ﴾ [فاطر: ١٢] حيث قال: ﴿ ٱلْبَحْرَانِ ﴾ قيل: وقفة؛ لِحَقِّ الحذف؛ لأن التقدير: يقال لهما: هذا عذب فرات وهذا ملح أجاج. والوجه الوصل؛ لأن الجملتين مع ما حُذِفَ حال البحرين، تقديره: وما يستوي البحران مقولاً لهما، أو: وقد قيل لهما: هذا عذب فرات وهذا ملح...»[(٢)].

٥- في بعض المواطن المتشابهة يختلف حكمه، وإليك بعض الأمثلة:

أ- يحكم على رأس الآية بالجواز، ويعلل ذلك بقوله: «للآية مع العطف»[(٣)]، وفي مواطن أخر يحكم على رأس الآية بعدم جواز الوقف، ويعلل ذلك بقوله: «للعطف»[(٤)]، فتراه في موضع اعتبر رأس الآية فَحَكَمَ بالجواز، وفي آخر لم يعتبره فَحَكَمَ بالمنع.

---

(١) علل الوقوف (٣: ٦٢٢)، وينظر: (٢: ٢٩١)، (٣: ٦٢١، ٦٢٤)، وغيرها.

(٢) علل الوقوف (٣: ٦٢٦).

(٣) ينظر: علل الوقوف (٢: ٢٨٠)، (٣: ٦٤٥، ٦٥٥، ٦٩٠، ٦٩٣).

(٤) ينظر: علل الوقوف (٢: ٢٨٠، ٢٨١، ٢٨٢، ٢٨٥).

ومن أمثلة ذلك ما حكم به على رأس الآية من قوله تعالى: ﴿ وَٱسْتَغْفِرِ ٱللَّهَ ۖ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَّحِيمًا ﴾ [النساء: ١٠٦] حيث حكم بالجواز، وعلَّل ذلك بقوله: « للآية مع العطف »[١]، وترى في الصفحة نفسها حكمه بالمنع على رأس الآية، وهي قوله تعالى: ﴿ وَلَا تَكُن لِّلْخَآئِنِينَ خَصِيمًا ﴾ [النساء: ١٠٥]، وقال معللاً حكم المنع: « للعطف »[٢].

ب - حكم على موضعين بالوقف المطلق، وفي موضع ثالث يشبههما حكم باللزوم، ففي قوله تعالى: ﴿ قَالَ رَبُّ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَآ ۖ إِن كُنتُم مُّوقِنِينَ ﴾ [الشعراء: ٢٤]، وقوله تعالى: ﴿ قَالَ رَبُّ ٱلْمَشْرِقِ وَٱلْمَغْرِبِ وَمَا بَيْنَهُمَآ ۖ إِن كُنتُمْ تَعْقِلُونَ ﴾ [الشعراء: ٢٨] حكم على ﴿ وَمَا بَيْنَهُمَآ ۖ ﴾ في الموضعين بأنه وقف مطلق[٣].

وفي قوله تعالى: ﴿ رَبِّ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَآ ۖ إِن كُنتُم مُّوقِنِينَ ﴾ [الدخان: ٧]، حكم على ﴿ وَمَا بَيْنَهُمَآ ۖ ﴾ بأنه وقف لازم[٤]، وهذه المواضع متشابهة، ولا يظهر سبب واضح للتفريق بين هذه المواضع المتشابهة.

ج - حكم في آية الكرسي على قوله تعالى: ﴿ ٱللَّهُ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ﴾ [البقرة: ٢٥٥] بالجواز[٥]، وفي أول آل عمران حكم على قوله تعالى: ﴿ ٱللَّهُ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ﴾

---

(١) علل الوقوف (٢: ٢٨٠).

(٢) علل الوقوف (٢: ٢٨٠).

(٣) ينظر الحكم على الموضع الأول (٢: ٥٥٣)، وعلى الموضع الثاني (٢: ٥٥٤).

(٤) علل الوقوف (٣: ٧٠٣).

(٥) علل الوقوف (١: ١٩٥).

[آل عمران: ٢] بالمنع[١]، مع اتفاق الموضعين، فآية الكرسي: ﴿ ٱللَّهُ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ٱلْحَىُّ ٱلْقَيُّومُ ﴾، وآية آل عمران ﴿ ٱللَّهُ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ٱلْحَىُّ ٱلْقَيُّومُ ﴾.

٦- قد يذكر حكم الوقف في موضع، ثم لا يذكره فيما يشبهه، مع أنه يُلاحظ دقته في تتبع الوقوف، ومن ذلك ما يأتي:

أ - في قوله تعالى: ﴿ وَإِذْ أَنجَيْنَٰكُم مِّنْ ءَالِ فِرْعَوْنَ يَسُومُونَكُمْ سُوٓءَ ٱلْعَذَابِ يُقَتِّلُونَ أَبْنَآءَكُمْ وَيَسْتَحْيُونَ نِسَآءَكُمْ ﴾ [الأعراف: ١٤١] حكم بالجواز على قوله تعالى: ﴿ سُوٓءَ ٱلْعَذَابِ ﴾[٢].

وفي قوله تعالى: ﴿ وَإِذْ نَجَّيْنَٰكُم مِّنْ ءَالِ فِرْعَوْنَ يَسُومُونَكُمْ سُوٓءَ ٱلْعَذَابِ يُذَبِّحُونَ أَبْنَآءَكُمْ وَيَسْتَحْيُونَ نِسَآءَكُمْ ﴾ [البقرة: ٤٩] لم يذكر حكم الجواز على قوله تعالى: ﴿ سُوٓءَ ٱلْعَذَابِ ﴾[٣]، مع التشابه بين الموضعين.

ب - في قوله تعالى: ﴿وَقَالُواْ ٱتَّخَذَ ٱللَّهُ وَلَدًا سُبْحَٰنَهُۥ بَل لَّهُۥ مَا فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ﴾ [البقرة: ١١٦] حكم بعدم جواز الوقف على قوله تعالى: ﴿وَلَدًا ﴾[٤].

وفي قوله تعالى: ﴿ وَقَالُواْ ٱتَّخَذَ ٱلرَّحْمَٰنُ وَلَدًا سُبْحَٰنَهُۥ بَلْ عِبَادٌ مُّكْرَمُونَ ﴾ [الأنبياء: ٢٦] لم يذكر علامة عدم الجواز على قوله تعالى: ﴿ وَلَدًا ﴾[٥]، مع التشابه بين الموضعين.

---

(١) علل الوقوف (١: ٢٢١).

(٢) علل الوقوف (٢: ٣٤٧).

(٣) علل الوقوف (١: ٩٧).

(٤) علل الوقوف (١: ١٢٠).

(٥) علل الوقوف (٢: ٥٠٥)، وكذا لم يذكر علامة الوقف في سورة يونس، آية ٦٨.

٧ - قد يختلف الحكم على موضعين مع اتحاد العلة فيهما، ومن ذلك وقفه على قوله تعالى: ﴿ فَأَخَذَتْهُمُ ٱلصَّٰعِقَةُ بِظُلْمِهِمْ ﴾ [النساء: ١٥٣] بالجواز، وعلَّل ذلك بقوله: « لأن ثم لترتيب الأخبار مع أن مراد الكلام متحد »[١].

ووقف على قوله تعالى: ﴿ قُل لِّلَّهِ ٱلشَّفَٰعَةُ جَمِيعًا ۖ لَّهُۥ مُلْكُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ۖ ﴾ [الزمر: ٤٤] بالمجوز لوجه، وعلل ذلك بقوله: « لأن ثم لترتيب الأخبار »[٢].

فإن كان موجب الوقف كون (ثم) لترتيب الأخبار، فإن هذه العلة لا تصلح للمجوز لوجه. وإن كانت هذه العلة لوجه الوصل فإنه لم يذكر فيما حكم عليه بالجواز وجه الوقف، لأن قوله: « مع أن مراد الكلام متحد » علة للوصل، والله أعلم.

---

(١) علل الوقوف (٢: ٢٨٤).

(٢) علل الوقوف (٣: ٦٦٧)، وينظر الوقف على لفظ (العذاب) في الصفحة نفسها.

الفصل الرابع

الموازنة بين هذه المصطلحات، وتطبيقها من خلال سورة التحريم.

المبحث الأول: الموازنة بين مصطلحات ابن الأنباري والداني والسِّجاوندي.

المبحث الثاني: تطبيق مصطلحاتهم على سورة التحريم.

المبحث الأول: الموازنة بين المصطلحات

تبرز بالموازنة بين مصطلحات ابن الأنباري والداني والسِّجاوندي مدى ارتباط هذه المصطلحات بعضها ببعض، إن وُجدَ، ولو كان بينها اختلاف في التسمية والعدد، وسأخصص لهذه الموازنة النظرية المبحث الأول من هذا الفصل، ثم سيتبعه مبحث ثان، أذكر فيه تطبيقاتهم من خلال سورة التحريم.

مصطلحات الأئمة الثلاثة:

سبق ذكر مصطلحات هؤلاء العلماء، وهي:

التام والحسن والقبيح، عند ابن الأنباري، ويزيد عند الداني الوقف الكافي.

أما السِّجاوندي، فعنده اللازم والمطلق والجائز والمجوز لوجه والمرخص ضرورة وما لا يجوز الوقف عليه.

وبما أنَّ بين مصطلحات ابن الأنباري والداني تشابهاً، فإني سأبدأ الموازنة بينهما، ثمَّ أذكر بعدها موازنة وقوف السِّجاوندي بما أصل إليه من نتيجة الموازنة الأولى.

الموازنة بين وقوف ابن الأنباري والداني:

أولاً: الوقف التام:

يتفق ابن الأنباري والداني في تعريف الوقف التام، ومبناه عندهما: ألا يكون بين الجملتين ارتباط في اللفظ ولا المعنى.

ومع اتفاقهما في التعريف إلَّا أن نظرهما في مواطن التمام يختلف، لاختلاف اجتهادهما في تحرِّيه.

ثانياً: الوقف الحسن:

يتفق ابن الأنباري والداني في تعريف الوقف الحسن، وهو ما يجوز الوقف عليه لصحة المعنى في الوقف، ولا يجوز الابتداء بما بعده لارتباطه بما قبله.

ثالثاً: الوقف الكافي:

هذا الوقف عند الداني، اصطلاحاً وتطبيقاً، وهو عند ابن الأنباري في تطبيقاته، وقد سبق التنبيه على هذا، حيث ظهر لي من خلال استقراء كتابه أنه يحكم على بعض المواطن بقوله: «حسن، ثم تبتدئ»، وهذا يناسب الوقف الكافي.

ومن ثمَّ فالحسن عند ابن الأنباري يحتمل أن يكون الحسن أو الكافي عند الداني.

رابعاً الوقف القبيح:

يتفق ابن الأنباري والداني في تعريف الوقف القبيح، وأنه ما لا يفهم معنى لارتباطه بما قبله لفظاً ومعنى، أو أنه يفهم معنى غير المراد بسبب الوصل.

وقد سبق بيان هذه المصطلحات عندهم، فلا يحتاج الأمر إلى أمثلة، لئلا يطول المقام، ويتكرر الكلام، بما قد مضى.

عرض مصطلحات السِّجاوندي على نتيجة المصطلحات السابقة:

أولاً: الوقف اللازم:

يوحي تعريف الوقف اللازم بأنه موافق للوقف التام، ولكن التطبيقات التي عند السِّجاوندي لهذا الوقف يظهر فيها دخول الوقف الكافي، وسيأتي بيان ذلك في دراسة الوقف اللازم في الباب الثالث.

ثانياً: الوقف المطلق:

يظهر من تعريف السِّجاوندي للوقف المطلق أنه معتمد على حسن الابتداء، وإذا نظرت إلى مصطلحات ابن الأنباري والداني، فإنك ستجد وقفين يكون فيهما حسن الابتداء، وهما التام والكافي.

ويظهر من تطبيقات السِّجاوندي لهذا الوقف أنه يدخل فيه الوقف التام والوقف الكافي.

ومن أمثلته في الكافي، قوله تعالى: ﴿وَبِٱلْآخِرَةِ هُمْ يُوقِنُونَ﴾ [البقرة: ٤]، حيث علَّم عليها السِّجاوندي بعلامة الوقف المطلق (ط)، وهو وقف كافٍ عند ابن الأنباري[١] والداني[٢]، وعِلَّةُ ذلك بينها ابن الأنباري، فقال: «حسن وليس بتام؛ لأن الذي بعده متعلق به من جهة المعنى»[٣].

والتعلق من جهة المعنى بسبب أن بعدها قوله تعالى: ﴿أُولَٰٓئِكَ عَلَىٰ هُدًى مِّن رَّبِّهِمْ﴾ [البقرة: ٥] اسم إشارة، وهو رابط لفظي غير إعرابي، يربط ما بعده بما قبله؛ إذ الحديث ما زال موصولاً عن الموقنين، وبهذا كان كافياً، والله أعلمُ.

ومن أمثلته في الوقف التام، الوقف على قوله تعالى: ﴿وَأُولَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ﴾ [البقرة: ٥]، فالوقف على هذه الآية مطلق عند السِّجاوندي، وهو تامٌّ عند ابن الأنباري[٤] والداني[٥]، وعِلَّةُ التمام واضحة هنا؛ لأن قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ سَوَآءٌ عَلَيْهِمْ ءَأَنذَرْتَهُمْ أَمْ لَمْ تُنذِرْهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ﴾ [البقرة: ٦] مقطع جديد عن قوم آخرين؛ لذا فلا رابط فيها بما قبلها لا لفظاً ولا معنى، والله أعلمُ.

ولا يلزم أن يتفق ابن الأنباري والداني في الحكم على المطلق عند السِّجاوندي، بل قد يوجد اختلاف كثير، وهذا بسبب المراد بالمعنى، ومدى رؤيتهم للارتباط وعدمه، وهذا واضح فيما يبدو، والله أعلمُ.

---

(١) عبارته: (حسن)، وهي بمعنى الكافي في هذا الموضع، كما سيتضح من نقل قوله.

(٢) المكتفى في الوقف والابتدا (ص: ١٥٩).

(٣) إيضاح الوقف والابتداء (١: ٤٩٢).

(٤) إيضاح الوقف والابتداء (١: ٤٩٣).

(٥) المكتفى في الوقف والابتدا (ص: ١٥٩).

ثالثاً: الوقف الجائز:

يُشعِر تعريف الوقف الجائز عند السِّجاوندي بأنه متردد بين قسمي الكافي والحسن.

فعِلَّةُ الوقف، تناسبُ الوقف الكافي.

وعِلَّةُ الوصل، تناسب الحسن.

ومثال ذلك الوقف على قوله تعالى: ﴿تِلْكَ أُمَّةٌ قَدْ خَلَتْ﴾ [البقرة: ١٣٤]، حكم السِّجاوندي عليه بالجواز، ثم قال: «لأن ما بعدها يصلح صفة لـ ﴿أُمَّةٌ﴾، ويصلح استئنافاً، وهو أوضح لعطفِ ﴿وَلَكُم مَّا كَسَبْتُمْ﴾ عليها»[1].

فالحكم بالصفة عِلَّةٌ للوصلِ، وهذا يناسبُ الوقف الحسن؛ لأن الصفة من الروابط اللفظية النحوية.

والحكم بالاستئناف عِلَّةٌ للوقف، وهذا يناسب الوقف الكافي؛ لأنَّ الارتباط النحوي بين الجملتين منعدمٌ، ولكن التعلق المعنوي باقٍ؛ لأنَّ قوله تعالى: ﴿لَهَا مَا كَسَبَتْ﴾ [البقرة: ١٣٤] تابع في المعنى لما قبلها.

رابعاً: الوقف المجوز لوجه:

يكون في هذا الوقف عِلَّتَانِ:

---

(١) علل الوقوف (١: ١٢٨).

إحداهما توجب الوصل، وهي الأرجح.

والثانية توجب الوقف، وهي الأضعف.

ومن ثَمَّ، فهو كالجائز في تردّده بين مصطلحي الكافي والحسن، إلَّا أنَّ المترجِّح عند السِّجاوندي وجه الوصل، وهذا يناسب الوقف الحسن، والله أعلمُ.

خامساً: المرخَّص ضرورة:

هذا الوقف عند السِّجاوندي مبنيٌّ على طول الكلام؛ لأن النَّفَسَ قد لا يبلغ تمام الكلام، ولذا فإنه يُرخَّص للقارئ أن يقف على جملة، لا يستغني ما بعدها عنها، ثمَّ يبدأ بما بعدها؛ لأن البدء بها مفهوم.

وفي هذا الوقف شَبَهٌ بالوقف المطلق من حيث إنَّ البدء بالجملة التي بعد الوقف المرخص يُفهم منها معنى.

ويختلف عنه في أن الوقف المطلق تستغني الجملة بعده عن الجملة التي قبله، أما في الوقف المرخص فإنها لا تستغني.

وعدم الاستغناء هذا يجعل الوقف المرخص ضرورة دائراً بين الوقف الحسن والوقف القبيح، وهذان الوقفان لا يحسن البدء بما بعدهما؛ لأنه لا يستغني عن الجملة التي قبله، وهو مرتبط بها من جهة اللفظ.

وغالب الوقف الذي حكم عليه السِّجاوندي بهذا الحكم يدخل في قسم الحسن الذي عند الداني، وقليل منه يدخل في الوقف القبيح.

ومن الأمثلة التي حكم عليها بالمرخص ضرورة وهي من الوقف الحسن، الوقف على قوله تعالى: ﴿ٱلَّذِى جَعَلَ لَكُمُ ٱلْأَرْضَ فِرَٰشًا وَٱلسَّمَآءَ بِنَآءً﴾ [البقرة:٢٢]، وهذا من الوقف الحسن؛ لأنَّ الوقف عليه يفهم منه معنى تامٌّ، ولكن ما بعده مرتبط به من جهة اللفظ، وهو العطف في قوله تعالى: ﴿وَأَنزَلَ مِنَ ٱلسَّمَآءِ مَآءً فَأَخْرَجَ بِهِۦ مِنَ ٱلثَّمَرَٰتِ رِزْقًا لَّكُمْ﴾ [البقرة: ٢٢]، ومع هذا الارتباط، فإن البدء بها مفهومٌ؛ لأنَّه يُغتفر في البدء بالجمل المتعاطفة إذا أفهمت معاني مستقلة، مالا يُغتفر في المفردات المعطوفة؛ لأنها لا تفهم معنى إلا بعطفها على ما قبلها، والله أعلم.

ومن الأمثلة التي حكم عليها بأنها من المرخص ضرورة، وهي من الوقف القبيح، الوقف على لفظ «دابة» من قوله تعالى: ﴿إِنَّ فِى خَلْقِ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَٱخْتِلَٰفِ ٱلَّيْلِ وَٱلنَّهَارِ وَٱلْفُلْكِ ٱلَّتِى تَجْرِى فِى ٱلْبَحْرِ بِمَا يَنفَعُ ٱلنَّاسَ وَمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ مِنَ ٱلسَّمَآءِ مِن مَّآءٍ فَأَحْيَا بِهِ ٱلْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَا وَبَثَّ فِيهَا مِن كُلِّ دَآبَّةٍ﴾ [البقرة: ١٦٤]، وقد حكم به لطول الفصل، واسم إن المؤخر لم يأت بعد؛ لذا فإن هذا الموضع لا يصلح للوقف، ومما يدل على ذلك أيضاً أن الابتداء بما بعده لا يفهم معنى، وهو مرتبطٌ بما قبله ارتباطاً إعرابياً قويّاً، وذلك قوله تعالى: ﴿وَتَصْرِيفِ ٱلرِّيَٰحِ وَٱلسَّحَابِ ٱلْمُسَخَّرِ بَيْنَ ٱلسَّمَآءِ وَٱلْأَرْضِ لَءَايَٰتٍ لِّقَوْمٍ يَعْقِلُونَ﴾ [البقرة: ١٦٤]، وهذا البدء يوضح أن الجملة مقطوعة عما قبلها، والله أعلمُ.

٦ - ما لا يجوز الوقف عليه:

وهو ما يُسمَّى بالوقف الممنوع، وظاهر تعريف السِّجاوندي له يشبه تعريف

القبيح عند غيره، غير أنَّ تطبيقاته تدلُّ على دخول بعضها في قسم الوقف الحسن، وقد نبَّه على ذلك ابن الجزري[١].

وسيأتي الحديث عن هذا الوقف مفصلا في الباب الثالث، والله الموفِّقُ.

(١) ينظر: النشر في القراءات العشر (١: ٢٣٤).

المبحث الثاني: تطبيق المصطلحات من خلال سورة التحريم

لما بيَّنْتُ مصطلحات هؤلاء العلماء الثلاثة، وقارنت بينها في الموازنة السابقة، رأيت أن أعقد مبحثاً مكمِّلاً لهذه الفكرة، فاخترت سورة التحريم لأدرس أحكامهم في الوقف، وعللهم فيها إن نصُّوا على ذلك، وسيكون البحث في هذه السورة على النحو الآتي:

١ - أذكر الآية كاملةً، ثم أُقطِّعها على حسب المواقف التي حكم بها أحدهم.

٢ - أذكر نوع الوقف الذي حكم به أحد هؤلاء الأئمة، وإن كان أكثر من واحد، ابتدأت بابن الأنباري، ثم الداني، ثم السِّجاوندي.

٣ - إذا لم يُعلِّلوا لوقفهم، فإني أشرح علَّة كل وقف بناءً على ما فهمته من تعريفهم لوقوفهم، معتمداً في ذلك على التفسير والإعراب.

٤ - إن ظهر لي اعتراضٌ على شيء من حكمهم استعنتُ بالله، وبيَّنته. وأسأله سبحانه أن يهديني سواء السبيل، وأن يعينني على ما أقدم عليه.

وهذا أوان الشروع في السورة، والله الموفِّقُ.

قوله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ لِمَ تُحَرِّمُ مَآ أَحَلَّ ٱللَّهُ لَكَ ۖ تَبْتَغِي مَرْضَاتَ أَزْوَٰجِكَ ۚ وَٱللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴾ [التحريم: ١].

١ - أشار السِّجاوندي إلى الوقف على قوله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ لِمَ تُحَرِّمُ مَآ أَحَلَّ ٱللَّهُ لَكَ ۖ ﴾، وحكم عليه بالجواز، وهذا يعني عنده تجاذب طرفي الوصل والوقف.

وعِلَّـةُ الوقـف عنـده أن يكـون حـرف الاسـتفهام محـذوفاً، والمعنـى: أتبتغي[١].

وفي هذه العِلَّة ضعفٌ؛ لأنَّ حذف ما لا يدلُّ الكلامُ عليه لا يـصحُّ، وقاعـدة الحذف: إن دل الكلام على المحذوف، يجوز حذفه استغناءً واختصاراً.

وقد حُكي وجـه آخـر في الإعـراب يوجـب الوقـف، وهـو أن تكـون جملـة ﴿تَبْتَغِي﴾ مستأنفة[٢]، وإذا كانت كذلك صحَّ الوقف، والله أعلمُ.

أمَّا عِلَّةُ الوصلِ عنده، فلاحتمال أن تكون جملة ﴿تَبْتَغِي﴾ حالاً من الضمير في ﴿تُحَرِّمُ﴾[٣].

٢ - حكم ابن الأنباري على قوله تعالى: ﴿تَبْتَغِي مَرْضَاتَ أَزْوَاجِكَ﴾، بأنه وقـف حسن[٤]، وحكم الداني بأنه وقـف كـافٍ[٥]، وحكـم السِّجاوندي بأنـه وقـف مطلق[٦].

أما الحكم بالوقف الحسن، فلاحتمال أن تكون جملة: ﴿وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ في محل نصب حالاً[٧]. وهذا تعلق لفظي إعرابيٌ يجعل الوقف من قسم الحسن.

---

(١) علل الوقوف (٣: ٧٧٩).

(٢) ينظر: التبيان (٢: ١٢٢٩).

(٣) علل الوقوف (٣: ٧٧٩).

(٤) إيضاح الوقف والابتداء (٢: ٩٤١).

(٥) المكتفى في الوقف والابتدا (ص: ٥٧٦).

(٦) علل الوقوف (٣: ٧٧٩).

(٧) ينظر هذا الإعراب في الجدول في إعراب القرآن حاشية رقم ٤ (٢٨: ٤٠٥).

وأما كونه كافياً، فلاحتمال أن تكون جملة: ﴿وَٱللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ جملة مستأنفة، وبهذا لا تكون مرتبطة بما قبلها إعراباً، ولكن لا زال فيها ارتباطٌ معنوي، وهو كونها تتميماً لجملة التحريم السابقة.

وهذه العِلَّةُ، وهي الاستئناف، تجعل الوقف مطلقاً، كما حكم به السِّجاوندي؛ لأنه يصلح البدء بقوله: ﴿وَٱللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾.

٣ - اتفق ابن الأنباري[١]، والداني[٢] على أن الوقف على قوله تعالى: ﴿وَٱللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ وقف تامٌّ، وحكم عليه السِّجاوندي بأنه مطلق[٣].

أما كونه تامّاً، فلأن الجملة التي بعدها لا ترتبط بها لا لفظاً ولا معنىً؛ لأنها في حكم جديد، بعد ذكر آية التحريم، فالآية الأولى عتاب، والآية الثانية حكم عامٌ في تحلَّة اليمين.

ولصحَّة الابتداء بجملة ﴿قَدْ فَرَضَ ٱللَّهُ لَكُمْ تَحِلَّةَ أَيْمَٰنِكُمْ﴾ صحَّ الحكم عليها بأنه مطلق عند السِّجاوندي.

قوله تعالى: ﴿قَدْ فَرَضَ ٱللَّهُ لَكُمْ تَحِلَّةَ أَيْمَٰنِكُمْ ۚ وَٱللَّهُ مَوْلَىٰكُمْ ۖ وَهُوَ ٱلْعَلِيمُ ٱلْحَكِيمُ﴾ [التحريم: ٢].

١ - على قوله تعالى: ﴿قَدْ فَرَضَ ٱللَّهُ لَكُمْ تَحِلَّةَ أَيْمَٰنِكُمْ ۚ﴾ وقفٌ حسن عند ابن

---

(١) إيضاح الوقف والابتداء (٢: ٩٤١).

(٢) المكتفى في الوقف والابتدا (ص: ٧٥٦).

(٣) سبق ذكر قاعدة عامة عند السجاوندي، وهي أن كل رأس آية لا يعلَّم عليها بعلامة(لا)، فإن الوقف عنده من الوقف المطلق، ينظر: علل الوقوف (١: ٧٦).

الأنباري[١]، ووقف كافٍ عند الداني[٢]، ووقف مطلق عند السِّجاوندي[٣].

أما حكم ابن الأنباري عليه بأنه وقف حسن، فيحتمل أن يكون بالنظر إلى جواز أن تكون جملة ﴿وَٱللَّهُ مَوْلَىٰكُمْ﴾ في محل نصب على الحال[٤].

وقد يكون الحسن عند ابن الأنباري مرادفاً للوقف الكافي عند الداني، ويكون ذلك لاحتمال الاستئناف في جملة ﴿وَٱللَّهُ مَوْلَىٰكُمْ﴾، مع ارتباطها في المعنى بالجملة السابقة.

وقد علَّل السِّجاوندي وقفه الجائز بقوله: «لعطف الجملتين المختلفتين»[٥].

فاختلافهما عِلَّةُ الوقف، والعطف عِلَّةُ الجواز.

وما ذكرته من إعراب يوافق حكم السِّجاوندي بالجواز، فالاستئناف عِلَّةُ الوقف، والحال عِلَّةُ الوصل، والله أعلمُ.

٢ - وعلى قوله تعالى: ﴿وَٱللَّهُ مَوْلَىٰكُمْ﴾ حكم ابن الأنباري بالوقف الحسن[٦]، وحكم الداني بالوقف الكافي[٧]، وحكم السِّجاوندي بالوقف الجائز[٨].

---

(١) إيضاح الوقف والابتداء (٢: ٩٤١).
(٢) المكتفى في الوقف والابتدا (ص: ٥٧٦).
(٣) علل الوقوف (٣: ٧٧٩).
(٤) انظر هذا الإعراب في الجدول في إعراب القرآن حاشية رقم ١ (٢٨: ٤٠٦).
(٥) علل الوقوف (٣: ٧٧٩).
(٦) إيضاح الوقف والابتداء (٢: ٩٤١).
(٧) المكتفى في الوقف والابتدا (ص: ٥٧٦).
(٨) علل الوقوف (٣: ٧٧٩).

يمكن أن يكون حُكْمُ ابن الأنباري على الوقف بأنه حسن؛ لوجود العطف بين الجملتين؛ أي أن جملة ﴿وَهُوَ ٱلْعَلِيمُ ٱلْحَكِيمُ﴾ معطوفة على جملة ﴿وَٱللَّهُ مَوْلَىٰكُمْ﴾[1].

ويمكن أن يكون الحكم بالكفاية نظراً لاحتمال جملة ﴿وَهُوَ ٱلْعَلِيمُ ٱلْحَكِيمُ﴾ الاستئناف، مع بقاء الارتباط المعنوي.

وهذا الوقف أقرب، ولو كان احتمال العطف موجوداً، لأنه يغتفربالبدء بالمعطوف في العطف بين الجمل إذا كانت كل واحدة يُفهم منها معنى مستقل، والله أعلمُ.

أما السِّجاوندي، فقد علل وقفه، فقال: «للابتداء بذكر ما لم يزل من الوصفين، مع اتفاق الجملتين»[2].

فللابتداء باسم العليم والحكيم - وهو معنى قوله ما لم يزل؛ أي الله - يكون موجب الوقف.

واتفاق الجملتين يكون موجب الوصل.

٣ - وعلى قوله تعالى: ﴿وَهُوَ ٱلْعَلِيمُ ٱلْحَكِيمُ﴾ تمام عند الداني[3]، ومطلق عند السِّجاوندي[4].

---

(١) ينظر هذا الإعراب في الجدول (٢٨: ٤٠٦).
(٢) علل الوقوف (٣: ٧٩٩ - ٧٨٠).
(٣) المكتفى في الوقف والابتدا (ص: ٥٧٦).
(٤) علل الوقوف (٣: ٧٨٠).

وحكمهما واضح العِلَّةِ؛ لأن الجملة التي بعدها، وهي قوله تعالى: ﴿ وَإِذْ أَسَرَّ ٱلنَّبِيُّ إِلَىٰ بَعْضِ أَزْوَٰجِهِۦ حَدِيثًا ﴾ [التحريم: ٣] خبر جديد عن حدث آخر، فهو غير مرتبط بما قبله لا لفظاً، ولا إعراباً.

فلعدم هذا الارتباط، كان تامّاً، ولصحة البدء بما بعدها كان مطلقاً، والله أعلمُ.

قوله تعالى: ﴿ وَإِذْ أَسَرَّ ٱلنَّبِيُّ إِلَىٰ بَعْضِ أَزْوَٰجِهِۦ حَدِيثًا فَلَمَّا نَبَّأَتْ بِهِۦ وَأَظْهَرَهُ ٱللَّهُ عَلَيْهِ عَرَّفَ بَعْضَهُۥ وَأَعْرَضَ عَنۢ بَعْضٍ ۖ فَلَمَّا نَبَّأَهَا بِهِۦ قَالَتْ مَنْ أَنۢبَأَكَ هَٰذَا ۖ قَالَ نَبَّأَنِىَ ٱلْعَلِيمُ ٱلْخَبِيرُ ﴾ [التحريم: ٣].

١ - حكم السِّجاوندي على قوله تعالى: ﴿ وَإِذْ أَسَرَّ ٱلنَّبِيُّ إِلَىٰ بَعْضِ أَزْوَٰجِهِۦ حَدِيثًا ﴾ بالوقف الجائز[١]، ولم يبين علَّةَ هذا الحكم.

والسِّجاوندي يُقدِّر قبل «إذ» فعلَ اذكر، والمعنى: واذكر وقت حصل كذا وكذا. وهذا - فيما يظهر - عِلَّةُ الوقف.

أما عِلَّةُ الوصل، فهي وجود فاء التعقيب بعد هذه الجملة في قوله تعالى: ﴿ فَلَمَّا نَبَّأَتْ بِهِۦ ﴾، والله أعلمُ.

٢ - على قوله تعالى: ﴿ فَلَمَّا نَبَّأَتْ بِهِۦ وَأَظْهَرَهُ ٱللَّهُ عَلَيْهِ عَرَّفَ بَعْضَهُۥ وَأَعْرَضَ عَنۢ بَعْضٍ ﴾ حكم الداني بالوقف الكافي[٢]، وجعله السِّجاوندي جائزاً[٣].

---

(١) علل الوقوف (٣: ٧٨٠).

(٢) المكتفى في الوقف والابتدا (ص: ٥٧٦).

(٣) علل الوقوف (٣: ٧٨٠).

أما حكم الداني بالكفاية فواضح من حيث ارتباط المعنى بالحديث عن السرِّ الذي أفشته زوجه.

ولعل السِّجاوندي أجازه لاختلاف الجملتين[١]، فالأولى عن إسراره ﷺ لها بالخبر، والثانية عن إنبائه إياها بعلمه عن كشفها سرَّه، والله أعلمُ.

٣ - وعلى قوله تعالى: ﴿فَلَمَّا نَبَّأَهَا بِهِۦ قَالَتْ مَنْ أَنۢبَأَكَ هَٰذَا﴾ حكم السِّجاوندي بالوقف المطلق.

وسبب ذلك: أن جملة ﴿قَالَ نَبَّأَنِيَ ٱلْعَلِيمُ ٱلْخَبِيرُ﴾ صالحة للابتداء، وهذه الجملة - كما ترى - لا علاقة لها بما قبلها من حيث التعلق الإعرابي، فصحَّ الابتداء بها، والله أعلمُ.

٤ - وقوله تعالى: ﴿قَالَ نَبَّأَنِيَ ٱلْعَلِيمُ ٱلْخَبِيرُ﴾ رأس آية، وهو مطلق عند السِّجاوندي، وذلك لأن جملة ﴿إِن تَتُوبَآ إِلَى ٱللَّهِ فَقَدْ صَغَتْ قُلُوبُكُمَا﴾ [التحريم: ٤] مستأنفة، والاستئناف دليل صحة البدء، والله أعلمُ.

قوله تعالى: ﴿إِن تَتُوبَآ إِلَى ٱللَّهِ فَقَدْ صَغَتْ قُلُوبُكُمَا وَإِن تَظَٰهَرَا عَلَيْهِ فَإِنَّ ٱللَّهَ هُوَ مَوْلَىٰهُ وَجِبْرِيلُ وَصَٰلِحُ ٱلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمَلَٰٓئِكَةُ بَعْدَ ذَٰلِكَ ظَهِيرٌ﴾ [التحريم: ٤].

١ - حكم السِّجاوندي على قوله تعالى: ﴿إِن تَتُوبَآ إِلَى ٱللَّهِ فَقَدْ صَغَتْ قُلُوبُكُمَا﴾ بالوقف الجائز، وعَلَّلَ ذلك بقوله: «لعطف جملتي الشرط»[٢].

---

(١) يظهر من استقراء علل الوقوف أن اختلاف الجملتين - لأي سبب - من موجبات الجواز عند السِّجاوندي، وهو قد يبين ذلك، وفي كثير من المواطن لا يبين، والله أعلمُ.

(٢) علل الوقوف (٣: ٧٨٠).

وهذه العِلَّةُ هي موجب جواز الوصلِ، ولم يذكر موجب الوقف، ويظهر أنه لصحة استقلال كل واحدة منهما بمعناها، فلا ارتباط بينهما من حيث الإعراب، سوى العطف الذي قد يغتفر بين الجمل، والله أعلمُ.

٢ - وعلى قوله تعالى: ﴿وَإِن تَظَٰهَرَا عَلَيْهِ فَإِنَّ ٱللَّهَ هُوَ مَوْلَىٰهُ وَجِبْرِيلُ وَصَٰلِحُ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ حكم ابن الأنباري بالوقف الحسن[١]، والداني بالوقف الكافي[٢]، وبالوقف المطلق حكم السِّجاوندي[٣].

يمكن أن يكون حكم ابن الأنباري بالوقف الحسن نظراً للعطف بالواو في قوله تعالى: ﴿وَٱلْمَلَٰٓئِكَةُ بَعْدَ ذَٰلِكَ ظَهِيرٌ﴾، وإذا اغتفرت العطف بين الجملتين، أو جعلت الواو استئنافية، ونظرت إلى ارتباط الجملتين بالمعنى جعلته كافياً كما قال الداني، وذلك أن الحديث عن عون الله لنبيه ﷺ، وذلك بموالاته له هو وجبريل وصالح المؤمنين وبمظاهرة الملائكة لهم في ذلك.

أما السِّجاوندي فقد عَلَّلَ حكمه بالوقف المطلق بقوله: «لتناهي الشرط إلى الإخبار»[٤].

وهذا يعني أن هذه الجملة شرطية، وقد انتهت بقوله: ﴿وَصَٰلِحُ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾، ثم استأنف بخبر آخر، وهو صالح للبدء به، والله أعلمُ.

---

(١) إيضاح الوقف والابتداء (٢: ٩٤١).

(٢) المكتفى في الوقف والابتدا (ص: ٥٧٦).

(٣) علل الوقوف (٣: ٧٨٠). وفي نسخة أخرى: الوقف جائز.

(٤) علل الوقوف (٣: ٧٨٠).

ولو علَّلَ السِّجاوندي بما ذكرته من وجوه الإعراب، لكان الوقف عنده من قبيل الوقف الجائز[١]، والله أعلمُ.

وفي الآية احتمالات إعرابية أخرى، يختلف بها الوقف، ذكرها بعض المفسرين والمعربين[٢].

٣ - وحكم على قوله تعالى: ﴿وَٱلْمَلَٰٓئِكَةُ بَعْدَ ذَٰلِكَ ظَهِيرٌ﴾ ابن الأنباري[٣] والداني بالتمام[٤]، وهو وقف مطلق عند السِّجاوندي[٥].

أما الحكم بالتمام فواضح؛ لأن بين الجملتين انقطاعاً في الإعراب والمعنى، فلما انتهى الحديث عن التهديد، استأنف الحديث عن أمر ممكنِ الوقوعِ، لكنه لم يقع، وهو وصْف أزواجه اللائي سيأخذهن لو قدَّر الله طلاق المتظاهرتين.

ولأجل هذا الاستئناف كان حكم الوقف مطلقاً عند السِّجاوندي؛ لأن الاستئناف صالح للبدء، والله أعلمُ.

---

(١) كذا ورد في نسخة أخرى: الوقف جائز.

(٢) ينظر: معاني القرآن، للفراء (٣: ١٦٧)، ومشكل إعراب القرآن (٢: ٧٤٣)، والمحرر الوجيز (١٤: ٥١٩)، والفريد في إعراب القرآن المجيد (٤: ٤٨٩)، والبحر المحيط (٨: ٢٩١)، ونظم الدرر (٢٠: ١٩٢)، وجامع البيان للإيجي (٢: ٣٩٣ - ٣٩٤)، والسراج المنير (٤: ٣٢٩)، وحاشية الشهاب الخفاجي (٨: ٢١٢).

(٣) إيضاح الوقف والابتداء (٢: ٤٩١).

(٤) المكتفى في الوقف والابتدا (ص: ٥٧٦).

(٥) ينظر: علل الوقوف (١: ٧٦).

قوله تعالى: ﴿عَسَىٰ رَبُّهُۥٓ إِن طَلَّقَكُنَّ أَن يُبْدِلَهُۥٓ أَزْوَٰجًا خَيْرًا مِّنكُنَّ مُسْلِمَٰتٍ مُّؤْمِنَٰتٍ قَٰنِتَٰتٍ تَٰٓئِبَٰتٍ عَٰبِدَٰتٍ سَٰٓئِحَٰتٍ ثَيِّبَٰتٍ وَأَبْكَارًا﴾ [التحريم: ٥].

الوقف هنا على رأس الآية، وقد جعل ابن الأنباري الوقف عليها من الوقف الحسن[١]، وحكم الداني بالوقف التام[٢]، وحكم السِّجاوندي بالوقف المطلق[٣].

أما حكم ابن الأنباري بأن الوقف حسن، فغير صحيح؛ لأن ما بعدها - وهو قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ قُوٓاْ أَنفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا﴾ - لا يرتبط بها ارتباطاً إعرابياً.

أما إن كان مراده بالوقف الحسن هنا: الوقف الكافي، فهو غير صحيح أيضاً؛ لأن ما بعدها معنى جديد مستقلٌّ بنفسه، والنداء يدلُّ على استئناف أمر جديد، وانقطاع الجملة عما بعدها لفظاً ومعنى، ولذا حكم الداني بالتمام، وهو الصحيح، والله أعلمُ.

أما السِّجاوندي، فحكمه واضح؛ لأن النداء يصلحُ أن يُبتدأ به، والله أعلمُ.

قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ قُوٓاْ أَنفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا وَقُودُهَا ٱلنَّاسُ وَٱلْحِجَارَةُ عَلَيْهَا مَلَٰٓئِكَةٌ غِلَاظٌ شِدَادٌ لَّا يَعْصُونَ ٱللَّهَ مَآ أَمَرَهُمْ وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ﴾[التحريم:٦].

---

(١) إيضاح الوقف والابتداء (٢: ٤٩١).

(٢) المكتفى في الوقف والابتدا (ص: ٥٧٦).

(٣) ينظر: علل الوقوف (١: ٧٦).

١ - حكم الداني بالوقف الكافي[١] على قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ قُوٓاْ أَنفُسَكُمۡ وَأَهۡلِيكُمۡ نَارٗا وَقُودُهَا ٱلنَّاسُ وَٱلۡحِجَارَةُ﴾.

وهذا لأنَّ الحديث ما زال متصلاً بوصف النار، غير أنَّ في الجملة التي بعدها - وهي قوله تعالى: ﴿عَلَيۡهَا مَلَٰٓئِكَةٌ﴾ - ارتباطاً لفظيّاً بها؛ لأنها نعتٌ ثانٍ للنار[٢]، ولا يوقف بين النعت ومنعوته، وبهذا يكون من الوقف الحسن، والله أعلمُ.

٢ - وعلى رأس الآية من قوله تعالى: ﴿عَلَيۡهَا مَلَٰٓئِكَةٌ غِلَاظٞ شِدَادٞ لَّا يَعۡصُونَ ٱللَّهَ مَآ أَمَرَهُمۡ وَيَفۡعَلُونَ مَا يُؤۡمَرُونَ﴾ حكم الداني بالوقف التام[٣]، وحكم السِّجاوندي بالوقف المطلق[٤].

وهذان الحكمان واضحا العِلَّةِ، وهي استئناف موضوع جديد بنداءٍ جديد، في قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ لَا تَعۡتَذِرُواْ ٱلۡيَوۡمَۖ إِنَّمَا تُجۡزَوۡنَ مَا كُنتُمۡ تَعۡمَلُونَ﴾، والله أعلمُ.

قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ لَا تَعۡتَذِرُواْ ٱلۡيَوۡمَۖ إِنَّمَا تُجۡزَوۡنَ مَا كُنتُمۡ تَعۡمَلُونَ﴾ [التحريم: ٧].

١ - حكم السِّجاوندي بالوقف المطلق على قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ لَا تَعۡتَذِرُواْ ٱلۡيَوۡمَۖ﴾[٥].

---

(١) المكتفى في الوقف والابتدا (ص: ٥٧٦).

(٢) ينظر: الجدول في إعراب القرآن (٢٨: ٤١٠).

(٣) المكتفى في الوقف والابتدا (ص: ٥٧٧).

(٤) علل الوقوف (٣: ٧٨٠).

(٥) علل الوقوف (٣: ٧٨٠).

وعِلَّةُ ذلك: صلاحية ما بعدها وهي قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا تُجْزَوْنَ مَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ للبدءِ بها.

٢ - الوقف على رأس الآية من قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا تُجْزَوْنَ مَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ وقفٌ تامٌّ عند الداني[١]، ووقف مطلق عند السِّجاوندي[٢].

أما العلَّة في ذلك، فهي كعِلَّةِ الوقوف على رأس الآية قبلها، والله أعلمُ.

قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا تُوبُوا إِلَى اللَّهِ تَوْبَةً نَّصُوحًا عَسَىٰ رَبُّكُمْ أَن يُكَفِّرَ عَنكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ وَيُدْخِلَكُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ يَوْمَ لَا يُخْزِي اللَّهُ النَّبِيَّ وَالَّذِينَ آمَنُوا مَعَهُ نُورُهُمْ يَسْعَىٰ بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَبِأَيْمَانِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا أَتْمِمْ لَنَا نُورَنَا وَاغْفِرْ لَنَا إِنَّكَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ [التحريم: ٨].

١ - حكم السِّجاوندي بالوقف المطلق[٣] على قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا تُوبُوا إِلَى اللَّهِ تَوْبَةً نَّصُوحًا﴾، والظاهر أنه جعل جملة ﴿عَسَىٰ رَبُّكُمْ أَن يُكَفِّرَ عَنكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ﴾ جملة مستأنفة[٤].

ومن جعل هذه الجملة في موضع الجواب لـ ﴿تُوبُوا﴾، لم يقف هنا، والله أعلمُ[٥].

---

(١) المكتفى في الوقف والابتدا (ص: ٥٧٧).

(٢) ينظر: علل الوقوف (١: ٧٦).

(٣) علل الوقوف (٣: ٧٨٠).

(٤) ينظر هذا الإعراب في الجدول (٢٨: ٤١٢).

(٥) ينظر: منار الهدى (ص: ٣٩٧).

٢ - وعلى قوله تعالى: ﴿عَسَىٰ رَبُّكُمْ أَن يُكَفِّرَ عَنكُمْ سَيِّـَٔاتِكُمْ وَيُدْخِلَكُمْ جَنَّٰتٍ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ﴾ علَّمَ السِّجاوندي بعلامة الوقف الممنوع، وعِلَّةُ ذلك أن ﴿يَوْمَ﴾ قد يتعلق بقوله تعالى: ﴿وَيُدْخِلَكُمْ﴾[١].

وقد ذكر في الوقف الذي بعده أن ﴿يَوْمَ﴾ قد يتعلق بقوله تعالى: ﴿يَسْعَىٰ﴾، ومن ثَمَّ، فإن الوقف على ﴿ٱلْأَنْهَٰرُ﴾ يكون من الوقف الجائز، لا الوقف الممنوع، لوجود تجاذب موجب الوقف والوصل، والله أعلمُ.

٣ - في قوله تعالى: ﴿يَوْمَ لَا يُخْزِى ٱللَّهُ ٱلنَّبِىَّ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ مَعَهُۥ﴾ ذكر ابن الأنباري الوقف، ولم يحدِّد نوعه[٢]، وجعله الداني من الوقف التام[٣]، وحكم السِّجاوندي عليه بالجواز[٤].

وعلى هذا الوقف يكون المراد بالجملة: نفي الخزي عن النبي ﷺ وعن الذين آمنوا معه[٥].

أما جملة ﴿نُورُهُمْ يَسْعَىٰ بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَبِأَيْمَٰنِهِمْ﴾ فهي مستأنفةٌ[٦]؛ لبيان حالٍ أخرى من أحوالهم في هذا اليوم. ولَعَلَّه لأجل هذه العِلَّةِ حكم الداني بالتمام، غير

---

(١) علل الوقوف (٣: ٧٨٠).

(٢) إيضاح الوقف والابتداء (٢: ٩٤١).

(٣) المكتفى في الوقف والابتدا (ص: ٥٧٧).

(٤) علل الوقوف (٣: ٧٨١).

(٥) ذكر الداني وقفاً على ﴿ٱلنَّبِىَّ﴾، ويكون المعنى: أنه نفى الخزي عن النبي ﷺ، ثم استأنف بذكر حال المؤمنين أن نورهم يسعى بين أيديهم.

(٦) ينظر هذا الإعراب في: روح المعاني (٢٨: ١٦١)، والجدول (٢٨: ٤١٣).

أن الكفاية هنا أولى لارتباط الجملة بعدها بها؛ إذ المعنى متصل بذكر حال النبي ﷺ ومن معه من المؤمنين، والله أعلمُ.

وهذا الاستئناف يصحح وقف ابن الأنباري، كما أنه يصلح أن يكون علة جواز الوقف عند السِّجاوندي.

أما علة جواز الوصل عنده، فقد ذكر أن ﴿يَوْمَ﴾ قد يتعلق بقوله تعالى: ﴿يَسْعَىٰ﴾، ولذا فلا يوقف على ﴿مَعَهُۥ﴾[1].

وهناك احتمال آخر موجب للجواز، وهو أن تكون جملة ﴿نُورُهُمْ يَسْعَىٰ﴾ في محل نصب حالاً من النبي ﷺ والذين آمنوا معه[2].

وهذا الاحتمال الإعرابي أقوى مما ذكره السِّجاوندي، لأمرين:

الأول: أن ما ذكره يلزم منه التقديم والتأخير في الآية؛ أي: نورهم يسعى بين أيديهم وبأيمانهم يوم لا يخزي الله النبي ﷺ والذين آمنوا معه. وهذا مخالفة لترتيب النظم بلا حجة يجب التسليم لها، والأصل بقاء النظم على ترتيبه، والله أعلمُ.

الثاني: أنه ذكر قبل ذلك احتمال أن ﴿يَوْمَ﴾ قد يتعلق بقوله: ﴿وَيُدْخِلَكُمْ﴾، والمعنى: يدخلهم يوم لا يخزي الله النبي والذين آمنوا معه، وهذا أقوى من احتمال تعلقه بـ ﴿يَسْعَىٰ﴾ المتأخر عنه في النظم، والله أعلمُ.

---

(١) علل الوقوف (٣: ٧٨١).

(٢) ينظر هذا الإعراب في الجدول في إعراب القرآن (٢٨: ٤١٣).

٤ - وعلى قوله تعالى: ﴿نُورُهُمْ يَسْعَىٰ بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَبِأَيْمَانِهِمْ﴾ جعله ابن الأنباري وقفاً، ولم يحدد مصطلحه[١]، وجعله الداني كافياً[٢].

حُكْمُ الداني بالكفاية، يناسب القول بأن الجملة في قوله تعالى: ﴿يَقُولُونَ رَبَّنَا أَتْمِمْ لَنَا نُورَنَا﴾ جملة مستأنفة[٣].

أما من جعل هذه الجملة حالاً من الضمير في ﴿يَسْعَىٰ﴾، فإن الوقف عنده من الوقف الحسن، نظراً لهذا التعلق الإعرابي، والله أعلمُ.

٥ - وعلى قوله تعالى: ﴿يَقُولُونَ رَبَّنَا أَتْمِمْ لَنَا نُورَنَا وَاغْفِرْ لَنَا﴾ ذكر ابن الأنباري الوقف، ولم يحدد مصطلحه[٤]، وهو كافٍ عند الداني[٥]، وجائز عند السِّجاوندي[٦].

أما حكم الداني بالكفاية فظاهرٌ؛ لأن قوله تعالى بعدها: ﴿إِنَّكَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ جملة مستأنفةٌ، فهي غير مرتبطة بما قبلها إعراباً، غير أنها متصلة من حيث المعنى؛ لأنها من تمام كلام المؤمنين، تعقيباً على أن ما طلبوه حاصلٌ لهم بقدرة الله، والله أعلمُ.

---

(١) إيضاح الوقف والابتداء (٢: ٩٤١).

(٢) المكتفى في الوقف والابتدا (ص: ٥٧٧)، وقد حكى وقفاً آخر على قوله تعالى: ﴿بَيْنَ أَيْدِيهِمْ﴾.

(٣) ينظر هذا الإعراب في التبيان (٢: ١٢٣١).

(٤) إيضاح الوقف والابتداء (٢: ٩٤١).

(٥) المكتفى في الوقف والابتدا (ص: ٥٧٨).

(٦) علل الوقوف (٣: ٧٨١).

أما السِّجاوندي، فقد علَّل وقفه، فقال: «للابتداء بإنَّ، مع احتمال اللام أو الفاء»[١].

فجعل موجب الوقف صحة الابتداء الذي يدل عليه حرف إنَّ.

وجعل موجب الوصل احتمال ارتباط إنَّ باللام أو الفاء؛ أي: لأنك على كل شيء قدير، أو فإنك على كل شيء قدير.

٦ - وعلى رأس الآية: ﴿إِنَّكَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾، وقف تام عند الداني[٢]، ومطلق عند السِّجاوندي[٣].

وسببه أن ما بعدها يبدأ بجملة النداء، وقد سبق بيان مثله في الحكم.

قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ جَٰهِدِ ٱلْكُفَّارَ وَٱلْمُنَٰفِقِينَ وَٱغْلُظْ عَلَيْهِمْ ۚ وَمَأْوَىٰهُمْ جَهَنَّمُ ۖ وَبِئْسَ ٱلْمَصِيرُ﴾ [التحريم: ٩].

١ - على قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ جَٰهِدِ ٱلْكُفَّارَ وَٱلْمُنَٰفِقِينَ وَٱغْلُظْ عَلَيْهِمْ ۚ﴾ وقف عند ابن الأنباري، ولم يحدد مصطلحه، وهو وقف مطلق عند السِّجاوندي.

وعِلَّة الوقف المطلق أن الجملة بعدها - وهي ﴿وَمَأْوَىٰهُمْ جَهَنَّمُ ۖ﴾ - جملة مستأنفة[٤]، وهي صالحة للابتداء.

---

(١) علل الوقوف (٣: ٧٨١).

(٢) المكتفى في الوقف والابتدا (ص: ٥٨٧).

(٣) ينظر: علل الوقوف (١: ٧٦).

(٤) ينظر هذا الإعراب في الدر المصون (٦: ٨٦).

٢- وعلى قوله تعالى: ﴿وَمَأْوَىٰهُمْ جَهَنَّمُ﴾ ذكر ابن الأنباري الوقف، ولم يحدد مصطلحه[١]، وجعله الداني وقفاً كافياً[٢]، أمَّا السِّجاوندي فجعله وقفاً مطلقاً[٣].

حكْم الداني بالكفاية مبنيٌّ على أن الجملة التي بعدها - وهي قوله تعالى: ﴿وَبِئْسَ ٱلْمَصِيرُ﴾ - جملة مستأنفة[٤]. ومع هذا الاستئناف الذي يدل على عدم ارتباط الجملتين إعرابياً، فإن المعنى ما زال متصلاً في الحديث عن هاتين الطائفتين وبيان مصيرهما وذمِّه.

وهذا الاستئناف يجعل الوقف مطلقاً، كما قال السِّجاوندي، لصحة الابتداء بقوله تعالى: ﴿وَبِئْسَ ٱلْمَصِيرُ﴾، والله أعلمُ.

٣- وعلى رأس الآية وهو قوله تعالى: ﴿وَبِئْسَ ٱلْمَصِيرُ﴾ تامٌ عند الداني[٥]، ومطلق عند السِّجاوندي[٦].

الحكْم بالوقف التامِّ هنا واضحٌ؛ لأن ما بعدها بداية كلام جديد، ولا ارتباط بينهما لا لفظاً ولا معنى.

---

(١) إيضاح الوقف والابتداء (٢: ٩٤١).

(٢) المكتفى في الوقف والابتدا (ص: ٥٧٨).

(٣) علل الوقوف (٣: ٧٨١).

(٤) ينظر هذا الإعراب في الجدول (٢٨: ٤١٤). وقد ذكر وجهاً إعرابياً يكون الوقف فيه من الوقف الحسن.

(٥) المكتفى في الوقف والابتدا (ص: ٥٧٨).

(٦) ينظر: علل الوقوف (١: ٧٦).

وهذا هو موجب الوقف المطلق عند السِّجاوندي؛ أي: صحة الابتداء بالجملة بعدها.

قوله تعالى: ﴿ضَرَبَ ٱللَّهُ مَثَلًا لِّلَّذِينَ كَفَرُوا۟ ٱمْرَأَتَ نُوحٍ وَٱمْرَأَتَ لُوطٍ ۖ كَانَتَا تَحْتَ عَبْدَيْنِ مِنْ عِبَادِنَا صَٰلِحَيْنِ فَخَانَتَاهُمَا فَلَمْ يُغْنِيَا عَنْهُمَا مِنَ ٱللَّهِ شَيْـًٔا وَقِيلَ ٱدْخُلَا ٱلنَّارَ مَعَ ٱلدَّٰخِلِينَ﴾ [التحريم: ١٠].

١ - حكم السِّجاوندي على قوله تعالى: ﴿ضَرَبَ ٱللَّهُ مَثَلًا لِّلَّذِينَ كَفَرُوا۟ ٱمْرَأَتَ نُوحٍ وَٱمْرَأَتَ لُوطٍ ۖ﴾ بأنه وقف مطلق، وعلَّل ذلك بقوله: «لأن الجملة لا تكون صفة للمعرفة، بل التقدير: وذلك أنهما كانتا»[(١)].

وهذا يعني أنَّ جملة ﴿كَانَتَا تَحْتَ عَبْدَيْنِ﴾ جملةٌ مستأنفةٌ[(٢)]، يصلح الابتداء بها.

وقد أعربت جملة ﴿كَانَتَا﴾ مفسرةً لضرب المثل[(٣)]، وهذا الوجه يجيزُ الوصلَ.

فإعرابها على الاستئناف، يكون موجباً للوقف.

وإعرابها على أنها مفسِّرة للجملة قبلها، يكون موجباً للوصلِ.

ومن ثَمَّ يكون الوقف جائزاً، لا مطلقاً، وهو أقرب للصوابِ، والله أعلمُ.

---

(١) علل الوقوف (٣: ٧٨١).

(٢) ينظر: حاشية زاده على البيضاوي (٤: ٥١٥)، والجدول (٢٨: ١١٥).

(٣) ينظر إعراب هذه الجملة على أنها مفسرة في: السراج المنير (٤: ٣٣٤)، ومنار الهدى (ص: ٣٩٨)، وحاشية الجمل على الجلالين (٤: ٣٧١).

٢ - الوقف على رأس الآية ﴿وَقِيلَ ٱدْخُلَا ٱلنَّارَ مَعَ ٱلدَّٰخِلِينَ﴾ تامٌّ عند الداني[١]، ومطلق عند السِّجاوندي[٢].

عِلَّةُ هذين الحكمين ظاهرةٌ، وهي انتهاء ضرب المثل بالكافرتين، وابتداء ضرب المثل بالمؤمنتين، والله أعلمُ.

قوله تعالى: ﴿وَضَرَبَ ٱللَّهُ مَثَلًا لِّلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱمْرَأَتَ فِرْعَوْنَ إِذْ قَالَتْ رَبِّ ٱبْنِ لِى عِندَكَ بَيْتًا فِى ٱلْجَنَّةِ وَنَجِّنِى مِن فِرْعَوْنَ وَعَمَلِهِۦ وَنَجِّنِى مِنَ ٱلْقَوْمِ ٱلظَّٰلِمِينَ﴾ [التحريم: ١١].

١ - حكم السِّجاوندي على قوله تعالى: ﴿وَضَرَبَ ٱللَّهُ مَثَلًا لِّلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱمْرَأَتَ فِرْعَوْنَ﴾ بأنه وقف لازمٌ[٣].

وقد علَّلهُ السِّجاوندي بقوله: «لأنَّ «إذ» ليست بظرفٍ لضرب المثل، بل التقديرُ: واذكر إذ».

وتعليله هذا منسجم مع تقديره «اذكر» عاملاً في «إذ»[٤]، والمعنى المحذور

---

(١) المكتفى (ص: ٥٨٧).

(٢) ينظر: علل الوقوف (١: ٧٦).

(٣) علل الوقوف (٣: ٧٨١).

(٤) علل الوقوف (٣: ٧٨١).

وقد حكم السِّجاوندي بهذا التقدير قبل «إذ » في مواطن كثيرة، ومشى على هذا التقدير كثير من المعربين والمفسرين.

وقد اعترض على هذا الإسراف في التقدير: محمد عبد الخالق عضيمة، فقال: «لقد كان من المعربين والمفسرين للقرآن الكريم إسرافٌ في تقدير «اذكر» عاملاً في «إذ »، ولم يكتفوا بهذا التقدير في الكلام الذي ليس فيه ما يصلح للعمل في «إذ »، وإنما قدَّروا «اذكر» مع وجود ما يصلح للعمل في «إذ »...». دراسات لأسلوب القرآن (١: ١: ١٠).

عنده أن يكون وقت التذكير، هو وقت وقوع المثل المضروب، وهو ليس كذلك، لأن وقوع المثل كان قبل التذكير بكثير، والله أعلمُ.

والحكم بالوقف اللازم في هذا الموطن وأمثاله غير صحيح؛ لأن هذه العِلَّة منتفية في هذه الأمثلة، والسامع على علم باختلاف الزمنين: زمن وقوع الحدث، وزمن ضرب المثل به، والله أعلمُ.

٢ - حكم الداني على رأس الآية من قوله تعالى: ﴿وَنَجِّنِي مِنَ ٱلْقَوْمِ ٱلظَّٰلِمِينَ﴾ بأنه وقف تامٌّ[١].

وعلَّم عليه السِّجاوندي بعلامة الوقف الممنوع[٢].

وحكم الداني ظاهرٌ في أنه اعتمد انتهاء ضرب المثل بامرأة فرعون، والابتداء بضرب المثلِ بمريم.

والواو ليست من باب عطف المفردات الذي لا يصح الوقف فيه بين المعطوفات، بل هي تعطف قصة على قصة، وكل واحدة مستقلة عن غيرها.

وهذا العطف هو الذي جعل السِّجاوندي يمنع الوقف، وفي هذا نظر لاستقلال كل واحدة بخبرها، وعدم احتياجها لبعضهما لا لفظاً ولا معنى، والله أعلمُ.

---

(١) المكتفى في الوقف والابتدا (ص: ٥٧٨).

(٢) علل الوقوف (٣: ٧٨١).

قوله تعالى: ﴿وَمَرْيَمَ ٱبْنَتَ عِمْرَٰنَ ٱلَّتِىٓ أَحْصَنَتْ فَرْجَهَا فَنَفَخْنَا فِيهِ مِن رُّوحِنَا وَصَدَّقَتْ بِكَلِمَٰتِ رَبِّهَا وَكُتُبِهِۦ وَكَانَتْ مِنَ ٱلْقَٰنِتِينَ﴾ [التحريم: ١٢].

رأس الآية ﴿مِنَ ٱلْقَٰنِتِينَ﴾ تامٌّ عند الداني، ووقف مطلق عند السِّجاوندي، وعلَّة هذا الوقف ظاهرة، وهي تمام السورة، وانقطاعها عن السورة بعدها، والله أعلم.